حاشية

العلامة البێنجوێني على تقريب المرام

للعلامة ملا عبدالقادر السنندجي
على تهذيب الكلام

للعلامة الثاني سعدالدين التفتازاني

نسخة : مامۆستا عبدالله الكاتب
الملقب بالفنائي

يا شمس الدين بن محمد مدد وبعبارة اخرى يا سراج الدين ثاني مدد يا مولانا رحم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين هذه الحاشية للفاضل اليزدي على التهذيب

قال قسم الكلام المراد بالتصديقات بالمسائل كما صرح به المصنف فاضافة القسم اليه من اضافة الدال الى متعلق المدلول بالكسر ان كان المراد بالقسم الالفاظ او من اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر ان كان المراد به المعاني فتامل قوله المسمى بالتهذيب قال استاذي اليزدي اعترض في الدرس بان التسمية باسم التهذيب لم يقع من المصنف غاية الامر انه وصف كتابه في الخطبة بانه مهذب بغاية التهذيب فكتب الشارح في الحاشية اي في عرف المحصلين دفعا لذلك ثم اعترض بان المصنف كيف علم ان التسمية بهذا الاسم تقع منهم فعدل الشارح الى النسخة البدلية ويمكن ان يقال ان المصنف وان وصف كتابه بما في الخطبة الا انه اشار به الى التسمية ايضا قوله عما اي عن احوال ما لا يختص اه فالموصول عبارة عن موضوعات مسائل الباب الثاني واما الموصول الثاني فان كان عبارة عما هو موضوع في الابواب الباقية فيتجه انه حينئذ لا يكون بين المختص والمختص به فرق وان كان عبارة عن الاحوال فيرد انه لا يكون على النهج السابق بل ينبغي ان يقال ان تخصيص الاحوال المختصة بالذكر مبني على الاغلب والا فبعض الاحوال مشترك كقبول الفناء والحدوث للجوهر والعرض فانهما من الامور العامة مع انهما محمولان في بابي الجوهر والعرض كقولهم كل جسم قابل للفناء وحادث وكل عرض كذلك وقد يقال المراد بالمختص بالنسبة الى بابي الاعراض والجواهر الاقسام وبالمختص به المقسم وان موضوعات مسائل الالهيات صفاته تعالى الحقيقية واحواله وموضوعات مسائل السمعيات الارسال والتعذيب مثلا كقولنا علم الواجب تعالى ثابت وكذا حيوته وقدرته وكقولنا الارسال حق والتعذيب حق الى غير ذلك فما الثاني بالنسبة الى البابين الاخيرين عبارة عن تلك الموضوعات لكن ينبغي ان يقال ان المسائل التي موضوعاتها الواجب تعالى كقولنا واجب الوجود قديم متروكة البيان لقلتها قوله منها اي القسم من مقدمة العلم خاصة قوله ما اراد اي ادراكات لا مدركات بقرينة المثال ثم لا يخفى ان مقدمة الكتاب بمعنى الطائفة من الكلام النفسي اه اعم من متعلق مقدمة العلم بمعنى الادراكات مطلقا ومباينة لنفسها فاستعمل لفظ المقدمة في المقدمتين المذكورتين من استعمال اللفظ المشترك في المعنيين فتامل قوله تقديمه اي تقديم نوعه قوله كمعرفة حده اي كمعرفة العلم بحده اي برسمه قوله ومنها ما صدر واما القسم هو مقدمة الكتاب لا غير قوله صدر بها اي لم يقل مع انه في كل علم بل قلمه النوع في ضمن الفرد في علم الكلام خاصة قوله والرد على منكر به اذ اشعر بان مسئلة حصول العلم واستفادته من النظر

مطلقا او

مطلقا اولا من المقاصد دون المقدمات فينبغي ان لا يذكر في الباب الاول الا ان يقال ذكره فيه لقلته او للاختصار قوله الشروع

اي على وجه البصيرة او المراد لكونه متضمنا لما هو مقدمة لاصل الشروع والثاني اولى لئلا يرد ان مقدمة الكتاب ايضا مقدمة الشروع

على وجه البصيرة قال الكلام للاستغراق الافرادي فتامل قاله بهو العلم اللام للاستغراق المجموعي قوله بالقلب تنصيص على كون

المورد القلب قوله بعلمها اضافة الغاية الى المغيا قوله علم الفقه واما التي يتعلق الغرض باستنباط الاحكام الشرعية منها فالعلم

بها علم اصول الفقه والقول بان الغرض مجرد الاعتقاد كاصول الدين بعيد قوله والمراد بالعقائد اي كل منها لا مجموعها ليلائم

(من الدين م)

قول الشارح لطريق الجزئية قوله سواء كانت كان الضمير عائدا الى العقائد بحذف المضاف اي نسبة العقائد الى الدين وليس

عائدا الى النسبة المفهومة من قوله المنسوبة لئلا يلزم التفكيك فتدبر قوله الجزئية مصدر ان كان الدين بمعنى مجموع النسب التي

(٢ بطريق م)

اخبر بها النبي او حرف ان كان الدين شاملا لكل منها شمول الكل لجزئيه قوله من الدين اي من جزئية باحد الامرين المذكورين قوله

كلام الكافي كالآتية استقصائية قوله ككلام بعض العقائد او المراد كمتعلقه بالفتح وكذا الآتي قوله فاذا يكون المراد اه وقد يقال

المراد بالعلم المطلق وان لم يكن العقائد اعم لئلا يكون قوله اليقينية مستدركا قوله بالظن اراد بالظن ما عدا اليقين قوله في الاعتقاد

يات اي النسب المنسوبة الى الاعتقاد نسبة المغيا الى الغاية قوله في الاعتقاديات في البيضاوي في سورة يونس في قوله

تعالى وما يتبع اكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا دليل على ان تحصيل العلم في الاصول واجب والاكتفاء بالتقليد والظن

غير جائز وان قوله ان الله عليم بما يفعلون وعيد على اتباعهم الظن واعراضهم عن البرهان انتهى وفي شرح جمع الجوامع

للجلال المحلي في مسئلة خبر الواحد ان النهي اتباع غير العلم والذم على اتباع الظن في قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم

ان يتبعون الا الظن انما هو فيما المطلوب فيه العلم من اصول الدين لما ثبت من العمل بالظن في الفروع قوله العمليات امام نسبة

المغيا الى الغاية او من نسبة ذي الظرف الى الظرف فان موضوع الفقه فعل المكلف قوله فخرج عن التعريف اه مما اخرجوها

(اليقينية عن الادلة التفصيلية)

بزيادة قيد مخرجه لكون اسماء صفاته تعالى وصفاته صلى الله عليه وسلم توقيفية كاسمائه هما قال المعلوم التصوري

(اي في الكلام م)

فانه يتعلق تعلق الظرف بذي الظرف قوله لانه يبحث فيه هذا اشارة الى الصغرى والكبرى مطوية للعلم بها من تعريف

مطلق الموضوع لكونها نفس المقدمة المنفية المستفادة منه تقرير القياس هكذا لان ذلك المعلوم يبحث في الكلام عن

تلك الاعراض الذاتية له وكل ما يبحث فيه عنها موضوع الكلام فالمعلوم المذكور موضوع الكلام قوله في اعتقاد كون صفاته تعالى

اه فان من قال بثبوت الحال قال بكون الصفات منها ولما اثبت التعدد فيها لزم عدم كونها معدومة اه فلا تمايز في المعدومات

للشارح اي ومن لم يقل منهم بثبوتها بل قال بثبوت المعدومات قال بكون الصفات منها اي ولما اثبت الوجود

فيها لزم عدم كونها احوالا ففي كلامه احتباك تأمل قوله متعددة موجودة اذ تمايزها ينفي حمل عينيتها واذ لا وا

سطة تعين وجودها قوله اي حيث عدم تمايز المعدومات على عينيتها بان يقال صفاته تعالى متعددة ومتمايزة والمعدو

مات ليست كذلك ينتج ان الصفات ليست بمعدومات ثم هذا انما يفيد احتياج نفي عينية الصفات الى عدم تمايز

المعدومات لتمايز الصفات دون احتياج تعدد الصفات وتمايزها الى عدم تمايز المعدومات مع انه المطلوب ويمكن

ان يقال ان المراد بكون الصفات متعددة كونها غير معدومة بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم لا احتياج

تعدد الصفات وتمايزها الى عدم تمايز المعدومات قوله الى غير ذلك من الاحوال المذكورة او من ذويها وعا

كل فالمراد ما هو طرف عقيدة اسلامية قوله وقد يقال المعلوم من الحيثية اه معارضة للدليل المذكور تقريرها دليلكم وان

دل على مدعاكم وهو كون المعلوم موضوع الكلام لكن عندنا ما ينفيه وهو ان المعلوم المذكور يتناول المحمولات وموضوع الكلام

لا يتناولها ينتج ان المعلوم المذكور ليس بموضوع الكلام بل هو اخص من المعلوم قوله يتناول محمولاته اه والموضوع لا يتناول

محمولات المسائل ينتج من الشكل الثاني المعلوم من تلك الحيثية ليس بموضوع الكلام قوله ويمكن ان يقال اه منع لصغرى دليل

المعارض قوله المراد بالعقائد اه لا يبعد ان يكون المراد ان المراد بذلك في كلام المصنف المشار به الى العقائد المحمولات المنتسبة

بطريق الاستخدام لا المراد بالعقائد في تعريف الكلام قال لا يحد اي لا يقدر تحديده اما الامتناع عن القول بداهة العلم

كما هو مختار المصنف او بتعسر عن القول بخفائه قال لوضوحه لان كل ما كان واضحا بديهيا لا يمكن تحديده لان المعرف

يجب ان يكون اجلى والاشياء اجلى من البديهي حتى يصلح معرفا فالدليل في الحقيقة كبرى لكن جعل الشارح علة لعلية الصغرى

للمدعى لسبب الاشارة الى مضمون الصغرى والكبرى مطوية وتقرير القياس هكذا لانه واضح وكل واضح لا يحد فالعلم لا يحد والوجهان

في الشرح للصغرى قوله والمطلق حينئذ قد يقال ان العلم مقول بالتشكيك على افراده وقد قرر ان المقول بالتشكيك

ليوذانيا

قوله ان التعريف يعني بالمثال يعني الثالث به ماشيا فيه يفيد اليقين ايضا كالعلم ... والاعتقاد الجازم في حقيقة العلم وحقيقته ... ان هذا ليس بحقيقة ... الامام في شرح المواقف ان ... الجامع الامام الجويني عند الامام ... وكتب الصفائي النعت ... الخامس ... ولا اشتباه ... لعلم انه ... في الاعتقاد

ليست ذاتيا للافادة فلا يلزم عن بداهة التصديق بداهة المطلق قوله والثاني ان غيره يجوز ان يقال ان الوجه الثاني قياس

مركب من اقترانی صغراه واستثنائی والمصرح عليه دليل الملازمة الكبرى وتقريره لو كان العلم معلوما بالكسب لعلم بغيره

ولو بالاعتبار ولو علم بغيره لزم الدور لكن الدور باطل اما الصغرى فظاهر واما الكبرى فلان غير العلم يعلم بالعلم

ماهيته

تصور بالعلم

قوله ان غير العلم هذا صغرى والكبرى اعني وكلما يعلم بالعلم لا يعلم العلم به مطوية وقوله فلو علم العلم الخ دليل الكبرى قوله يعلم اي بالعلم

بالعلم

بماهيته

العارض لكاسبه فنفسه ان كان نظريا او لنفسه فقط ان كان ضروريا قوله فلو علم بالتصور قوله بغيره اي بما يغايره بالاعتبار

لكن لا بالضرورة بل بالكسب الخ

اي اتصافه

لا بالذات قوله انه معلوم بالكسب والنظر قوله بين لتصويرا لعلم اي بين الوجود الظلي للعلم قوله وحصوله اي الوجود الاصيل له قوله

اي ارتسامه

والضرورية اه حاصل الجواب الاول منع قوله ان علم كل واحد بانه موجود ضروري ان كان المراد انه ضروري التصور

وتسليم وعدم افادته ان كان المراد انه ضروري الحصول لانه غير التصور وحاصل الجواب الثاني منع الصغرى وتسليم

الكبرى ان كان المراد لقوله بالعلم بتصور العلم وبالعكس ان كان المراد بذلك القول بحصول العلم قوله حصول علم اي اتصافه

بتصديق اه قوله انما يعلم اي بتصور وبه ارتسم قوله بحصول علم جزئي اي بالاتصاف بتصور جزئي قوله معرفته اي العلم بمعنى

يعني

اليقين ان كانت المعرفة بالقسمة او بالمثال بمعنى الجزئي في المثال الآتي او بمعنى مطلق الادراك ان كانت بالمثال بمعنى المتابع

قوله القسمة والمثال ما وجه انحصار الطريق عنده في الامرين لم لا يجوز ان يقال الثبت اي العلم هو الاعتقاد الجازم

المطابق الثابت كما يقال الابتداء الكلمة لفظ وضع لمعنى اه ولا يقال اللفظ اما موضوع لمعنى اولا والموضوع لمعنى اما مفرد او

قوله او غير جازم وهذا ظن قوله او غير مطابق وهذا اما جهل مركب او تقليد مخطئ قوله او غير ثابت وهذا تقليد مصيب

قوله المتابع للادراك اه كأنه احتراز عن الظن والجهل المركب والتقليد والا فلا حاجة الى هذا القيد لكونه يخل في التصور

المطابق فلا يكون التعريف المأخوذ من المثال مساويا للتعريف المأخوذ من التقسيم الا ان يخصص الادراك بالتصديق قوله هو

كاعتقادنا نظير قول ابن مالك الفاعل الذي كمرفوعي اتى اه قوله للجنس والفصل اه لكن يرد انه يلزم استعمال لفظ واحد

في معنيين حقيقيين او حقيقي ومجازي فانه لا يجوز بمعنى لا يعرف على رأي المصنف وبمعنى ولا بمباحة جامعة ع

رأي الغزالي قوله مرفا الظاهر معرفين قوله لا يشمل الظن بالمعنى الاعم الذي هو مقابل اليقين يدل عليه ما في شرح

المواقف قوله مقابل للظن بالمعنى الاعم وشامل لليقين والتصور المطابق قوله وادراك المركب بين ادراك المركب

م اشارة الى انه يجوز ان يكون الامر بالنظر بالنسبة الى الايمان [illegible]

[illegible] اعني الحركة الثانية [illegible] المطلوب [illegible]

[illegible] تنبيه على [illegible] الاصطلاحات المختلفة [illegible]

وبينه وبين ادراك الكلي عموم من وجه مادة الاجتماع ادراك الانسان ومادة افتراق الاول ادراك [illegible] مادة

افتراق الثاني ادراك الجوهر الذي هو الجنس العالي قوله وليس شيء منها حدا لحقيقة اه لا يبعد ان يكون مراد المصنف ان الاختلاف

في تفسير العلم تنبيه على اختلاف الاصطلاحات لا تنبيه على الاختلاف في حقيقة العلم المستلزم لكون حقيقته نظرية كما قالوا

في حقيقة الزمان والجسم بل الاحسن ان يكون المعنى والتفسير بما عبر ذلك تنبيه على مدلول مصطلح من المصطلحات المختلفة

فاضافة الاختلاف اضافة الصفة الى الموصوف بحذف مضاف فيه اي تنبيه على مدلول احد الاصطلاحات المختلفة قال

وحقيقته اه على صورية قال النظر النظر من مقولة الفعل ولذا قالوا ان الامر بالايمان الذي هو من مقولة الكيف امر بالنظر

فتامل قوله من المطلوب ما منه الحركة حركة في المعقولات ما فيه بخلاف حركتها في المحسوسات فتسمى تخيلا قوله عندها

الاولى فيها اذ حركتها في المحسوسات المخزونة تخيل قوله اي الشيء اه قوله عن المبادي وبعضهم اكتفى في التعريف بالحركة

الاولى واسند اخراج الحدس الى القصد المعتبر في الحركة قوله فكان الحاصل اه كلام المصنف ظاهر في ان النظر هو الحركة الاولى

واما الحركة الثانية فهي شرط له وكلام الشارح ان كان من قبيل تقديم المعطوف اي عطف ومنها على من المطلوب على الربط

فصريح في انه مجموع الحركتين والا فلا قوله اي النظر التصديقي قال مفيد للعلم بمعنى اليقين قوله لمن قال اه هم السمنية

اي الطائفة المنسوبة الى سومنات اسم صنم قوله لان كون النظر مفيدا اه وهو ضروري لان قولكم ان النظر لا يفيد العلم

اصلا ان كان ضروريا لم يقع فيه خلاف وان كان نظريا كما يستدل للتم عليه يلزم القول بافادة النظر المخصوص على

شيئا من النظر مفيدا وهذا الا تناقض ودفعه بان المدعي عدم افادة شيء من النظر اه

تقدير ان لا يكون شيء من النظر لليقين وقد ادعوا فيه الطرف المثبت بالكسر افادة النظر المخصوص بذلك النظر

فلا تناقض قوله لمن قال انه هذا هو الهندسيون قوله لان الحقائق الالهية اه تقرير هذا الدليل لا شيء من الحقائق الا

لهية بمتصورة بالكنه وكل ما صدق به تصديقا يقينيا متصورة بالكنه فلا شيء من الحقائق الالهية بمصدق به تصديقا

يقينيا قوله لا تتصور بالكنه كلية لا السلب الوقوعي لكون دائما او الجواز السلب فالقضية دائمة سالبة او ضرورية

والاول على رأي الجمهور من المتكلمين القائلين بالجواز مع انتفاء الوقوع والثاني على رأي الفلاسفة حيث قالوا

تصور الشيء اما بالرسم وهو لا يفيد الكنه او بالحد وهو مختص بالمركب من الجنس والفصل والواجب ليس كذلك او بالبداهة

وهو منتف

قال فقد ورد عليه ... كون كل نظر صحيح يفيد ... ممنوع على الاقناعي ... بل ... الافراد
اذ ليس كل الاحد ... من ان الفضيلة ضرورية بعضها ... بعضها ثابت لبعضها
انه نظريا وبعضها ... ممنوع لان الفضيلة ... قد ... بعضها
اجاب ... بعضها ... فالجواب عن الايراد
انكار ... للعبادات ... نسب الامام الى افلاطون و
ارسطو ... وبطليموس وما ... الموقف
واستعمل بها صاحب ... منحوبا ... صحيح

وهو مستغرق في كنهه تعالى قوله والتصديق اليقيني قوله بها اي باحوالها قوله في عدم التصور بالكنه قوله فلا اتقان بانه [الاصل ... مرتبة]

اللاحقة اي خلاف المتمسك بدليل الفرقة الثانية وقال لا بد من المعلم اه فتقرير الدليل هكذا لا شيء من الحقائق الالهية

بدون المعلم بمتصورة بالكنه وكل ما صدق به تصديقا يقينيا متصورة بالكنه فلا شيء منها بدون المعلم بمصدق

به كذلك قوله ليس لنا اه يعني ان النظر غير كاف قوله الى معرفة اي معرفة ما ذكر قوله الى معرفة اي معرفة مطلق المطلوب

يتم به قوله الاتي كافيا في المعرفة فتامل قال المصنف ويرد كان قول المصنف وترد جواب لدليل الفرقة الاولى باختيار

الشق الاول منه ومنع ملازمة مترددة لدليل الفرقة الاخيرة بالنقض الاجمالي بكونه مصادما للبديهي قوله

[وليس كذلك ٣] [الصغرى]

وانا لا نسلم منع الصغرى قوله لا يتصور اه اما مطلق او بدون المعلم قوله فيكفي اه منع الكبرى قوله بعارض اي خارج

محول قوله وان ارشاد المعلم اه كانه نقض اجمالي لدليل الفرقة الاخيرة باستلزامه فساد الدور والتسلسل او نقيض

[وكتب ايضا ٣]

مدعاه اذ يجوز ان يكون سندا لمنع الصغرى قوله وصدقه نقل كليه الا فاما اه وقد يقال ان المعلم اذا اظهر المعجزة

يكون صدقه بديهيا لمن شاهدها قوله في المعرفة اي في معرفة صدقه ومعرفة صدقه راجعة الى معرفة الحقائق

الالهية كما لا يخفى قوله لان اخباره اه يعني حقيقة كبرى قياس المساواة جملة الشارح علة لنفي الدور

[بل] عن صغرى قياس المساواة تقريره العلم بصدق المعلم موقوف على افادة اخباره بانه صادق في جميع الاقوال

وافادة اخباره بانه صادق اه موقوفة على العلم بصدقه في جميع الاقوال قوله عن كونه صادقا في جميع الاقوال

قوله او لقول معلم اخر اي سابق على المعلم الاول وكذا في المعلم الثاني والثالث وهكذا فلا يتم ان التسلسل في الامور

الغير المتناهية بمعنى لا يقف عند حد ليس بمحال عند اهل [قال] الحسيات المراد بها ما للحس دخل فيها فقد دخل

[يريد بالشيئين ... كما ... قال]

[دخل] فيها التجربيات والمتواترات كالمشاهدات والوجدانيات قال او الاوليات المراد بها ما لا دخل للحس فيه فلا

فيه قضايا قياساتها معها وكذا الحدسيات ان لم تقل باحتياج الحكم فيها الى المشاهدة وتكرارها للحيوان المدرك

[صغرى لكبرى مطوية ٣]

في المفهومات العقلية كما صرح به بعض الحكيم قوله بان حكم الحس قد يغلط اه تقرير الاستدلال ان حكم الحس يغلط

في بعض المواد ومتى غلط في بعضها ففي الكل كان في معرض الغلط وقوله فحكمه نتيجة قوله بل ادراك الكون في نفس الامر قوله

قوله لا منافي الحكم المطابق ... لانتقاء سبب الغلط ... قوله غير مقصود ... غير موثق الخ ... عن مقصود ... بخلاف ما اذا كان المراد ... بهما الوجود والعدم في نفسهما ... وبالشيء الموضوع ... قوله اعني الكون ... هذا اشارة الى ان يكون في قوله اما ان يكون ولا يكون تامة بمعنى ... الوجود ... قوله لتوقف الكل ... اي على البديهيات

كالقعود في السفينة تشتمل على غير ترتيب اللف قوله متحركة في نفس الامر قوله والجواب ان ... اه منع لكبرى المطوية قوله

في بعض الصور لا شباهه جزئية قوله بان اجلى البديهيات البديهيات هنا ليس بالمعنى المقابل للنظريات والالزم

الطعن في الحسيات بل بمعنى مرادف للاوليات فقوله بان اجلى البديهيات من اقامة المظهر مقام المضمر قوله يعني ان الشيء

اه اي لا يعني ادراك الوقوع واللاوقوع فانهما وان لم يجتمعا لكنهما يرتفعان قوله اما ان يكون اه منفصلة حقيقية

بل حملية مرددة المحمول شبيهة بها قوله ان يكون اه المراد بالكون واللاكون الوجود في غيره والعدم في عدم غيره والمراد بالشيء

المحمول سواء كان نفس الوجود او العدم او غيرهما فيشمل جميع القضايا سواء كان المحمول فيها الوجود او العدم او لا قوله

او لا يكون المراد بالكون واللاكون للشيء اعم من الوجود والعدم في نفسه او في غيره فيشمل القضايا التي محمولاتها الوجود والعدم

وغيرهما والمراد بالشيء بالنظر الى الشق الاول موضوعات القضايا وبالنسبة الى الشق الثاني محمولاتها فافهم قوله والعلم

كما يتوقف على تصور الشيء الذي هو موضوع القضية قوله على تحقيق اه قيل المراد على التصديق يعني هو اتصاف

ذات الموضوع بوصف الموضوع الذي يقال له عقد الوضع واتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول الذي يقال له عقد الحمل

وفيه ان عقد الحمل عين حكم القضية فيلزم توقف الشيء على نفسه تأمل قوله كون الشيء موضوعا الظاهر ان التحقيق اثبات

الشيء بالدليل وان المراد بالشيء في قوله كون الشيء الموضوع والمحمول اللذان هما من المعقولات الاولى وبالموضوع والمحمول المفهومان

اللذان هما من المعقولات الثانية فالمعنى وعلى التصديق المكتسب من الدليل يعني هو اتصاف ما صدق مفهوم الموضوع بمفهومه

والمحمول بمفهومه ويرد عليه منع التوقف على التحقيق المذكور لان التصديق لا يتوقف الا على تصورات الاطراف

والنسبة وهذا ظاهر قوله بالانظار اي تصورية لتصورات الاطراف او تصديقية للاتصاف المذكور قوله وذلك

ان يتبين اه يعني ان ذلك ليس ببديهي فاما ان يتبين الكل او بعض شيء منها فان تبين الكل بالانظار قوله تتوقف لا اه جزاء ان

قوله تتوقف اي تلك الانظار وفيه ان الانظار التصورية لا تنتهي الى التصديق بل الى التصورات البديهية قوله على

حقيقة هذه القضية اقول هذا القادح لا ينكر الحسيات فوقيتهم المنع بانه يجوز ان تتوقف تلك الانظار على الحسيات

ولا تتوقف على حقية هذه القضية لانها ليست اجلى ~~البديهيات~~ الحسيات على رأيه والا يلزم من الطعن في الاوليات الطعن

في الحسيات ايضا قوله اجلى البديهيات الغير الحسية عند من قدح في الاوليات فقط والا يلزم من القدح فيها القدح

في الحسيات

في الحيثيات قوله الجزء الآخر اي ما على المفضل عليه قوله كما انما هي بتحقق الموضوع اي عن الكل قوله ثبوت لكل منهما

يعني الكلب ٤

يتحقق السلب قوله من غير نظر اي تصوري او تصديقي قوله واستدلال عطف الخاص على العام قوله مفيدا للعلم

اي اليقين كما هو مقتضى المرجح ولا لا ارتباط بين الظن وبين امر ما بحيث يمتنع تخلفه عنه عقلا او عادة

تعالى

كما صرح به الجلال المحقق قوله بطريق العادة اي العادة الالهية قوله فلا يجب عليه صدوره خلافا للمعتزلة ولا يجب عنه صدوره

الايجاب او اللاختيار

خلافا للحكماء قوله وهو ان يصدر منه اه بطريق الوجوب قوله صادر منه بطريق الاختيار اولا قوله كحركة اليد اه اي

كتحريك الشخص لليد والمفتاح فهو مثال لمجموع الفعلين قوله فان حركة المفتاح اي تحريكه قوله حركة اليد اي

اليد بم من صاحب صادرة قوله

تحريكها قوله بان العلم الحاصل اه وكل توليد من مقولة الفعل فليس العلم التوليدي قوله واجيب اه جواب بتسليم

القياس بعقد مقدمة والقول بانتفاء الياس في النتيجة قوله بان الفعل اي المقارن للنظر فليس المراد بالفعل ما اراده الشارح

به في تعريف التوليد قوله افادة العلم كما هو مفاد عبارة المصنف قوله او بطريق اه كلام المصنف شامل لمذهب

بعضها

الامام الرازي من ان هذا الوجوب عقلي مع كون كل من اللازم والملزوم معلولا له تعالى بلا واسطة فلا يلزم منه محدودة

اصلا استناد الممكنات اليه تعالى ابتداء بناء على تحقق اللزوم بين بعض معلولاته تعالى كلزوم الجوهر للعرض

والجزء للكل ومع تمكنه تعالى من ترك اللازم يتمكن من ترك الملزوم فلا يلزم محالفة اصلا اختيار به تعالى ايضا

والتحقيق بذلك

والتفصيل في مذهب الحكماء مما لا وجه له فالوجوب اي عن الله تعالى بالواسطة وعن المبدء الفياض بلا واسطة قوله من

حينئذ

المبدء الفياض وهو العقل الفعال فان الفلاسفة لا يثبتون له تعالى ابتداء غير العقل الاول فتامل قوله عنه خحموعيه

المبدء الفياض قال في معرفة ما اليه قال واجب بالنص اي وجوب كفاية ان كان المراد بالنظر التفصيلي اي على طريق

المتكلمين او وجوب عين ان كان المراد به الاجمالي اي على طريق العامة قال والاجماع اي بالاجماع منا ومن المعتزلة

واما معرفته تعالى واجبة باتفاق الامة كذا في شرح المواقف فقول الشارح هنا باتفاق الامة ليس مما ينبغي لان الامة

محال

اي امة الاجابة لا امة الدعوة مما هو مقدمة للمعرفة الواجبة المراد بكونه مقدمة للمعرفة كونه مقدمة لوجودها فيستغنى

بذلك عن اعتبار المقدورية للمقدمة والمطلقية للواجب ولذا تركهما المصنف في الصغرى كما ان الثانية تغني عن الاولى

قوله واجب لكونه مقدمة اه كلام المصنف صريح في ان طريق معرفة وجوب النظر النص والاجماع عند المعتزلة ايضا كما انه

عقلا

قوله وعندنا هم عقلا ای الضالان فان قلت ام لا وجوب قوله معذبین عقلا قوله تعالی وما کنا معذبین حتی نبعث رسولا

کما انه العقل الا انه ترک الشارح ذکرہما لما فی شرح المواقف من ان المعتزلة لم یتمسکوا فی اثبات وجوبها بالعقل بل بالا

جماع والآیات قوله مظنون لا یخفی ان الخوف حاصل للعقاب بالفعل لا انه مظنون بل المظنون هو العقاب فالوجه ان یقول

لضرر هو خوف العقاب المظنون الا ان یقال ان قوله مظنون مضاف الیه لا صفة والمعنی لضرر خوف عقاب مظنون

لکونه لا یخفی ما کان قال قوله خوف العقاب الذی حصل به الظن بمجرد الاحتمال لا یخفی انه لیس المراد بالاحتمال احتمال

الشارع فان الکلام فیما قبل العلم بالبعثة بل احتمال النسبة وان الظن غیر منحصر فیه کما صرح به قدس سره فی شرح المواقف

قوله فالوجوب ای وجوب النظر کالمعرفة قوله شرعی فقط قوله عقلی ای الضالان لما صح ای امکن فما لم

فی المعجزة ما قیل ان قبل النظر فی المعجزة غیر النظر فی معرفته تعالی ولا یلزم من کون الثانی شرعیا عدم صحة الالزام الاول

قلنا اخذنا من شرح التجرید النظر فی المعجزة نظر فی معرفته تعالی من حیث انه مرسل للرسل اقول هذا الجواب مشعر بان لیس

المراد بمعرفته تعالی خصوص معرفة وجوده وصفاته الحقیقیة بل اعم منها ومن معرفة ما یرجع الی احواله وافعاله فیلزم

ان جمیع اصول الدین یکون راجعا الی احواله تعالی فیفید ان الاجماع منعقد علی وجوب النظر فی جمیعها مع ان

کثیرا منهم اوجبوا التقلید فی معرفته تعالی ولذا قال القاضی فی حاشیة جمع الجوامع فی محل الخلاف فی وجوب

النظر فی اصول الدین وعدم النظر فی معرفة الله واما النظر فیها فواجب اجماعا انتهی قوله نبوته عبارة شرح المواقف

ویدعو
نبوته بالنون ثم الباء قوله علی الظاهر علیه قوله الی معجزته الظاهر فی معجزته لان النظر الیه لا یستعمل الا بمعنی الا

بصار کما سیأتی فی بحث رؤیته تعالی قوله ان یقول لا انظر هذا صغری قیاس المساواة فی قوة وجود النظر موقوف

علی الوجوب قوله فلا یجب علی الاولی ذکر الواو بدل الفاء هذا کبری فی قوة وجوب النظر موقوف علی ثبوت الشرع

عندی قوله ولا یثبت الشرع کبری ثانیة قوله ولا یثبت الشرع مقدمة لما هو کبری المقدمة الثالثة الصغری

مطویة وهی نتیجة المقدمة الاولی والثانیة قوله ما لم انظر نتیجة لا انظر ما لم انظر قوله لان نبوته نظری فقد توقف

کل واحد من وجوب النظر وثبوت الشرع علی الآخر وکذا الامر وجود النظر وثبوت الشرع توقف

علی الآخر وکل لکل من وجود النظر ووجوبه علی الآخر ... هذا ... من افراد الدور المضمر قوله

لان نبوته نظری فتوقف کل من وجوب النظر وثبوت الشرع علی الآخر هذا کلام حق لا یمکن للنبی دفعه فلا یصح

له الزامه ١٥

قوله الوجوب ... علی الصغری ... اما الی الکبری ... ای عدم ... النظر قوله علی ثبوت الشرع والمعجزة ... موقوف ... الالزام ... الی اللازم فیلزم انه ... ای النظر ... وجود ... علی ... ای النظر ثبوت الشرع ... عندی الدور

لزم الزام المكلف النظر بالبداهة الا ان توقف الوجوب على الثبوت بلا واسطة وتوقف الثبوت على الوجوب بواسطة

توقف الثبوت على الوجوب فيه ح قوله ورد اه نقض اجمالي قوله لو تم دليلكم لو بها عدا سند لا لية كما لا يخفى قوله ان

يقول لا انظر ما لم اه اي مطلقا اي لا في المعجزة ولا في غيرها فتامل قوله يتوقف على ترتيبه اه فقد توقف كل من وجود النظر

ووجوبه على الآخر الا ان توقف الوجود جعلي وتوقف الوجوب واقعي فيه ح قوله فان قيل اي منعا الكبرى

قياس المساواة بسند انه من النظريات الجلية قوله قان قيل اي من جانب المعتزلة ردا على الاشاعرة قوله من النظريات اه اي من

البديهيات الخفية قوله بادنى التفات فليس للمكلف ان يقول ولا يجب ما لم انظر قوله قلنا لو سلم اي كون وجوب النظر من

النظريات الجلية ولا يخفى ان هذا منع للسند مع انه تقرر ان منع السند كمنع المنع غير مفيد قوله فلان لا يلتفت اه هذا

اثبات للمقدمة الممنوعة لان التقدير قلنا ان للمكلف ان يقول لا التفت ما لم يجب ولا يجب ما لم انظر فقد توقف كل من وجود

النظر ووجوبه على الآخر الا انه على هذا يكون الدور مضمرا وعلى تقدير كونه من النظريات الخفية يكون مصرحا قوله ولا يصح حتى

يجب عليه ولا يجب ان عليه بدون النظر قوله وثانيا اي بالنقض التفصيلي وهذا حل قال هو العلم بالوجوب لا ايقال للمكلف

ان يفيد الدليل ويقول لا انظر ما لم يجب علي ولا يجب علي ما لم اعلم وجوبه ولا اعلم وجوبه ما لم يثبت الشرع عندي ولا يثبت ذلك ما لم انظر

فقد توقف كل واحد من العلم بالوجوب وثبوت الشرع بل كل من وجود النظر وثبوت الشرع على الآخر لانا نقول احدا من الموقف

وشرحه ان وجوب النظر لا يتوقف على العلم به لان العلم به موقوف على الوجوب اذ العلم بثبوت الشيء فرع لثبوته في نفسه فلو توقف

الوجوب على العلم بالوجوب لزم الدور ولزم ايضا ان لا يجب شيء على الكافر قوله لان وجوبه على المكلف قوله بالشرع اي بلوغ

الشرع الى المكلف لا بثبوت الشرع في نفس الامر من غير بلوغ الخبر ح يلزم تكفير من لم يبلغه الدعوة قوله اي المعرفة اولا اه اي اول

العلم بها فتامل تامل البواقي اي على ~~قوله والا فلا نزاع اه وهذا مذهب المعتزلة وجمهور الاشاعرة~~ قوله والا فلا نزاع

اي وان لم يكن لفظيا بان كان معنويا فالقول به باطل لانه لا نزاع اه قوله فيقابله الامارة بخلاف ما قبله فانه اعم مطلقا

من الامارة قوله والجزم اي الحكم اليقيني قوله كما في ادلة وجوب الصلوة بهذه الهيئة المخصوصة قوله وقيل لا يفيد اه هذا

مذهب المعتزلة وجمهور الاشاعرة

قوله الامام فخر الرازي ... للطلوب ... قوله تفصيلية ... متوقف على النقل اي لاثبات ... بلا مرجح ... قالوا ... كلامهم ساقطا ... الى الحشوية ... قوله

قوله الى الحشوية ان كان شينها مفتوحة فهو منسوبة الى حشا الحلقة لقول الحسن البصري ردوا هؤلاء الى حشا الحلقة

لما وجد كلامهم ساقطا عن الاعتبار او ساكنة فهو منسوبة الى الحشو الذي هو لا معنى له لقولهم بوجوده كالحروف المقطعة اوائل

السور قوله تمت المقدمات كأن المراد بها مقدمة الكتاب تأمل قوله يتوقف عليها اي على اثباتها قوله اثبات العقائد

اي الشروع في اثباتها على وجه البصيرة قوله مباحث اي مسائل قوله يتوقف عليها اي على اثباتها قوله العقائد اي

اثباتها قوله الموجودات كان المراد بشمولها للموجودات تحققها في كل من الانواع الموجود وان لم يتحقق في كل من افراد تلك

الانواع وكذا الكلام في شمولها لاكثر الموجودات كما في الحدوث لا يشمل الافلاك والهيولى مثلا لقدمهما على رأي الحكيم

وان الكثرة لا يتحقق في جوهر الفرد على رأي المتكلم والجواهر المجردة على رأي الحكيم فتأمل قوله تصور الوجود وكذا العدم لما وجد

من الدليل قوله فان قلنا اه اشارة الى الكبرى قوله كتصديق بديهي اي مصدق به قوله وانه يتوقف اي توقف

الكل على الشطر وتوقف المشروط على الشرط قوله وانه يتوقف اشارة الى الصغرى تقرير القياس هكذا تصور الوجود

والعدم جزء او شرط لهذا التصديق وكل جزء او شرط لهذا التصديق بديهي فتصور الوجود والعدم بديهي قوله

بجميع اجزائه اي او بجميع شرائطه قوله لان الوجود اي تصوره قوله من جملة اجزائه او شرائطه قوله قلنا هذا اه اختيار للشق

الاول ومنع الملازمة قوله مطلقا اي بجميع اجزائه اجمالا قوله لان بداهة مطلقا في نفس الامر اه اي ثبوت البداهة التي هي

الاكبر بجميع اجزائه اجمالا في نفس الامر يتوقف على ثبوت بداهة اجزائه تفصيلا في نفس الامر قوله على بداهة اجزائه اي كل

جزء من اجزائه تفصيلا قوله بداهته مطلقا اي بجميع اجزائه اجمالا قوله مفصلا اه بل يتوقف على امر آخر مثلا قوله مثلا اذا علم

قال مثلا لان ذلك جزء من جزئيات ما يفيد العلم الاجمالي بالكبرى قوله علم ان اه اي احتمالا وبعد ملاحظة الكبرى

موجود اي يحصل اذا علم بعض قولهم الذي ذكرناه ... كبرى

قوله اذا علم ان هذا التصديق حاصل اه و بهذا يندفع ما يقال ان بداهة التصديق انما تستلزم بداهة تصورات الا

مقدم

طراف اذا كانت اجزاء له كما هو مذهب الامام اما اذا كانت شرطا له كما هو مذهب الحكماء فلا فان بداهة التصديق بمعنى الحكم

لا تستلزم بداهة تصور الطرفين وذلك لانه اذا علم التصديق بمعنى الحكم حصل بشرائطه من البله والصبيان علم ان كلا

منها بديهي بخلاف ما اذا علم حصوله لشرائطه من تصور منكسب قوله اذا علم ان هذا التصديق اه اي ان كل جزء او شرط

مقدم

من اجزائه

سافية فاعلم انه اراد الاولى
فاعلم ان المصنف اختار
الاول في لا منهما فلذا
قال نبيه اراد ...
قال صحة التقسيم ويجوز
ان يحمل على ان القسمة الا ...
والتفسير لو لم يكن مشترك ...
صح التقسيم الى ما ذكره ...

من اجزاء او شرط لهذا التصديق قوله قال اعني اشتراكه اي كون لفظ الوجود مشتركا فيه قوله ثلثة امور لا يخفى ان هذه الامور

انما تقتضي اشتراك الوجود بمعنى مطلق الثبوت بالنسبة الى الحصص اعني الثبوتات الخاصة واشتراكه بمعنى مطلق مبدء الآ

ثار بالنسبة الى المبادى الخاصة واما اشتراكه بالنسبة اليهما جميعا فلا تأمل قال صحة التقسيم لا يقال ان (المبادى خ)

الصغرى في كلام المصنف مشعرة بان الصغرى المشار اليها ممكنة مع انه قد تقرر ان شرط انتاج الشكل الاول فعلية الصغرى

لانا نقول ان ذلك مخصوص بما اذا كان صدق وصف الموضوع في الكبرى بحسب الفعل كما هو مذهب الشيخ واما اذا كان

بحسب الامكان كما هو مذهب الفارابي فالقياس منتج وفاقا وان كان صغراه ممكنة او نقول ان الصحة ليس بمعنى الامكان

بل بمعنى الثبوت او الصدق قوله الى وجود اه اشارة الى الصغرى اعني الوجود مورد القسمة لوجود الواجب ووجود

غيره قوله ومورد القسمة الكبرى قوله مشترك معنوي قوله ضم مختص اي مع مقابله او المراد بالتقسيم تحصيل (القسم خ)

قسم فافهم قوله الى مشترك معنوي قوله لا يقال اه منع الكبرى قوله لانا نقول الخ اه اثبات للمقدمة الممنوعة بان المراد

مورد القسمة مورد القسمة العقلية قوله للاشتراك اللفظي والى اولى بالمسمى بذلك اللفظ قال الجزم به مع اه

اشارة الى الصغرى والكبرى مطوية تقرير القياس هكذا الوجود مجزوم به مع التردد في الخصوصية وكل

مجزوم به مع التردد اه مشترك معنوي وقول الشارح وهو لو لم يكن اه دليل الكبرى ويجوز ان يكون قول المتن مقدمة

منافية للشرطية التي ذكرها الشارح فيكون المجموع قياسا استثنائيا قال في الخصوصية اي في المعروضات التي هي

اخص منه معروض مطلق الوجود قوله من انواع الاضافية قوله الموجودات اللام البطلت الجنسية قوله ولو لم يكن الوجود

لفظ الوجود قوله في كل معنى من الانواع الموجودات والاشخاص ~~قوله غير الخ في الآخر ايكر ... الوجود ...~~

~~ ... بينهما تنافي فيتم الحصر فيكون الوجود مشتركا معنى~~ قوله في خصوصيته لكون اه بيانية البيانيين قوله منذرة اه بيان

الملازمة قوله ان الوجود اه حين كونه غير مشترك قوله على فيزد لك على التقديرين قوله في الوجودات التي هي اعيان تلك الخصوصيات

قوله قطعا بخلاف ما اذا كان مشتركا معنويا فانه ح اعم من الخصوصيات فيمكن الجزم به مع التردد فيها اي في اتصاف الماهية به

لا في وجوده فانه مبني على ان الوجود موجود خارجي هو ممنوع ... ثم تفسير لقوله فيما يختص به قوله والثالث تمام

موافقة لشرطية الشارح قوله في كل معنى آخر اي كون بين الوجود والعدم تناقض لكون بينهما تناقض فيتم الحصر

فيكون الوجود مشتركا معنى قوله اذ معنى الموجود دليل الملازمة قوله ملا د الظاهر هو مرد لانه شرط لا بحث فالمبنية عبارة

اي مفهوم ماو ما صدقا قال منبه على زيادته اي الوجود بمعنى الكون والثبوت لا بمعنى مبدء الآثار مثل لما ذكره قول الشارح

فيما يأتي لكون الوجود عند القائلين بزيادته امرا اعتباريا شيء والامور المنتزعة انما تقتضي زيادة الوجود بذلك

المعنى لا زيادته بمعنى مبدء الآثار قوله لامتناع سلب الشيء عن نفسه سواء كان سلب ذي هو او سلب هو هو

لكن امتناع الاول ممنوع لان ايجاب الشيء لنفسه اشتقاقا كاذب فليكن سلبه صادقا تأمل قال افادة حمله عليها المراد

بالحمل الحمل اشتقاقا لان القائل بالزيادة لا يقول بحمل الوجود مواطاة فحينئذ المنع على الملازمة بان يقال لا نسلم انه

لو كان عينها لما افاد الحمل اشتقاقا وانما يفيد اذا كان مواطاة غاية الامر ان يكون قولنا الوجود ذو وجود كاذبا ولا

منافاة بين الافادة والكذب وهو ظاهر تدبر قوله عن نفسه بهو هو او بذي هو قوله غير مفيد وان كان

صحيحا قوله فان ثبوتها لها ايجابا اشتقاقا قوله الى كسب ونظر تصديقي قوله ذاتياتها فانه ضروري لكن اذا كان

الماهية متعقلة بالكنه قوله تحقق اي كون الوجود زائدا على الماهية مطلقا اي ماهية ممكنة او لا قوله مذهب

جمهور المتكلمين لا يخفى ان ما يحكم المتكلمون بزيادته على الماهية هو الوجود بمعنى الكون والثبوت لا بمعنى مبدء الآثار والحكيم لا

ينكر زيادة الوجود بالمعنى الاول كما سيظهر من قوله الآتي مشاركة له في عامة مفهوم الكون بل زيادة الوجود بالمعنى الثاني ولا بد

ان لا يخالفهم المتكلمون فافهم قوله نفس الماهية في الواجب اي ذهنا كالخارج قوله زائد اي ذهنا قوله قائما اي ذهنا قوله محتاجا

اي في الوجود الرابطي ان كان الكلام في الوجود الاعتباري كما عليه الكلنبوي او المحمولي ان كان الكلام في الوجود بمعنى مبدء

الآثار كما عليه الشارح قوله محتاجا اليها فلو كان (ولو في) محتاجا اليها لكان له علة ليست غير الماهية فهذه هي الكبرى الاولى

المطوية وقوله فله علة ليست اه تالي النتيجة وقوله وانها غير دليل الكبرى بالنظر الى الجزء الاول من تاليها وقوله و

دليل لتلك الكبرى بالنسبة للجزء الثاني منها نسخة

الا لكان اه دليل لها بالنسبة الى الجزء الثاني قوله الى الغير اي في الوجود الرابطي او المحمولي قوله ممكن اي احد وجوديه

وقوله فله علة اه تالي النتيجة الاولى قوله والعلة متقدمة دليل الكبرى الثانية المطوية ايضا اعني ولو كان له علة ليست

غير الماهية

قوله واجب اه منع لقوله والعلة تقدمه بالوجود على الوجود نتيجة

قوله عندكم فيه ان وجود الممكن امر اعتباري عند جمهور الفلاسفة اي المتكلمين والحكماء تامل قمج

في الماهية لتقدم الماهية بالوجود على الوجود وقوله فيلزم اه تالي الشرطية الثانية وقوله واجب منع الكبرى الثانية
المطوية بمعنى دليلها قوله كتقدم اه سند المنع قوله ولهم ان يقولوا اثبات للمقدمة الممنوعة بتحرير المراد من العلة
الى فاعل قمج
قوله هو العلة الفاعلية لان مرتبة الايجاد بعد مرتبة الوجود قوله لا يحتاج الى موجد فيه انه وان لم يحتج الى الموجد بمعنى
ما يفيد الوجود المحمولي الا انه محتاج اليه بمعنى ما يفيد الوجود الرابطي قوله فلا اشكال وفيه ان الامر الاعتباري وان
لم يحتج الى موجود لكن اتصاف الماهية به محتاج الى علة فيعود الاشكال قال الوجود الممكن بمعنى مبدء الآثار كما سيظهر قوله
فلا يرد الايراد معارضة لدليل الحكماء وقول المصنف مخالف لوجود الممكن الخ جواب باختيار الشق الاول ومنع ملازمة
وما ذكره على قول الشارح لان ماهية الممكن اه بقولنا وربما نزد ان اريد اه جواب باختيار الشق الاول ايضا لكن بمعنى بطلان
تالي الشرطية قوله الوجود اي وجود الواجب قوله فيكون كذا اه تالي الصغرى قوله لان مقتضى دليل البطلان من الصغرى صورة قوله فيكون
تالي الشرطية قوله وهو باطل مقدمة رافعة قوله وهو باطل خلافا للاشعري حيث ذهب الى ان الوجود بمعنى مبدء الآثار في الممكن
عين الماهية ذهنا وخارجا كالواجب كما سيأتي في الشرح قوله لان ماهيته اه دليل للمقدمة الرافعة قوله تقبل العدم ورد بانه
ان اريد بقبول ماهية الممكن للعدم اتصافها بالعدم مع كونها ثابتة في الخارج فالصغرى ممنوعة وان اريد رفعها بالكلية
وانما يأبى قبول نقيضه
وكونها نفيا صرفا فالصغرى مسلمة والكبرى ممنوعة قوله تقبل العدم والوجود لا تقبله ينتج من الشكل الثاني ماهية الممكن ليست بوجود
اذا كان عين الماهية
قوله والا اي تقضى دليل الصغرى قوله والا اه تقبل العدم قوله ولا يرد ايضا اشارة الى جواب معارضة اخرى للدليل المذكور
قوله وحقيقته اه كبرى
للحكماء قوله ان الوجود صغرى قوله معلوم تصوره قوله معلوم بالضرورة قضية طبيعية قوله غير معلوم ينتج من الشكل الثاني
ليس الوجود حقيقة الواجب قوله وذلك اه حاصله ان اردتم بالوجود في الصغرى الوجود الخاص فهي ممنوعة او المطلق
المطلق قمج
فمسلمة كالكبرى ولا يضر في النتيجة قوله في الوجود المشترك الذي بمعنى الكون والثبوت قوله في الوجود الخاص الذي هو بمعنى مبدء الآثار
اي البناء لنتيجة قمج
قال لا عينا بناء على ان نفس الهوية المتحدة مع الماهية في الخارج لا انه امر اعتباري لا تحقق له في الخارج كما هو عند المتكلمين
اشارة الى ما حققه فيما بعد في قول الشيخ
فافهم [illegible] بمعنى مبدء الآثار الذي هو مجموع الماهية والتشخص قال لا عينا اذ هو عين قائم بنفسه ان كان
جوهرا او بعرض في الماهية ان كان عرضا قال كبياض الجسم تنظير للمنفي لا للنفي قوله انه لو قام الوجود كما ذهب اليه المعتزلة يرد عليه ما سيأتي في الشرح

قوله لا يخفى ان الوجود الخاص اقول الوجود الخاص عند الحكماء في الممكنات عبارة عن الحصص من مطلق الكون القائم بذواتها وفي الواجب الذي هو مصحح الكون ... بحسب ذاته ... تلك الحصص ... الكنبوي ... منه

قوله بالماهية عينا قوله لكان موجبا اي الوجود اي ما هيته موجودا اي متصفا بالوجود الذي هو مبدء الآثار

تأمل قوله موجودا بوجود في نفسه قوله ضرورة امتناع اه وبعبارة اخرى ضرورة امتناع الوجود الرابطي في ظرف

ما لم يكن له وجود محمولي في ذلك الظرف قوله وجودا ما اي ثبوت تأمل قوله لا وجود مبدء الآثار قوله لا وجود له في نفسه

هذا مبني على ان ثبوت الشيء للشيء في ظرف فرع ثبوت الثابت في ذلك الظرف كما انه فرع ثبوت المثبت له فيه ايضا

قوله كل شيء اي ممكن كان او واجب قوله زائد عليه وقائم به ذهنا وخارجا قوله المعروضة للوجود بحسب الخارج قوله

او وجود الواجب اي الوجود الذي هو نفس حقيقة الواجب ذهنا وعينا قوله اي الوجود الممكن الذي هو زائد (اي للوجود)

على الماهية ذهنا لا عينا قال في عارض اي خارج محمول عليها مواطاة قوله المشترك المعنوي قوله فكذلك (في الممكن)

قال المقول اشارة الى الصغرى قوله لانه في العلة اقدم اي ذاتا قوله لانه في العلة اقدم اي لان حمله على الوجود في العلة اقدم

من حمله على الوجود في المعلول قوله فيكون عارضا لازم النتيجة (فنتيجة) قوله اذ الماهية واجب انها اشارة الى الكبرى فعلم ان يكون القياس

من الشكل الثاني والمراد بالماهية في النتيجة ماهية الوجودات الخاصة قوله من ذلك اي من زيادة نفس الكون (مطلق) على الماهية

قوله زيادة الوجودات اي على الماهية قوله لان زيادة اه على الماهية قوله العارض وهو الوجود المشترك قوله زيادة اه

على الماهية قوله زيادة المعروض هو الوجود الخاص (على الماهية) ~~الذي هو عبارة عن الحصص في الوجود~~ لعله قوله لكن لا يخفى

حاصله انه ان اريد بالوجودات الخاصة الثبوتات الخاصة فالصغرى مسلمة والكبرى ممنوعة وان اريد ما سوى الثبوت

فالصغرى ممنوعة قوله ان الوجود الخاص الذي قالوا بانه عين الواجب ذهنا وخارجا قوله لكل شيء اه لا يخفى ان

المراد بمعروض الكون في قوله في عارض الكون المعروض على وجود الواجب والممكن (ووجوده) وقوله المقول على الوجودات اه بمنزلة

العلة لذلك المعروض كما اعترف به الشارح فلو لم يكن قوله الوجودات بمعنى مبدء الآثار لا يثبت المعروض عليها فظهر

ان ذكر هذا الاحتمال لتوسيع الدائرة والا فكلام المصنف صريح في الاحتمال الثاني قوله من ثبوته الذي هو حصة من مطلق

الكون قوله بعروض الكون بمعروض مطلق الكون عليه القول بانتفاء المعروض حيث يلزم اتحاده اه اي عروض الكون المطلق

على الكون الخاص قوله عليه اي على الوجود الخاص الذي هو الثبوت الخاص قوله اتحاد العارض اي ذاتا قوله

والله اعلم

والمعروض معه انهما لا يتبدلان قوله الا بالاطلاق والتقييد هذا ممنوع عندهم قالوا ان المقول بالتشكيك عرضي لا ان

المطلق عندهم عرضي للمقيد فاختلافهما بالماهية لا بمجرد الاطلاق بل ليس بينهما اطلاق وتقييد حقيقة قوله وذلك لا يصح اه

اذ مقتضى العرض الاختلاف الذاتي قوله لا يصلح العروض بل بينافيه قوله العروض تقضيه هذا ان مطلق التعين ذاتي

للتعينات الخاصة وذلك يستلزم ان يكون لكل تعين تعين آخر قوله وان كان امرا اه كما هو مذهب الحكماء ومذهب

الاشعري على تحقيق الشارح قوله امرا وراء الثبوت اه وهو مبدء الآثار فيكون قوله الى الوجودات الخاصة من اقامة

المظهر مقام المضمر فافهم قوله وراء الثبوت اقول ان هذا الاعتراض بعينه جار في كل مقول بالتشكيك على القول بانه لا يكون

نفس الماهية ولا ذاتيا لها مثلا يقال السواد الخاص لكل شيء ان كان عبارة عن حصة من السواد المطلق المطلقة المعينة

بشيء خصوص يكون الاختلاف بينهما اعتباريا لا ذاتيا وذلك لا يصلح للعروض وان كان امرا وراء ذلك لا يصح حمل

مطلق السواد عليه بهو هو مع ان المشكك لا بد وان يحمل على افراده بهو هو قوله بهو هو مع ان المشكك لكونه مشتركا

معنويا لا بد من حمله بهو هو قوله بهو هو مع ان الظاهر ان حمله عليه لا يكون الا بهو هو والا كان لفظ الوجود

مشتركا لفظيا الا ان يقال حمل الكون على الوجودات انما هو بالاشتقاق ولا يلزم من ذلك كون الوجودات الخاصة

موجودة حقيقة لان اللازم من ذلك كونها كائنة لا موجودة لان الوجود حقيقة فيما هو اثر الفاعل في الممكنات و

عين الذات في الواجب تعالى والاطلاق على الكون العارض انما هو بطريق التجوز لانه امر اعتباري يثبت عند العقل عما هو الوجود

حقيقة لان الوجود مبدء الآثار وهذا الامر الانتزاعي لا يصلح لذلك لانه امر اعتباري وفيه تأمل [illegible]

مع ان لفظ الوجود ليس مشتركا لفظيا بل هو مشترك معنوي اذ اطلاقه على الكون العارض اه فتقول ولا يلزم من ذلك اه

جملة معترضة قوله في عارض النوع بيانية قال نفس الماهية اخرى هنا وقارحا كما شعر به قوله الآتي فليس المفهوم

الا المفهوم اه قوله وكانه لهذا قال اه اقول ينبغي ان يترك هذا القول الى المتن ويذكر بعد قوله اقول انه لم يقم قوله المعدوم

في الخارج قوله ليس بشيء في الخارج قوله فان الوجود اه علة العلية قوله الوجود اي بمعنى مبدء الآثار كما

يفصح عنه قوله الآتي لكن قد عرفت ان القيام اه فان الذي عرفت سابقا قيام الوجود بمعنى مبدء الآثار بالماهية

لعل وجه التأمل ان [illegible]

ثم ان هذا الدليل يأبى عن حمل كلام الاشعري على ما حمل عليه المصنف كأنه انما ذكره توطئة لما حقق فيما سيجيء من قوله اول

انه لم يرد قوله فاذا ارتفع في الخارج قوله تخصيصا صرفا في الخارج قوله بأنه اي الوجود بمعنى مبدأ الآثار قوله انه لا

خارجا وذهنا قوله بأنه زائد عليها اه هذا المراد في الكل او في الممكن فقط قوله بارتفاعه في الخارج قوله لا يستلزم ارتفاعه انتفاءه

فقد يقال ان عدم الاستلزام انما يكون اذا لم يكن العارض لازما لكن المعتزلة ملتزمون لذلك فان الوجود عندهم

ليس لازما للثبوت الخارجي قوله بان المعدوم في الخارج قوله ثابت في الخارج قوله والقيام بالماهية ذهنا وخارجا

قوله لاستدعائه اه علة العلية قوله لاستدعاء القيام ذلك مبناه على ان ثبوت الشيء كالوجود للشيء كالماهية في ظرف

كالخارج فرع على ثبوت المثبت له في ذلك الظرف كما هو مذهب الثابت فيه قوله لكن قد عرفت اه لا يخفى ان هذا ليس بصريح الخارجي بهم

للاشعري فالاولى تركه قوله قد عرفت من بيان مذهب الحكماء قوله ان القيام اي قيام وجود الممكن بالماهية قوله ذهنا

اي لا خارجا ايضا قوله ان المفهوم من الوجود اه كأنه ليس المراد بالمفهوم في الموضعين ما يقابل الافراد بل المراد به اعم منها

ومما يقابلها ولذا لم يقل ايضا ولان الماصدق من الاول هو الماصدق من الثاني قوله فان ذلك باطل اي بالضرورة

المنبه عليها الامور الثلثة قال لا ينفي د رفع للايجاب الكلي قوله بتحقق واحد في الخارج حتى يكون النفي متوجها الى

القيد الاخير فقط على حالة في الخارج بل هو متوجه الى الكل قوله مطلقا اي لا انفرادا ولا بتحقق متحد مع تحقق الماهية

قوله مطلقا فالمتحقق هو الموجود لا هو والوجود لا بتحقق واحد ولا بتحققين قوله ولا شك اه اشارة الى ان كونه

بهذا المعنى عين الماهية ضروري لا ينبغي ان ينازع فيه جمهور المتكلمين فيكون الخلاف بين الاشعري وجمهور المتكلمين

لفظيا قوله ولا شك انه بهذا المعنى اه حاصل ما ذكره ان الوجود بمعنى الكون والثبوت زائد ذهنا على الماهية عند كل

احد ولا تحقق له في الخارج وبمعنى مبدأ الآثار عين ماهية الواجب تعالى ذهنا وخارجا وغير ماهية الممكن ذهنا

وعينها خارجا عند الحكيم وعين الماهية في الكل ذهنا وخارجا عند الاشعري وغير ماهية الممكن ذهنا وخارجا

عند المعتزلة والظاهر ان مذهبهم في الواجب العينية ذهنا وخارجا والله اعلم قوله وحقيقته تفسير قوله بل هو

نفسه اشارة الى ان المراد بالوجود العيني الكون في الاعيان قوله تحققهما في الخارج قوله اي الوجودات الاربعة

العين

العينى والذهنى واللفظى والخطى قوله يكون المتحقق به اى الذى تحقق بسببه فى الذهن الصورة قوله وينقسم اى

(اى وجود كل شئ ۱۲)

الوجود للاشياء ثانيا مع اللفظ والخط قوله وحقيقته اى ما به الشئ هو هو قال اذ ليس اه هذا مشعر بان ضمير

ليس عائد الى الموجود المفهوم مما سبق فيتجه ان الضمير لا يعمل فى الظرف فالاولى ان يجعل الشخص اسم ليس وفى اللفظ

خبره قال فى الخارج الشخص باعتقاد المصنف قوله يعنى التخصيص مشعر بان الذهن ليس ظرفا للشخص ۱۲

(قوله الماهية ۱۲) (وفى قوله ۱۲)

قوله فى اللفظ ظرفية العام للخاص ارتكبه للمشاكلة مع ما سبق وكذا الكلام وفى الخط صورة قال الاسم

(الدال عليه اى الموجود ۱۲)

الدال على الموجود قال صورة الدالة على الاسم الدال على الموجود قوله ثم لو اضيف اه اى الوجود اللفظى و

(عند الحكماء ۱۲)

الخطى الاول للاول والثانى للثانى قال والدليل فيه الدليل للحكماء قوله مقتضيا اه لكن لا يلزم ان يكون ذلك

هو الوجود الذهنى لجواز ان لا يكون ذلك الا نفس المعلوم بلا ارادة للملاحظة كما هو عند النافين للوجود

الذهنى ـــ وهم جمهور المتكلمين قال اذ نحكم على الممتنعات اقول لو قال المصنف اذ نحكم على المعدومات

لاستغنى عن قوله الآتى ومن القضايا حقيقية ولو اراد التخصيص على الممتنع فليقل على الممتنعات المعدومات

(قال ۱۲)

ممتنعة اولا قوله والحكم على الشئ اه اشارة الى كبرى دليل الصغرى قوله كقولنا الممتنع اه قضية طبيعية ولا نعقل اه

(قال ۱۲)

اثبات للكبرى المطوية ـــ فلا محالة اه اى فلا بد من القول بحصوله فيه لانه لا محالة اه قال يقتضى اه لان القيام

(مقولة ۱۲)

ان التعقل من الاضافة فالصواب ان يقول فلا محالة هو اضافة بين اه لانا نقول انه من مقولة الانفعال والا

(قال)

ضافة لازمة فلا اخلال فتدبر ـــ ولا تعقل لا يبعد ان يكون مصدر باب التفعل قوله انما تتوقف توقف

ذى الطرف على الطرف قوله على امتيازه اى على ما يمتاز به المضاف اليه تأمل قوله يجوز حصول الشئ وايضا هذا

من الوجود الذهنى فان مرادهم بالوجود الذهنى امر يشاركه الوجود الخارجى فى تمام الماهية كما حققه بعض المتاخرين

(متفق عليه اه ۱۲)

ـــ قوله على وجوده حقيقيا اصليا وجودا حقيقيا اصليا قوله وهو ظاهر وسلم عند المصنف

قوله فان قيل اشارة الى جواب استدلال المتكلمين النافين للوجود الذهنى قوله فان قيل اشارة الى جواب المتكلمين فى

(الجمهور ۱۲)

قوله فان قيل من جانب القائل بالشبح والمثال قوله بوجود المتعقل عين المتعقل لا شبحه قوله وجود الممتنع

قال وفيه ان الفهم ... ۱۲
قوله والمعلوم ... ۱۲

وجوداً اصليا قوله في الخارج بعقيض قياس المساواة قوله وجود ظلى لا يظهر به عن الموجود به الاحكام ولا

يصلح به منشأ (عنه خ) للآثار قال لا يقتضي الا خصر الاوضح ان يقول لا يقتضي اتصاف الذهن بالاعراض مع المنافا

وات ولا وجود الممتنع اه قال فلا يوجب الوجود اه فالملازمة الاولى ممنوعة ~~قال اتصاف الذهن~~ قال بالمتضادات

البار من الشارح قوله الممتنع بل هذه اشارة الى مقدمة استثنائية طواها في السؤال السابق قال ولا وجود (الممتنع بل) الممتنع

اى بوجود اصيلى الى نقيض وجوده بوجود ظلى بعقيض قياس المساواة وهو غير ممتنع فهذه تكون المقدمة

الرافعة للملازمة الثانية ممنوعة قوله والعامل فيه لا يوجب فيكون لا يوجب بالنسبة الى المعطوف

عليه والمعطوف لف بينهما على التوزيع (سبيل خ) الاول على قوله لا يقتضي الاتصاف والثاني على قوله وجود غير متاصل

قوله (قال) لكون الذهن اللام داخلة على كبرى قياس المساواة وصغراه مطوية قال كالمادة تنطبع للمنفي اى عن وجود

الممتنع في الخارج لا لكون الذهن في الخارج لان هذا نتيجة قياس المساواة فلا يكون تعليل للكبرى قوله ظرف المادة

اى بواسطة الكون قوله بواسطة الذهن لان ظرف الظرف ظرف ففي كلامه احتباك قوله متفق في الصورة

وفي ان تلك الصورة لا يترتب عليها الآثار ولا يقتضي الاتصاف قوله وذى الصورة فاذا كان (فان خ) ذو الصورة من اى

مقولة كان (كانت خ) تلك الصورة من تلك المقولة قوله مثال له فهو من مقولة الكيف دائما قال ليس الا الثبوت اقول الاولى

والاوفق بقوله (مع) من العدم ليس الا النفي ان يقول ثم المعقول من الثبوت ليس الا الوجود والشيئية بل الاولى ان يقول

من الثبوت والشيئية ليس الا الوجود فان المتنازع فيه هو الثبوت والشيئية والمدعى نفي ما ادعوه منهما

وحصر مفهومهما في الوجود فافهم قوله الا النفي ضرورة قوله الا النفي فليس للمعلوم (المعدوم خ) الاقسام قوله كان اه

الظاهر نحو الفارسي ليكون فاء فكذا تأكيد لهذا الفاء كما ان كذا تأكيد لكما (ومدخوله خ) واما الواو فلا وجه له قوله ليس بشيء ولا ثابت

وفاقا (قال) فكذا المعدوم اى الممكن الذى هو محل النزاع بل الممكن الغير الخيالى قوله فكذا المعدوم تفريع من

مجموع ما سبق فانه اذا ثبت الترادف بين امرين فاكثر كالوجود والثبوت وكذا بين امرين آخرين كالعدم و

النفي وكان بين واحد من الاولين وواحد من الثانيين تباين كالنفي والوجود كما هو مسلم الخصم يلزم ان يكون

بين الامرين

بین الآخرین من کل منہما کالعدم والثبوت تباین ایضا قطعا فنظیر ذلک ما یقال ان بین اللیث والاسد ترادفا
وکذا بین الانسان والبشر فکما ان الانسان لیس باسد فکذلک البشر لیس بلیث فاذا عرفت ذلک علمت ان الا
ولی ان یقول الشارح فکما ان المنفی لیس بموجود فکذلک اه قوله عند الحکماء والمصنف تابع لہم قوله بالوجود
الذہنی حقیقة قوله اذ لا نقول به بل بالشبح والمثال قوله اطلق علیہ وان لم یکن ثابتا فی الخارج قوله لفظ
الشیئ والثابت قوله واثبت الواسطة عطف علی قوله عنی المعدوم فالتقدیر عنی انہ اثبت الواسطة و
بہذا ان کان المفسر عین المفسر نظرا الی المعطوف وکان اثبت فی کلام المصنف بالنظر الی المعدوم بمعنی و
بالنظر الی الواسطة بمعنی آخر کما لا یخفی علی من له درایة فالحق ان یقال ان ضمیر اثبتہما عائد الی الحکمین السابقین
واثبت بمعنی اوجب والمعنی ومنہم من قال بایجاب الحکمین ای قال المعدوم شیئ وثابت وبین المعدوم والمو
جود واسطة قوله المعلوم ای المتصور قوله لم یتحقق ولم یثبت قوله لم یتحقق ای لم یمکن فی الخارج قوله فمنفی
ومعدوم ممتنع قوله وان تحقق ای امکان فی الخارج قوله کالعالمیة فواسطة اعلم ان النزاع بیننا وبینہم
فی الواسطة علی ما فی الشرح شرح المواقف لیس متوجہا الی معنی واحد فیکون لفظیا لانا ننفی الواسطة بین
الموجود والمعدوم بمعنی الثابت والمنفی وہم یعترفون به وہم یثبتون بینہما بمعنی آخر ولا نزاع لنا فی ذلک
قوله فمعدوم ممکن ای ممکن عادی فیخرج المرکبات الخیالیة اذ ہی ممتنعة عادة لا تقرب لہا وفاقا کما سیأتی قال
تفریقا فللمعلوم اقسام ثلثة الا انہا عند الاول معدوم وحال وموجود وعند الثانی منفی ومعدوم ومو
جود قوله فمعدوم ومنفی قوله او بالتبعیة بان یکون منتزعا قوله ان لم یتحقق ولم یثبت قوله وان تحقق
فثابت الظاهر ان یقول وان تحقق فان کان له کون اه حتی لا یلزم اتحاد الشرط والجزاء قوله له کون فی الاعیان
ای بالاستقلال قوله والا ای وان لم یکن له کون فی الاعیان بالاستقلال سواء لم یکن له ذلک الکون او کان له ذلک
الکون بالتبعیة قال اذ لو وجب قالوا الوجود وصف مشترک لیس بموجود ولا معدوم قوله غیر متناهیة
مترتبة مجتمعة فی الوجود قوله فان کل وصف اه یعنی ان قولہم ان کل مشتق یحمل علی ذات یجب ان یکون ماخذ
الاشتقاق امرا زائدا مخصص بما یحمل علی الغیر ہذا

قال الشارح العلام

قوله قال لان

ومنہم من قال بایجاب الحکمین الخ
ومن قال بایجاب الحکمین ای قال المعدوم شیئ وثابت وبین المعدوم والموجود واسطة
ای ومنہم فرقة قائلة ان المعدوم شیئ وثابت

قوله يلحق الغير اى يحمل على ما يخالفه اشتقاقا تأمل قوله اذا ثبت لنفسه اى لما لا يخالفه سواء كان مماثلا

او عينا اذ لم يثبت النفسية بعد تأمل قوله ولا اتصاف بطريق الحمل هو صحو قوله ولا اتصاف فالملازمة ممنوعة

قوله بالنقيض اى الذى هو العدم قوله بالنقيض حتى يكون هذا لا قوله وهو ليس نقيض الوجود بل هو نقيض المو

جود قوله ولو اريد الاتصاف بالنقيض الذى هو العدم بطريق الاشتقاق قوله فلا نسلم استحالته فالملازمة مسلمة

(استحالته فح) يسلم ممنوعة الرافعة فالمقدم الخ

لكن لا نسلم استحالة التالى قوله فان كل ما سندا لمنع قوله المعدوم اى الممكن قوله لان التميز كان الاولى

ان يقول لان التميز صفة ثبوتية لابد ان يكون الموصوف بها ثابتا كما فى شرح المواقف قوله الا بالاشارة

اى بامكان كون المتميز مشارا اليه قال وصف ثبوتى وكل وصف ثبوتى ثابت موصوفه قوله لم يكن الممكن ممكنا

اى اذ لم يكن الممتنع ممتنعا تأمل قوله منفى بالنسبة اه فكما ان الامكان منفى عن الممتنع بالاتفاق كذلك لابد ان

يكون منفيا عن نحو العنقا وقوله منفى بالنسبة الى كل شئ فيلزم ان يكون الامكان وصفا ثبوتيا فلابد ان يكون الموصوف

به ايضا ثابتا وهو المطلوب ــــ نتيجة لقياس الخلف الذى طويت مقدمته الاستثنائية وقوله

فلابد نتيجة للقياس الذى طويت كبراه وكان قياس الخلف مشتملا على الصغرى لكن الحاجة ذكر هذه النتيجة

لتصريح المصنف بها بقوله فثبت موصوفه بيــه قوله يعنى ان شاره اشارة الى ان لا فى قوله امكانه لا لنفى

الوجود لا الثبوت قوله يعنى ان الفرق بين ثبوت اه ويحتمل ان يكون المراد بذلك هو الفرق بين الا

مكان ونفيه الاتى وصف الامكان بالنفى بناء على اعتقاد الخصم والحاصل ان الفرق الامكان الذى

تعتقدون انه منفى وبين لانفيه ثابت فلا يكون اعتقاد انه منفى صحيحا والا لم يكن بينهما فرق

مع ثبوت الفرق بينهما بالاتفاق فيكون امرا ثبوتيا لا منفيا ــــ استدراك لتوهم

ن يادة لاحه فى قوله امكان الا بيــه قال للفرق بين اه رافعة للشرطية التى ذكرها الشارح بقوله انه

لو كان منفيا لم يكن اه وقول الشارح والا لم يكن الممكن ممكنا دليل الرافعة وقوله فلابد ان يكون الامكان

اه نتيجة وسرفع لمقدم تلك الشرطية ولما ذكر الشارح تلك النتيجة من جانب الرافعة حمل تلك الشرطية

لتفهيمها منها وقوله لان المنفى فى نفسه اه دليل الشرطية

قوله والا لم يكن اه

قوله والا لم يكن اه اويكون الممتنع ممكنا تأمل قوله اذ لو كان منفيا علة لكونه قوله فلا بد مفرعا على الفرق المذكور
اى انما كان الفرق المذكور مقتضيا لكون الامكان امرا ثبوتيا ولم يجز مع ذلك كونه منفيا اذ لو كان اه قوله لان
اتصاف غير الثابت اه هذا في الحقيقة دليل الكبرى الا انها لم تذكر جعله دليل النتيجة قال قلنا اه حاصل هذا الجواب
انه ان اريد بالتميز التميز الخارجي كما اريد بالثبوت الثبوت الخارجي فالكبرى مسلمة والصغرى ممنوعة او التميز
عند العقل فبالعكس فقوله التميز انما هو عند العقل اشارة الى المناقضة وقوله النقض بالممتنعات او اشارة
الى النقض الاجمالي فالاولى ترك الا كما يجب قوله ان التميز اى في الذهن قوله فممنوع هذا منع الكبرى على تقدير
ارادة التميز الذهني من الاوسط قوله وانما يلزم اه اشارة الى منع الصغرى ان اريد بالاوسط التميز الخارجي قوله
في حين من فان لها هذا التميز ايضا فلو اقتضى الثبوت الخارجي لزم ان يكون لها ايضا ثبوت مع انها غير ثابتة اتفاقا قوله لتمايز
بين بعضها اشارة الى جريان الدليل في الممتنعات مع تخلف المدلول قوله متمايزة وممكنة ايضا استطراد
لان الكلام في نقض الدليل الاول الا انه اشارة الى ان الدليل الثاني منقوض بالمركبات الخيالية اجمالا ايضا
من غير تغيير للدليل قوله وان اريد ان التميز يقتضي الثبوت في اه قوله وان اريد منع لاستلزام الدليل
للمدعى على ان يراد بالاكبر الثبوت الذهني قوله نفي الامكان اى سلبه قال وايضا الفرق بين نفي الامكان اه لو قال
وان الفرق بين لا امكان له وامكانه لا على تقدير كونه منفيا ثابت ايضا لم يتوهم استدراك قوله على تقدير كونه
منفيا قال على تقدير اه صلة ثابت الآتي قال ثابت ايضا وايضا ينتقض بالامتناع بان يقال الامتناع
وصف ثبوتي والا لم يكن الممتنع ممتنعا لعدم الفرق بين امتناع له ولا امتناع له فيكون الممتنع ثابتا مع انه
منفي وفاقا قوله كالفرق تفسير ايضا قوله وقولكم اه هذا مفهوم من قولهم الماس لان المنفي في نفسه منفي بالنسبة
الى كل شيء لعكس النقيض ولذا قال وقولكم قوله ثبوت شيء لشيء اه كان المراد بالثبوت ما هو النسبة التامة الخبرية
في الموجبة لا النسبة بين بين اذ الثبوت بهذا المعنى لا يقتضي ثبوت الثابت في نفسه كما في السالبة قوله فرعي ثبوته اه
ثبوتا خارجيا قوله فما لا يكون ثابتا اى ثبوتا خارجيا قوله قلنا في جوابه قوله بعض حصصه اى بعض حمله على الشيء في الخارج

قال قد يقع رابطة هل يقع رابطة بين المقدم والتالي ايضا صح

قوله اما بمعنى الحمل اى مطلقا فى الخارج او فى الذهن ثم ان الحمل هنا ليس بمعنى ادراك الوقوع وهو ظاهر

والالم تكن منفصلة للثبوت بل بمعنى الوقوع ولا يمتنع ان تكون بمعنى نسبة بين بين فى الموجبات قوله بمعنى الحمل اى

الايجابى قوله فلا اى فلا يكون فرع الثبوت فى نفسه ثبوتا خارجيا بل يكفى ثبوته فى الذهن قوله فان الاوصاف الصادقة اه

اى الثابتة للشئ قوله بعضها ثبوتية فى نفسها ثبوتا خارجيا قوله وبعضها سلبية فى نفسها قوله الانسان يوجد

رابطة ايجابية قوله او يعدم رابطة سلبية قوله كما فى وجود زيد وهذا الوجود من مقولة متى والاين تامل

قوله ثم الحمل بمعنى ادراك الوقوع واللاوقوع او نحو قال ويفتقر الحمل الايجابى افتقار الكل الى الجزء ان كان الحمل

بمعنى الاتحاد فى الهوية والتغاير فى المفهوم او افتقار المتعلق بالكسر الى المتعلق بالفتح ان كان بمعنى الا

يقاع قوله بمعنى ان يكون اه تفسير لاتحاد الطرفين ذاتا لا اتحادهما هوية ايضا تامل قوله او الذهن هذا

البيان مخصوص بالمحصورات مع ان كلام المصنف فى مطلق الايجاب قوله فى الموجودين ذهنا

وخارجا قال المتغايرين مفهوما المحمول ذاتية او عرضية او كلية وجزئية كالانسان والناطق او اجمالا وتفصيلا

كالانسان والحيوان الناطق قوله وهى ان هذين فيهما مسامحة فان الحكم بالاتحاد الذاتى للمتغايرين بحسب

المفهوم من ذوات الفائدة لانتفى الفائدة تامل قوله فى مثل الارض ارض اه بل فى مثل الانسان بشر والمصنف

اشار قوله ثم الحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع قوله اى صدقا اى باعتبار انه مطابق للواقع قوله ومعا

باعتبار ان الواقع مطابقه قوله اى كاذبا او باطلا اى ينحصر فى هذين القسمين خلافا للجاحظ استدل

بقوله تعالى أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِ جِنَّةٌ قوله وليس صدق الحكم اللام للاستغراق وليس

لرفع الايجاب الكلى قوله اذ لا يتحقق طرفاه اى ما صدقهما تامل قوله ولا عطا بقيته لما فى الذهن خلافا للنظام حيث

قال صدق الحكم مطابقته للاعتقاد متمسكا بقوله تعالى إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ الى قوله إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ قال يكون عطا بقيته هذا مذهب الجمهور قال بعطابقته الباري اثله فالما فى

نفس الامر لا له ولما فى الذهن كما هو عند الجاحظ قوله والمراد بالامر الشئ اى الشئ الذى طابقه الحكم فذكر

الامر من اقامة المظهر مقام المضمر

قال ومعناه اه

قال ومعناه اه اى قولنا فى نفس الامر قال هذا الامر كذا فى نفسه اى من قولنا فى نفسه فى قولنا هذا الامر له

قوله اى فى حد ذاته اما تفسير لقوله فى نفسه او تفسير لما يفهم قوله بهذا الاعتبار اه اى بحسب الوجود الظلى قوله

متأخرة عنهما اى عن وجودهما الظلى قال فان ماهية الشئ من نسبة الشئ الى الة السؤال قوله للعوارض اى لما

رض فاللام الطلب الجمعية حتى يتم المقصود قال ولا اقتضاء مهملة قال فى وجودها فى الخارج او فى الذهن

قال بشرط لا شئ سلب كلى قال ولا توجد سلب كلى قال ولا توجد فى الاذهان اه اعلم ان فى وجود

وجود المجردة فى الاذهان عند القائل بالوجود الذهنى خلافا فقيل وعليه المصنف لا توجد لان

الوجود فى الذهن من العوارض بحسب نفس الامر وقيل توجد لاقتدار الذهن تصور كل شئ حتى

عدم نفسه ولا حجر فى التصورات فلا يمتنع ان يعقلها الذهن ويعتبرها مجردة عن اللواحق الخارجية

والذهنية ويلاحظها كذلك وان كانت بحسب نفس الامر متصفة ببعضها الا ترى

انه يمكن الحكم على المجردة مطلقا باستحالة الوجود فى الخارج وقيل ان شرط تجردها عن العوارض

الخارجية توجد فى الذهن او العوارض مطلقا فلا توجد كذا فى المواقف وشرحه قوله من العوارض فان

اللام للعهد فهو من اقامة المظهر مقام المضمر قوله اذ العوارض الذهنية اى بالمعنى الاخص واما هو بالمعنى

الاعم فهو ما كان موصوفه امرا ذهنيا فالخارجية المقابلة للمعنى الاخص اعم وللمعنى الاعم اخص

قوله قيدا للشئ اى بعد اتصاف الشئ به قوله من غير ان يعتبره بيان لقوله فى نفس الامر قوله فلانك

انما تصورتها اه لا يخفى ان هذا التأويل يقتضى ان يكون الخلاف بين القائل بوجود المجردة فى الذهن

وبين القائل بعدم الوجود فيه لفظيا فتبصر قوله ومقابله للمخلوطة بحسب الاعتبار قوله قسما من المخلوطة

بحسب نفس الامر قوله لا بشرط شئ وتسمى المطلقة كما فى المواقف فالانسب ذكر هذه التسمية قال

والمجردة كلام الشارح مبنى على المحشى تقديم الربط على العطف والا فلا حاجة الى ما ذكره اه

قوله قال فتوجد باعتبار ما صدق عليه وهو المخلوطة كما سيعلم قال لكونها نفسها الاظهر بكونها بالباء

او القول بان اللام بمعنى الباء فالمعنى انها توجد بعين وجود المخلوطة لا بكونها جزئها لعدم التمايز خارجا وحقيقة

قوله وآخر وهو الماهية المخلوطة قوله وآخر مركب منه يُنْل مشعر بان المخلوطة عبارة عن مجموع الماهية والتشخص وليس كذلك اذ هي عبارة عن الماهية المقيدة والقيد شرط وخارج كما يشعر به قوله الآتي بين المطلق والمقيد وقوله الماء ضرورة صدق المطلق على المقيد قوله التي هي التشخص بمعنى ما يفيد الوحدة لا بمعنى آخر مما سيأتي قوله والا لما صدق عليه لاقتضاء الصدق والحمل الاتحاد في ظرف يجب الرابع قال للكلي المنطقي او الجنس المنطقي او النوع كذلك قال الكلي الطبيعي او الجنس الطبيعي او النوع الطبيعي قوله للتشخص اللازم اى تشخص المعروض قوله فان قيل لا افاد القول السابق ان الخارج ليس ظرفا لوجود الكلي المنطقي ولم يفد ان الطبيعي ليس متصفا به قال فان قيل الخ قوله لان الكلي العارض اى الاتصاف بالكلي العارض قوله العارض وان لم يوجد قوله قال مجردا عن العوارض اى الاتصاف بها قوله عن العوارض اقام المظهر موضع المضمر حيث لم يقل مجردا عنها الفائدة لا يخفى قوله فكيف تعرض يعني ما يعرض الماهية عند قيامها بالذهن لا بمعنى ما جعله الذهن قيدا لها واعتبر عروضها لها قوله ما قررناه اتصاف الماهية بها قوله ان ما صدق اه لا ذلك الماصدق هو اتصافه بوصف الكلية يعني ان اتصاف ذات الموضوع بوصف الموضوع ليس بلازم وان كان ذلك هو الواقع في اكثر القضايا قوله هو اى المفهوم الذي يقال له لفظ الكلي قوله موجود فيه اعلم ان في وجود الكلي الطبيعي اى الماهية المعروضة للكلية من حيث هي هي لا بشرط عروض الكلية خلافا فالمشائيون على انها موجودة في الخارج لكن بعين وجود الاشخاص لا بوجود مغاير لها والاشراقيون كالمتكلمين على انها غير موجودة فيه حتى قال المتأخرون الاشخاص هويات بسيطة في الخارج ينتزع منها بحسب تنبهه للمشاركات والمباينات وهذه امور كلية الا ان ما ينتزع من ذواتها يسمى اصطلاحا جوهرا وذاتيا وما ينتزع منها بملاحظة امر خارج عنه يسمى عرضا كالوجود فانه ينتزع بملاحظة ترتب الآثار المطلوبة من الشيء اذا عرفت ذلك فنقول ان كلام المصنف هنا صريح في انه اختار الاول حيث عرف الماهية بما لا يصدق الا على الطبائع الكلية ثم بيّن اعتباراتها الثلثة

وحكم بوجود اثنين منها في الخارج ثم قال قال اذا اعتبرت المأخوذة لا بشرط شيء معروضة للكلي فهو الكلي

الطبيعي وانما يوجد المعروض اه ولا تلتفت الى ما قاله الشارح في الحاشية ان كلام المصنف ظاهر في الثاني

نعم كلامه في قسم المنطق ظاهر في الثاني فلا بد ان يحمل على ما هنا قوله ووجوده فيه انما هو اه باعتبار

احد قسميه وهي الماهية المشروطة بعروض اه قوله عند عروض التشخص وزوال الاتصاف بالكلية

قال وهي الافراد اي حيث المعروض مع التشخص الافراد قوله اماه كانه عديل لقوله معناه ان ما صدق

هو عليه اه قوله واما المأخوذ اي المأخوذ لا بشرط شيء مع اتصافها بالكلية قوله كالمجموع الكلي الكافي

للنظر قال الماهية لا بشرط شيء اه كان هذه الماهية قسم من المخلوطة السابقة يعني انها اعم من ان يعتبر زيادة

ما يقال او لا تعتبر بخلاف مخلوطة ابن سينا قوله اي يعتبر الامور اه يعني ليس المراد بالزيادة مجرد الزيادة

بحسب نفس الامر بل المراد زيادتها بحسب الاعتبار والملاحظة ايضا فظهر الفرق بين هذه والمخلوطة

على رأي القائل ثم قوله زائدة عليها وعينًا لها قوله ضرورة امتناع تحقق الكل في الخارج او الذهن قوله

لانتفاء شرط الحمل كان المراد بالشرط الركن بناء على ان الحمل هو الاتحاد في الوجود والتغاير في المفهوم

ويجوز ان يكون المراد بالحمل ادراك الوقوع فحينئذ لا حاجة الى تاويل الشرط بالركن بل فيه ان التغاير في

المفهوم شرط الافادة لا ركن الحمل قوله وهو الاتحاد اي اعتبار قوله وهو الاتحاد اه بناء

على اعتبار زيادة ما يقارنها والا فالشرط متحقق في نفس الامر فافهم قوله بشرط ان لا يكون معه نطق اي بشرط

ان لا يعتبر اتحاده مع النطق كما ستعلم قوله بشرط ان يكون معه النطق اي ويعتبر اتحاده معه بقرينة قوله

الآتي وان يعتبر اتحادهما قوله لا بشرط ان يكون اه اي لا بشرط ان يعتبر اتحاده مع شيء ولا تغايره مع شيء

قوله وبين ما يقارنه كما فيكون الحيوان الاول قوله وان يعتبر اتحادهما فيكون الحيوان الثاني قوله ولا يحمل عليه اي

لا يصح الحمل عليه قوله وانه نفس الانسان ولا يفيد الحمل عليه قوله ثم الماهية بمعنى ما به الشيء هو هو الشامل

للجزء الحقيقي كما يظهر من الامثلة الآتية قوله كالنقطة مثال للبسيط الخارجي وامثال البسيط العقلي فكالاجناس

قولہ لان الواحد ان اراد بالواحد الواحد الحقیقی فہذہ المقدمۃ ممنوعۃ لان المتکثر انما یقتضی ان یکون متألفا من الوحدات مطلقا حقیقیۃ او اعتباریۃ او اعم من الحقیقی والاعتباری فلا یفید [illegible] کذا فی شرح التجرید وبعض حواشیہ

فکالاجناس العالیۃ والفصول البسیطۃ قولہ کالنقطۃ والخط والسطح والجسم التعلیمی والبسیط العنصری

او الفلکی تأمل قولہ وایاما کان بحسب العقل او الخارج قولہ منتہیا الی البسیط اشارۃ الی الکبری والصغری

مطویۃ تقدیر القیاس ھکذا لان الماہیۃ المرکبۃ متعددۃ بالفعل وکل متعدد کذلک مبدئہ الواحد ای امر

غیر منقسم بالفعل فالماہیۃ المرکبۃ مبدئہ الواحد قولہ لان الواحد ان اراد بالواحد الواحد الحقیقی فہذہ

المقدمۃ ممنوعۃ لان المتکثر انما یقتضی ان یکون متألفا من الوحدات مطلقا حقیقیۃ او اعتباریۃ او اعم

من الحقیقی والاعتباری فلا یفید [illegible] کذا فی شرح التجرید وبعض حواشیہ ■ قولہ مبدأ المتعدد ای المتکثر

قولہ مبدأ المتعدد ای بالفعل قولہ کما ان دلیل الکبری قولہ مبدأ التعدد ای التکثر بالفعل قولہ مبدأ التعدد

عبارۃ شرح المواقف مبدأ العدد وہی اولی قولہ قابلۃ للانقسام ای کما ہو عند الحکماء النافین للجزء اولا ای

کما ہو عند المتکلمین القائلین بالجزء ثم ان ہذا مخصوص بالاجزاء الغیر المحمولۃ تدبر قولہ من عدۃ اشیاء متعددۃ

بالفعل ومتمایزۃ بحسب الوجود [illegible] یعتبرہا العقل قولہ مختصۃ بلوازم المراد بہا مالا یکون عین مجموع آثار

تلک الاشیاء ولوازمہا بل لوازم الوحدۃ الحاصلۃ بالترکیب فلا یرد ان المرکب الاعتباری کالعسکر مختص

بآثار ولوازم لا یوجد لغیرہ کذا قال الدوانی قولہ [illegible] من عدۃ اشیاء متعددۃ بالفعل ومتمایزۃ بحسب

الوجود قولہ عدۃ یعتبرہا العقل ای امور متعددۃ بالفعل ومتمایزۃ بحسب الوجود قولہ وان لم یکن واحدا الاولی

ہو انہ لیس واحدا فی الحقیقۃ تأمل قال الاجزاء المتمایزۃ فی الوجود قال واحتیاج بعض الاجزاء الی اہ [illegible]

قال قدس سرہ فی حواشی شرح الشمسیۃ ہذا مسلم فی الاجزاء الخارجیۃ المغایرۃ (المتباینۃ خ) فی الوجود العینی واما فی الاجزاء

المحمولۃ فلا لانہا اجزاء ذہنیۃ لا تمایز بینہا فی الخارج (الوجود خ) قطعا قدس سرہ السیدی وقال لعدم الفرق ■

قال فی المرکب الحقیقی الخارجی او الذہنی قولہ کالمرکب من البسائط مثال المرکب الخارجی قولہ من الصور العنصریۃ

یجوز ان یکون المراد بہا المزاج الذی ہو عرض کما اطلق الصورۃ علی الہیئۃ فیما یأتی وان یکون المراد بہا الصورۃ

الجوہریۃ لہا التی یقال لہا بحسب الوجود الذہنی فصول الاجناس السافلۃ تأمل قولہ فیحتاج الہیولی اہ باعتبار

الوجود

الوجود الخارجي لا الذهني قوله من حيث ان بقاء الهيولى اى لا وجوده فان وجوده مقدم على الصورة
فقط ما ذا ابينا لكونه محلها قوله الاجزاء المركبة الذهني او الخارجي قال قوله فان قيل
احتياج الهيولى اه معارضة تقديرية محض تقريرها بعض اجزاء المركب الاعتباري هو الهيئة الاجتماعية كما
ان بعضها الآخر هو الاجزاء المادية والبعض الاول اعني الهيئة محتاج الى البعض الآخر اعني الاجزاء المادية
ينتج ان بعض اجزاء المركب الاعتباري محتاج الى بعضها الآخر قوله الى الاجزاء المادية اى الذهني او الخارجي
قوله لازم قطعا اشارة الى ان الكبرى ضرورية قوله قلنا اه منع لصغرى المعارضة قوله محض اعتبار العقل
اى ليس جزء من المركب الاعتباري قوله لها في الخارج جزء لا يجزى في المركب الاعتباري الذهني قوله اذ ليس
من العسكر اه وكذا ليس من الحيوان الا الخشب قوله جزء من العسكر والسرير قوله لم يكن العسكر قوله ثم انهم اختلفوا
اى الاشراقيون والمشائيون قوله في تحرير هذه المسئلة اى في بيان ان المراد من المجعولية الكائنة في هذه المسئلة قوله
اقوال بين المتأخرين من المتكلمين احدها ان مراد المثبتين للمجعولية اعني الاشراقيين الاستلزام والاستتباع
ومراد النافين تصيير الشيء شيئا والثاني ان مراد الطائفتين الاحتياج الى غير الفاعل ولا خفاء في ان الماهية
المركبة محتاجة الى غير الفاعل اعني الجزء دون البسيطة والثالث المختار للمصنف ان مرادهما الاحتياج الى
الفاعل في الوجود الخارجي فعلى القول الاول مبنى الخلاف على الخلاف في ان الوجود في الممكنات عين الماهية
كما هو عند الاشراقيين والاشعري فيكون الجعل بمعنى الاستلزام والاستتباع او غيرها كما هو عند المشائيين فيكون
بمعنى التصيير بخلاف القولين الآخرين قوله وما اختاره المصنف كصاحب المواقف قوله الى الفاعل
في الوجود الخارجي قوله الاحتياج الى الفاعل اى المؤثر وهم الاشراقيون قوله ولا خفاء وكذا لا خلاف قوله
ولا خفاء اه اشارة الى ان الخلاف لفظي قوله من لوازم الماهية اى الوجود الخارجي قال ومن خالف وهم المشائيون
قوله وقال عطف تفسير قوله الى المجعولية اى ليس من لوازم الماهية بل من لوازمها اه قال الوجود الخارجي قال
كتناهي الاجسام وحدوثها قوله غير متناه او قديما قوله كان جسما او قديما قوله لم يكن للمخالفة وجه اى بعد كون

المراد من المجعولية الاحتياج الى الفاعل

فصل في التعين

قوله تعين الشيء باي معنى من المعاني الآتية قوله ووحدته الشخصية

قوله لكونه كلاه صغرى الشكل الثاني قوله مشتركا بينه وبين غيره من اشتراك الوجود والماهية والوحدة ان كل فرد من افرادها انما ينفرد عن فرد آخر منها بما ينضم اليها ويضاف هي اليه بخلاف التعين فان كل فرد منه متميز عن غيره بنفسه لا بما ينضم اليه فكل فرد من افراد الوجود مثلا نفس الفرد الآخر وانما يتميز عنه بما يضاف اليه فيكون مشتركا بينه وبين غيره بخلاف افراد التعين فانه لا يكون شيء منها عين الآخر بحسب نفسه ثم ان هذا في الوجود مبني على كونه متواطئا كما هو عند المتكلمين او على ان معنى كونه مشككا كون مطلق الوجود مشككا بالنسبة الى وجود الواجب ووجود الممكن واما مطلق وجود الممكن بالنسبة الى الوجودات الخاصة فمتواطئ والا فلا فرق بين التعين والوجود وقس حال الوحدة تدبر قوله بخلاف اه اشارة الى الكبرى قوله بخلاف التعين ولذا اه اشارة الى مضمون كل من المقدمتين قوله الكلي ماهية اي الكلي الطبيعي قوله ولا يصدق اه قد يقال ان معنى قولهم الكلي موجود ان الكلي الطبيعي بدون اتصافه بوصف الكلية موجود في الخارج فليصدق قولنا الكلي متعين بمعنى ان الكلي الطبيعي بدون اتصافه بوصف الكلية متعين قوله وان كان التعين اه يعني ان كون المتعين او التعين مفهوما كليا لا يقتضي صدق قولنا الكلي متعين كما ان الجزئي والجزئية مفهوم كلي مع انه يكذب قولنا الكلي جزئي تنبيه التشبيه مبني على ان التعين غير الامتناع عن الشركة قوله عموم من وجه اي بحسب الحمل كما يشعر به عبارة الشارح او بحسب التحقق كما هو الظاهر لعدم صحة حمل التعين باي معنى من المعاني الآتية على المتميز فافهم قوله في الماهية مثلا اشارة الى الخاصة والعرض العام قوله في الماهية النوعية او الجنسية قوله متشخص الاولى متعين قوله حيث لا تقبل المشاركة سواء لم تكن اصلا كما في ذات الواجب او كانت ولم تعتبر كما في ذوات الممكنات المتشخصة كزيد وعمرو وغيرهما من غير ملاحظة اشتراكهما اي المشاركة في الماهية والا فالمشاركة في الاعراض ثابتة مع انه قال سابقا مثلا تدبر قوله وبالعكس على تميزه اه اي والصدق على متميز الكليات بالعكس فقوله بالعكس خبر قوله حقيقي اوه اه تعميم الوجودي قوله فلا بد في تحقق انه اه اي في تحقيق جواب السؤال بانه ما هو لكن فيه تامل

لاشتراك

للاشعار بان المفهومات الاربعة تمام الماهية للتعين قوله من هذه الالفاظ الخمسة التي منها لفظ التعين قال

افراد النوع اى الاضافية فتأمل قال هو تلك الهذية يعني ان عند انتهاء العوارض الى ما يفيد الهذية وامتناع

الشركة امور ثلثة ما يفيد الهذية والهذية نفسها وامتناع الشركة فالتعين عند بعض هو الاول وعند

بعض آخر هو الثاني وعند ثالث هو الثالث ولما كان امتناع الشركة محتملا لمعنيين احدهما المعنى المصدري

والثاني العدم الخاص اعني عدم امكان الشركة وقبولها صار المذاهب اربعة قال لا يقبل الشركة اى

الحمل على كثيرين ايجابا قال او العدم اه كان المراد بالعدم المطلق العدم المأخوذ لا بشرط شيء لا المأخوذ بشرط

لا شيء فعلى هذا لا يكون بينه وبين مطلق العدم فرق بخلاف مطلق الماء والماء المطلق فان الاول بمعنى الماء

المأخوذ لا بشرط شيء والثاني بمعنى المأخوذ بشرط لا شيء كما قالوا قوله المطلق لا يظهر لياء النسبة

في العدمي بهذا المعنى معنى بخلافه بالمعنى الاول فانه من نسبة الموصوف الى الصفة والمعنى الثالث باحتماليه

فانه من نسبة المقيد الى المطلق وبالمعنى الاخير فانه من نسبة الكل الى الجزء قوله المركب اى المنضم

الى وجودي قوله هو وجودي بمعنى الموجود والا فقبول الشركة ايضا وجودي بمعنى ما لا يدخل في مفهومه

العدم قوله او غير المركب هو وجودي قوله او المضاف اى الى الوجودي لا غير فافهم قوله او المضاف

اى الى الوجودي قوله والعبرة الظاهر ان المراد ان العبرة فيما لا يدخل فيه العدم بالمعنى فيقتضي ان يكون المعنى

عدميا بالمعنى الاخير للعدمي وليس كذلك على ما يقتضيه العدم المضاف بما يدخل في مفهومه العدم

قال وان المراد بالحقيقي ينبغي ان يقول المصنف وان الحقيقي ما له وجود خارجي او له ثبوت في نفس الامر

والاعتباري بخلافه فان لكل من الحقيقي والاعتباري معنيين والمعنى الثاني للحقيقي اعم من الاول والا

عتباري بالعكس قال لا يشتبه ان التعين اى جواب ان التعين اه فتأمل قال وجودي او اه يعني يعلم ان النزاع

لفظي قوله وجودية اى ان كان الوجودي بالمعنى الاول والاخير والا فلا وكذا الهذية بالمعنى الاخير للوجودي

اذ الهذية بمعنى كون الشيء مشارا اليه قوله والهذية في كون الهذية وسائر معاني التعين اعتبارية بالمعنى الذي ذكره

نظر ظاهر وان كانت اعتبارية بمعنى ما لا وجود له في الخارج

قوله علم میان وکذا الهذیة بالمعنی الاول للعدمی قوله علم میان اما الاول فبالمعنی الاول والاخیر للعدمی
والا فلا واما الثانی فبالمعنی الثالث کالاول وقد یقال بالمعنی الرابع ایضا فافهم ولا تکن من القاصرین بذا شارة
الیما حاشیة علی قوله والعبرة بالمعنی قوله علم میان لا یخفی ان هذا من قبیل تثنیة المشترک اللفظی فتامل
قال وایضا الاشتباه علیکم لا یخفی انه لا دخل للتخصیص السابق فی عدم الاشتباه هنا فلیس لا اشتباه عطفا
علی الاشتباه السابق فالواو ابتدائیة ثم هذا الکلام مجرد دعوی لا دلیل علیه تبصر ثم هذا مبنی
علی ان قوله لا یحصل بانضمام اه لیس بل المتن وکذا انه انما یستند اه قوله لان اه تنبیه قوله
والتعین علی کل تقدیر لان هذا البیان لا یجری فی التعین بمعنی کون الفرد بحیث لا یقبل الشرکة قوله من کون المفهوم
ای الذی لحقه التعین قوله لا یمکن فبانضمام الکل الی الکل لا یحصل التعین فلا یستند الی الانضمام
قوله فهو ای تعین الممکن لا الواجب ایضا تامل قال فهو انما یستند اه ای باعتبار الوجود الرابطی فیما علی ما
یفید الهذیة وباعتبار الوجود المحمولی ایضا فیما یفیدها قوله من الممکنات ای لجملة الممکنات الوجود المحمولی او
الرابطی قوله عندنا معاشر الاشاعرة قوله من استنادنا استنادا ظاهرا قوله للقطع هذا دلیل الدوران قوله
اذا تحققت ای کلما تامل قوله لا تقبل ای لا یمکن ان تقبل قوله لا تقبل اشارة الی ان التعین عنده عدم قبول
الشرکة قوله وانما تقبلها ای وانما یمکن ان اه قوله فان قیل معارضة قوله ان لا یتعدد التعین ای شخصا قوله لان
صغری قوله احد نوعی قوله ومقتضی کبری قوله الواحد النوعی او الشخصی قوله الا واحدا شخصیا
قوله اجیب اه حاصله ان لخصوصیات الوجود دخلا فی التعین قوله واحدا ای بالنوع قوله یتعدد افراده
ای افراده الاضافیة والا فافراده الحقیقیة انما تتحقق بتحقق تعینات الموجودات فتامل فیه قوله فان
قیل نحن نقطع بالتعین اه حاصله ان الوجود الخارجی ما یقطع بالتعین عنده مع قطع النظر عن جمیع ما عداه
وکلما کان کذلک فهو علة التعین فمنع الکبری مطویة والجواب منع لها مع السند قوله کما ذهب الیه
الکاف من المتن قوله الفلاسفة الذاهبون الی کون التعین وجودیا

من ان التعین

من ان التعين ای بای معنی من المعانی المارة فهو یستند بلا واسطة فیما یفید الهذیة وبواسطة فی البواقی

فافهم قوله قد یستند ای اما ان یستند قال الی نفس الماهیة اوجزئها اولازمها مساویا کان کل منها

او اعم منه قال الی نفس الماهیة کما فی العقول العشرة دون الکواکب التی من جملتها الشمس اذ لا فرق بینها وبین

الافلاک فافهم ثم وهیولیات الافلاک والعوارض اللاحقة لهیولی العناصر کما یأتی فی الشرح

قوله فینحصر وکذا اذا استند التعین الی لازمها قوله فینحصر اه قد یقال فلیستند تعین السواد مثلا الی الماهیة

التی یتعدد افرادها بحسب الازمنة والامکنة وغیرها فلا ینحصر نوعه فی واحد قوله نوعها الاضافة بیانیة

قوله من الماهیة والتعین بمعنی ما یفید الهذیة والا فلا یصح ان یکون جزء للشخص الخارجی قوله والتعین الذی علی ابهام

ای بلا واسطة وهو ما یفید الهذیة قوله والا صفرها قوله انفک عنها التعین الاول لانهما متضادان قوله

فیتخلف المعلول فی النتیجة قوله المعلول الاول وهو التعین الاول قوله فیتخلف المعلول اه کان المراد بالمعلول ما

یفید الهذیة والا لم یکن اما محتاجا الی علة عنه شئ فیه انه وان لم یکن محتاجا الی ما یفید الوجود عنه

المحمولی لکنه محتاج الی ما یفید الوجود الرابطی ثم قوله هذا اذا کان ای الاحتیاج الی الاستدلال المذکور

دفعا قوله ممتنعة فی نفسها تفسیر متعینة قوله عن فرض الاشتراک الی التعینات الخاصة فافهم قال المتشخصة

ای المتعددة قال اما بالذات ای بالماهیة قوله کهیولیات الافلاک وکذوات العقول بالنسبة الی صفاتها المتعینة

فافهم قوله کهیولیات الافلاک یعنی ماهیة الصور الجسمیة الافلاک متحدة ای نوعا فلو استند التعین الیها

لانحصرت فی فرد فلذا استند الی هیولیاتها المتعددة بالذات وکذا ماهیة الکواکب السیارة فان ماهیتها

متحدة والتعین مستندة الی هیولیاتها ثم وقس علی هذا ماهیة صور العناصر وسائر الافلاک

قوله متشخصة فی نفسها یعنی ان تعینها معلول ماهیاتها قوله المتعینة ای تعین هذه العوارض مستند الی ما

هیاتها فافهم قوله فی نفسها ای بالماهیة قوله فانها واحدة مشترکة بخلاف هیولیات الافلاک وبخلاف نفوس

الانسانیة قوله تشخصها اظن ان التشخص هنا لیس بمعنی ما یفید الهذیة لان ما یفید الهذیة هی تلک اللطائف

فلا تغفل

قوله باعراض متعينة في نفسها قوله باعراض تلحقها متشخصة بالذات كما سبق من الشارح آنفا

لكن الاعراض كما صرح به في شرح التلخيص كميات وكيفيات واوضاع وغير ذلك وكل منها داخل تحت

جنس من الاجناس العالية فكيف تكون متشخصة بالذات كانه لذلك قيل في بعض الحواشي ان عدم

تشخص الاعراض مع محلها الا ان يقال ان الاجناس العالية لتلك الاعراض عرض لا ذاتي

قوله مختلفة بحسب القرب كما في كرة النار قوله والبعد كما في كرة الارض فصل في الوجوب والامتناع

والامكان قوله من الامور العارضة يعني الخارجة المحمول قوله الى الوجود المحمولي او الرابطي قوله الى الوجود

اي والعدم كما سيأتي مناقضه قال تحصل اي لكل من الهليتين الآتيتين قال من نسبة المفهوم موضوعا او محمولا الا

ول في البسيطة والثاني في المركبة قوله في نفسه وكذا تحصل من نسبة المفهوم الى العدم في نفسه او عدمه لامر و

التخصيص تحكم تأمل قال او مركبة لا يخفى ان تلك المعاني في الصورة الاولى حاصلة من نسبة المفهوم الى هلية

مركبة ايضا لانها من جهات القضايا الا ان المفهوم فيها الوجود فقط لا المفهوم احد قوله اي وجوده اي

وقوع المحمول الذي هو المفهوم قوله اي وجوده وهو النسبة التامة الخبرية تأمل قوله لامر هو الموضوع

للمفهوم قوله ان هل اي لفظة هل قوله ان هل وكذلك الهمزة اذا استعملت في طلب التصديق و

قوله اما بسيطة توصيف الدال بصفة المدلول وكذا قوله واما مركبة والمراد بالتركيب والبسيط هنا الضم

وعدم الضم فان الوجود [illegible] المركبة منضم الى غير موصوفه بخلاف الوجود في البسيطة وقوله وجود

الشيء في نفسه اي التصديق بوجوده في نفسه وقوله وجود شيء لشيء اي التصديق بوجوده له

ثم انها كما يطلب بها الوجودان كذلك يطلب بها عدم الشيء في نفسه وعدم شيء لشيء واختصاصها

بالكلام المثبت لا ينافي ذلك ولذا صح ان يقال في جواب هل زيد قائم نعم او لا على ان دخولها على

العدم في نفسه لا يخرج به الكلام عن الاثبات قوله وجود شيء هو المحمول قوله لشيء هو الموضوع قوله

لامر حصل اي للوجودين قوله حصل حصولا اصليا قال واما التعريف بمثل اه كاقتضاء الوجود

والاستحالة

قوله اجتماع النقيضين فيه تحقق حيث لم يقل ولا وجود اجتماع النقيضين وكذا الكلام في قوله وعدم الفناء به ١٢ منه

واستحالة العدم قوله او ضرورة العدم وكاقتضاء العدم واستحالة الوجود قوله والاخرى الوجود عطف على المفسر التفسير قوله فيه تفصيل ماه من الوجوب والامتناع قوله الانقلاب المحال قوله وجود الشيء اه هذا في البسيطة قوله وجوده لشيء هذا في المركبة قوله او عدم اجتماع النقيضين قد يقال لا فرق بين هذا وبين عدم الفناء به للاربعة فالاولى التمثيل بعدم شريك الباري فتامل قال واجب الوجود اه ويقال له الوجود المحمولي قوله ما لا اذا الكاف استقصائية كنظيرها الآتي قوله واجب لوجود لشيء ويقال له الوجود الرابطي قال ممتنع الوجود لذاته وليست اللام في قوله لشيء آخر للتعليل فيكون متعلقة بالامتناع بل لام الاضافة فيفيد اضافة الوجود الى ما دخولها [illegible] اي قوله الآتي لكن لا يخفى انه لا فرق بينهما وبين التي مر آنفا فلا وجه للتخصيص ١٢ منه قال كممكن سواء كان الاولى ترك الكاف قال واجب الوجود اي واجب الوجود لذاته او لشيء آخر حين وجوده [illegible] اي لذاته او لشيء آخر وكذا الكلام في قوله ممتنع الوجود حين عدمه فالموصوف بالضرورة ايضا اربعة اقسام قال بمعنى سلب ضرورة فيكون الامكان بهذا المعنى جهة السلب وقوله او بمعنى سلب ضرورة العدم فيكون جهة الايجاب قال بمعنى سلب اه السلب بمعنى اللاوقوع اي لا وقوع الضرورة قال ضرورة ضرورة ذاتية قال بمعنى سلب اه ويعتبر باعتبارات اربعة عما هو المقبول وقاله به الفحول تلميذ به فامن ضرورة الوجود وبعبارة اخرى بمعنى سلب امتناع العدم قال سلب ضرورة وبعبارة اخرى بمعنى سلب امتناع الوجود قال الوجود لذاته او لشيء آخر قوله عن جانب العدم الذي هو موصوف الامكان قوله فيقابل الوجوب اي وجوب الوجود لذاته او لشيء آخر قوله فيقابل اه تقابل الايجاب والسلب وكذا فيما يأتي قوله فيعم الامكان اه اي بحسب الحمل قال او العدم لذاته او لشيء آخر قوله ويعم الامكان الخاص والوجوب اي بحسب الحمل قال وضرورية الطرف اي الطرف المغاير للطرف الذي سلبت ضرورته قال وقد يعتبر الامكان اي الامكان الخاص قوله بمعنى جواز وجود الشيء لذاته او لشيء آخر قوله وذلك اي اعتبار الامكان بالنظر الى الاستقبال دون خصوص الماضي او الحال قوله في مقابلة الضرورة الذاتية قوله في مقابلة الضرورة اي ضرورة الوجود او العدم قوله افك

فان اريد بعبارة سلب ضرورة العدم وبعبارة اخرى بمعنى سلب امتناع الوجود اي ١٢ منه

قوله عن جانب الوجود الذي هو موصوف الامكان قوله عن جانب الوجود الذي هو موصوف الامكان ١٢ منه

قال كل حادث بعد التسوق بالعدم وهو الحادث الزماني

ودون بعض كالافلاك للحركات الحالية فانها قديمة بمادتها وصورتها عندهم كما سياتي في الخاتمة

من الضرورة الذاتية او الغيرية قوله اخاص من الضرورة اى من العلم بخصوص ضرورة احد الطرفين اذ لا يخلو الشيء

من الضرورة وكذا من العلم بمطلق الضرورة يدل على ذلك قوله الآتي اذ لا يعلم حال الشيء اه قوله اذ لا يعلم [illegible] من الوجود وغيره

من خصوص قوله لم يتحقق فيهما احدهما اى العلم بخصوص احدهما ويجوز ان يكون تحقق بمعنى تيقن قوله لانه يوجد بعد العدم الوجود اه

اى لان كل شخص من الامكان بمعنى التهيؤ يوجد بعد العدم وان كان النوع قديما فلا ينافيه ما قالوا

من ان الاستعدادات غير متناهية قوله قال الى مادة قديمة اى بالزمان قوله قال الى مادة قديمة اى تلك المادة نفسها او حد نهاية

او ما يحل هو فيه فان البدن الذي هو مادة النفس ليس بقديم بل القديم هيولاه وكذا الكلام في موضوع

بعض الاعراض ثم بخلاف البعض الآخر كالفلك للحركات الحادثة فانه قديم بمادته وصورته

عندهم كما يأتي في [illegible] قوله اذ لو كانت اى كل مادة قوله ممكن لامتناع اه اى بالامكان الذاتي بقرينة

الدليل قوله الانقلاب اى من الامتناع الى الامكان قوله وهو وجودي اذ التهيؤ بمعنى قوة حصول الشيء قوله

لكونه اضافيا ليس المراد انه من المقولات النسبية اذ الامكان الاستعدادي من مقولة الكيف كما يأتي في

مبحثه وصرح به هنا شارح المواقف وهي قد تقبل النسبة بالعرض قوله لكونه اضافيا اى بالعرض والامكان

الاستعدادي من مقولة الكيف كما سيأتي ثم قوله بل متعلقا به فاسناد الامكان الى الحادث في قولهم كل حادث

ممكن مجازي اى ممكن مادته قوله وهو المعنى بالمادة يعني ان المراد بالمادة المتعلق حتى يشمل

الهيولى للصورة والبدن للنفس والموضوع للعرض قال الى مادة قديمة قال بما يكون اى فيها قال تعاقب

الحوادث الغير المتناهية قال الحوادث اى الاستعدادات يشهد بذلك عبارته فقط قال وانما يتم

صنيعه ظاهر في انه لو سلم ان كل حادث ممكن بالامكان الاستعدادي يتم قولهم بالافتقار الى المادة القديمة

كما يتم قولهم بالافتقار الاول وليس كذلك بناء على القول بكون اقسام التقدم ستة لا خمسة كما سيأتي في

الخاتمة في فصل القدم والحدوث قال وسبق كل مادة قبل وجوده قال لو سلم ان كل حادث لو هنا وفي غيره

مما هو صيغة الشك غير استدلالية بل هي دالة على انتفاء التالي لانتفاء المقدم فلا يتوهم ان قول الشارح

لكنه غير مسلم

قوله لامتناع الانقلاب تقرير القياس الاستثنائي لانه لو لم يكن ممكنا لكان ممتنعا لزم الانقلاب وهو ممتنع

قال ثم الحكم بعد ادراك الوقوع [illegible]
قال باحتياج الممكن الباء من الشرح
كالباء الآتية

لكنه غير مسلم سلب للمقدم وهو لا ينتج سلب التالي ونظيره قول الشاعر ولو طار ذو حافر قبلها لطارت

امنه ان اسلمنا الخ

ولكنه لم يطر قوله غير مسلم ماحصل الرد انكم ان اردتم بالامكان في الصغرى الامكان الاستعدادي فهي

والقول بكون الامكان وجوديا ممنوع الخ

ممنوعة والدليل غير مثبت لها او الامكان الذاتي فهو كالكبرى مسلمة وقولكم هو اي الامكان وجودي ممنوع

قال باحتياج الممكن الباء من الشرح كالباء الآتية قوله في وجوده اه كل من الوجود والعدم اعم من المحمولي والرابطي

قوله في وجوده لاعتبار المدخول قال الى المؤثر اي الموقوف عليه كما يعلم قال ترجيح احد طرفيه اي ترجيح الممكن

متساويان بعدكم

احد طرفيه قوله لا ترجيحاه تفسير المتساويات قال ضروري من الاوليات قوله من غير افتقار اه تفسير لقوله ضروري

كان الاعذب غير مفتقر مع تكثرهن قوله فان معنى الممكن اه تعريف لفظي لان الافعال المشتق باعتبار المأخذ وهو

هنا الامكان وقد مر ان التصور ضروري قوله ومعنى الاحتياج اي معنى الاحتياج الى المؤثر متوقف كل من الوجود

والعدم الى امر خارج قوله فان قيل يمكن اه لو قال المصنف وامتناع رجحان احد طرفيه اه لم يكن لهذا السؤال بعد لكن

موقوف

وجه قوله بل لامر خارج وسيأتي ان الامر الخارجي في العدم لا سيما العدم الازلي هو عدم علة الوجود قوله وقوع

مقدم

الممكن اي وجوده خص الكلام بالوجود لانه لا يتصور كون عدم الممكن لا لامر خارج هو عدم علة الوجود فافهم

قال غير ترجيح المختار اي الاتفاقي قوله والتخصيص اي عندنا قوله اذ الفعل اي السلوك باحد الطريقين مرجح

مرجحة

على الترك اي السلوك المتروك واما اصل الفعل فهو مترجح على اصل الترك بحصول النجاة قوله على ترك

نتيجة ان نترك

سلوك الآخر اي على السلوك بالطريق الآخر المتروك فلان [illegible] المتساويين فيما نحن فيه السلوكان لا

اصل الفعل والترك وانه لا معنى لترجيح السلوك باحد الطريقين على ترك سلوك الآخر فان ذلك السلوك

الآخر

والترك متحققان معا فالصواب ان يقال ان الهارب يرجح سلوك احد الطريقين مع ترك سلوك الآخر

على سلوك الآخر قوله داعي باعث اي علة غائية ومحض غرض واما النجاة في المثال الاول ورفع الجوع في المثال

الثاني فهو علة غائية لاختيار اصل الفعل على اصل الترك قال قوله فان قيل اي من جانب المنكرين لكون

الممكن محتاجا الى المؤثر قوله لا يخلو اقول ما ذكره المصنف دليل مقدمة رافعة فالاولى في حل المتن ان يقول

اثناء حجۃ لو کان الممکن محتاجا الی تاثیر المؤثر لکان التاثیر اما حال الوجود او حال العدم والکل باطل

لان التاثیر حال الوجود تحصیل الحاصل وایجاد الموجود والتاثیر حال العدم اہ وجواب المصنف علی تقدیر

اختیار الشق الاول بناء علی کون الاثر مع المؤثر التاثیر آنا اوان تاخر عنہ ذاتا ومنعی الدفع بمعنی کون التاثیر

تحصیل الحاصل تارۃ وبمعنی امتناعہ اخری قال التاثیر ای الایجاد والاعدام وکلام المصنف علی الاول قولہ

لکن التاثیر اہ ای فی الوجود واما فی العدم فہو حال العدم تحصیل الحاصل وحال الوجود جمع بین النقیضین

بعکس التاثیر فی الوجود قولہ ولکن ذلک ای وکل التاثیر حال الوجود التاثیر فی حال العدم فی معرض البطلان قولہ

قلنا تحصیل اہ ای اذا کان مراد صاحب الشبہۃ بالوجود الوجود الحاصل بہذا التاثیر والتحصیل

لا الوجود السابق علیہ قولہ والایجاد تفسیر قولہ عین الوجود وان کان التاثیر الایجاد متقدما

علی الوجود بالذات قولہ ولا محالۃ ای ولا شک والاولی ولا استحالۃ قولہ مقارنا ومتاخر عنہ بالذات

قولہ زمانا بل آنا قولہ وانما الممتنع منشأ الغلط قال تحصیل الحاصل اہ لتوارد العلتین المستقلتین علی

اثر واحد شخصی ولو بالاعتبار قولہ وقد یختار اہ ای اذا کان مراد صاحب الشبہۃ بالوجود

الوجود السابق علی التاثیر والتحصیل قولہ وقد یختار والمجوزون للواسطۃ اجابوا بان التاثیر فی

زمان الخروج من العدم الی الوجود ولیس ذلک زمان الوجود ولا زمان العدم بل زمان الواسطۃ

بینہما شرح مواقف ای بین زمان الوجود وزمان العدم او بین الموجود والمعدوم لکن یرد علی الاول

ان الکلام فی مطلق التاثیر ای سواء کان فی الذوات او فی الصفات وعلی الاول انہ یلزم رفع النقیضین

بین الاضافۃ بیانیۃ او لامیۃ قولہ لان آن الاثر تاثیر المؤثر قولہ عقیب آن التاثیر ای الایجاد قولہ

امتناع تخلف الاثر عن التاثیر قولہ انہ لا یتخلل اہ الظاہر انہ لا یتخلل بینہما آن ویمکن ان یقال ان

الضمیر مفعول مطلق ولفظ بینہما محذوف قرینہ ولو صح نقض اجمالی قولہ لان حدوثہا اہ لا یمکن الجواب

ہنا باختیار کون الحدوث حال العدم علی قیاس اختیار کون التاثیر حال العدم فان الحدوث ہو الوجود

المسبوق بالعدم

قولہ بان یکون الاثر آن التاثیر ای مع التاثیر او بعدہ آن

اعتراض فی الجواب بان یقال

المسبوق بالعدم قوله النقيضين اى الوجود والعدم قوله لبعض المتكلمين ولعل ذلك البعض يجعل تقدم الفصل على الايجاد كتقدم الايجاد على الوجود فى انه بالذات فافهم [illegible] اصلاح لما ذكره من بناء الخلاف على الاصل المذكور فانه يقتضى ان يكون ذلك البعض وهم احد المتكلمين القائلين بكون الصانع موجبا تعالى عن ذلك قوله ليصلح العطار ما افسد الدهر فان مقتضى الاصلاح ان يقول فى الحاشية الاولى على الاختلاف فى ان الصانع مختار بقصد مقارن للايجاد او بقصد متقدم عليه زمانا او موجب وان يكون العالم قديما بل لا يكون له معلول حادث عند ذلك البعض كما ان مقتضى ما سلف من بناء الخلاف ان لا يكون للموجب معلول حادث ولو كان مشروطا بالاستعداد ذات متعاقبة على ان سبق العدم على افعال المختار لا ينافى القول بكون الامكان محوجا فالحق عدم بناء الخلاف على ما ذكره قوله كون الشيء اه اى جملة حال او وسط قوله كون الشيء اه اى الامكان وهو كون الشيء فهو من اقامة العلة مقام المعلول قوله الا بسبب خارج اى متوقف على سبب خارج قوله وهو معنى اى توقف الوجود والعدم على السبب قوله كونه مسبوقا اى الحدوث وكونه اه قوله لكون الشيء ما اى جملة حالا او وسط قوله باحتياجه وطلب علة قوله نسبة الوجود او العدم تأمل قوله متأخر عن [illegible] اى عن اتصاف الماهية بالوجود قوله المتأخر عنه تأخرا ذاتيا او آنيا تأمل قوله المتأخر عن الاحتياج اى تأخرا ذاتيا فى المعلول القديم وزمانيا فى الحادث قوله عن الماهية تصور قوله بان الامكان تصور قوله عن الماهية اى فى الوجود الظلى والعلمى قوله وعن مفهوم تصور قوله وعن مفهوم بل وعن تصور النسبة قوله عن كون الماهية اى عن اتصافها بالوجود قوله يوصف الماهية اى مجازا قوله وجودها اى نسبة وجودها قوله ووجودها تفسير قوله ووجودها اى حقيقة على ما مر ان الامكان صفة الماهية البسيطة قوله ولا وجودها الاولى ترك لا قوله ولا وجودها اى نسبة وجودها قوله بحسب العقل يعنى ان الامكان او الحدوث واسطة فى الاثبات قوله بحسب العقل فيه عليه انه لو كان كذلك لم يحتج الى بيان الموجب كما ان الحكم بالاحتياج [illegible]

بالاحتياج الممكن الى العلة ضرورى فالحق ما قررته فتأمل ثم اقول فيه ان القائل بكون الامكان او

الحدوث علة التصديق اراد انه علة التصديق بكون الشئ محتاجا الا بكون الممكن محتاجا كما يظهر من كلام الفاضل

في الاثبات من ان الشئ اصغر والامكان او الحدوث اوسط والاحتياج اكبر فافهم بق قوله فيحكم بالاحتياج

فمعنى هذا معنى قوله والموجب هو الامكان او الحدوث اه ان الذى يكون باعثا ودليلا للجزم والحكم بان الاحتياج

ثابت للممكن هو الامكان او الحدوث حتى يتم التقريب لكن لا يلائم هذا المعنى قوله الآتي ثم اعترض بانه

قوله لا بحسب الخارج حتى يكون الامكان او الحدوث واسطة في الثبوت قوله بان يتحقق الامكان اى تحققا رابطيا

وكذا التحقق الآتي قوله فيتحقق الاحتياج الفاء للترتيب الذاتي قوله فلا بد لثبوته اى الرابطي قوله لكن بحسب

ثبوتا رابطيا قوله من امر فيه ان للقائل ان يقول يجوز ان يكون ذلك الامر نفس الماهية دون الامكان او الحدوث

كما ان علة الامكان هي الماهية الممكنة والوجوب هي الماهية الواجبة قوله وان فرض قدمه كما في صفات البارى

عند الاشاعرة قوله وان فرض قدمه فمعنى كلام المصنف ان ما هو علة في نفس الامر لاحتياج الممكن الى المؤثر

هو الامكان او الحدوث وليس المراد ان علة التصديق بالحاجة هو الامكان اذ لا تعلق له بهذا المقام

فان المقصود فيه بيان علة الحاجة لا بيان علة التصديق كما لا يخفى قاله قدس سره في شرح المواقف

قوله في الاثبات مغالطة لانه لا تقريب بين الدليل والمدعى قوله ثم اعترض بانه هذا الاعتراض شبهة المنكرين

لكون الممكن محتاجا الى المؤثر وهي على ما في شرح المواقف مخصوصة بنفي كون الامكان محوجا فقول شارح

التلخيص او الحدوث ليس بشئ قوله المحوج الى المؤثر في الوجود تأمل قوله المعلول الى الاحتياج

الى المؤثر قوله فالتأثير اما اه ومن قال ان التأثير في الباقي تحصيل للحاصل فقد وهم ان المؤثر يحصل

في الزمان الثاني اصل الوجود الذى كان حاصلا وهم انه يفيد البقاء للممكن المأخوذ مع بقائه

شرح مواقف فمعنى هذا قول الشارح اما في الوجود اعم من الوجود الابتدائي وبقائه تدبر قوله

اما في الوجود اى الابتدائي الاصح كما يظهر من الشرح قوله في امر آخر اى في وجود غير اصل الوجود

دبقاء

وبقائہ بل فی وجودہ ابتدائی ثانوی قولہ فی امر آخر متجدد ومن قال ان التاثیر اذا کان فی امر متجدد لا یکون تاثیرا فی الباقی البتۃ فقد توہم ان ذلک المتجدد وجود ابتدائی شئ ثانوی ہب قولہ فی غیر الباقی ای باعتبار اصل الوجود وبقائہ ولا یبعد ان یکون مراد الشارح واما فی امر غیر الوجود مطلقا کالبیاض مثلا قولہ اعنی الممکن والحادث الممکن ~~باعتبار اصل الوجود وبقائہ~~ ہب قولہ فیلزم تقریر الشقین قولہ استغنائہ حال البقاء قولہ عن المؤثر مع ان الامکان الثابت لہ حال البقاء علۃ احتیاجہ الی المؤثر فیلزم الجمع بین النقیضین قولہ ولا احوج عطف علی قولہ لا احوج حالۃ البقاء یعنی لو کان المحوج الی المؤثر فی الوجود ہو الامکان لا حوج فی عدمہ ایضا لکن التالی باطل فالمقدم مثلہ قولہ ایضا ای کالوجود قولہ لاستوائہ علۃ للملازمۃ قولہ مع انہ نفی محض الخ اشارۃ الی دلیل المقدمۃ الاستثنائیۃ اعنی لکن التالی باطل قولہ لا یعقل لہ مؤثر فلا یصلح اثرا قال او استمرارہما کلام الشارح مشعر بان الوجود الابتدائی وذکر استمرار العدم استطرادیا قولہ من وجود العلۃ ای وجودہا الابتدائی فی الوجود ابتداء او دوامہا فی استمرار الوجود وکذا الکلام فی قولہ او انتفائہ قولہ او انتفائہ الابتدائی فی العدم او استمرارہ قولہ یعنی امتناعہ لئلا یقال ہذا المعنی اعم من التوقف لصدقہ مع التلازم من غیر ان یکون احدہما علۃ للآخر قولہ واستمرار الوجود اہ وکذا استمرار العدم لیس الا عدما بالاضافۃ الی الزمان الثانی قولہ الحاصل اہ نشر علی غیر ترتیب اللف قولہ لعدم العلۃ والمؤثر یعنی الموقوف علیہ والاثر یعنی المتوقف فالعدم وان کان نفیا محضا متوقف علی المؤثر بذلک المعنی قولہ وہو سہو من قلم الناسخ ویمکن توجیہ ہذہ النسخۃ بان یحمل الشق الاول للاعراض المتجددۃ کالحرکۃ والثانی لغیرہا من الجواہر والاعراض القارۃ ویکون معنی البقاء ما یعم التجدد ایضا ~~ثم~~ ثم ہذا لا یظہر فی العدم ہب قولہ علی ان وجود الممکن سواء کان عرضا سیالا او لا قال ولا یعقل اولویتہ اہ حاصل کلامہ ان ~~الوجوب~~ الاولویۃ بالذات بمعنی نوع الاقتضاء متصورۃ ومعقولۃ لکنہا فی نفس الامر منتفیۃ واما

تصورها العقل وجوزها اوّلاً لان الممكن الخارج عن القسمة كما في شرح المواقف هو ما لا يقتضي

وجوده اقتضاءً تاماً يستحيل معه انفكاك الوجود عنه كالواجب ولا يقتضي ايضاً عدمه كذلك كالممتنع

ولا يلزم من هذا تساوي طرفيه لك وما بينا بل يحتاج في اثباته الى دليل كيلا يلزم انسداد باب اثبات

الصانع [illegible] اي قبل شروع بالدليل [illegible] اي من تقسيم مطلق المعلوم الى الواجب والممكن والممتنع [illegible]

قوله اذ الا خطر العقل قبل البرهان قال للوجود او اه اي كاف لاحدهما وهذا هو الذي يطلب بالبرهان نفيه

حتى لا يلزم انسداد باب اثبات الصانع قال لا الى حد اه بيان نوع اقتضاء قال الوجوب اي وجوب

الوجود او وجوب العدم الذي هو الامتناع قال منتفية في نفس الامر قال والا لما تحقق مقدمة

شرطية قال والا لما تحقق اه اي لا متنع تحقق الطرف الآخر لكن امتناع تحققه باطل لاستلزامه

عدم كون الممكن ممكنا قال لاستلزامه دليل الملازمة قوله وقوع الطرف الآخر الذي ليس له الاولوية

وهو الوجود في تصوير الشارح قوله بسبب يرجحه اي اقوى من تلك الاولوية قوله بسبب يرجحه

فثبوت الاولوية للطرف الاول يتوقف على عدم ذلك السبب الذي للطرف الآخر ضرورة اذ مع

وجود تلك العلية يكون الطرف الآخر راجحا واولى والا لم تكن علة شرح مواقف لا يخفى ان هذه

الاولية بالغير وهي لا تنافي الاولوية الذاتية للطرف الاول كما ان الوجوب بالغير لا ينافي الامكان

الذاتي للطرف المقابل ودعوى الضرورة ممنوعة بسند قوله وقوع الطرف الآخر الذي هو مقتضي

للاولوية قوله وقوع الطرف الاولى بالاولوية الناقصة قوله على عدم ذلك السبب فاذا توقف المقتضي بالفتح

توقف المقتضي بالكسر قوله ذلك السبب فاذا توقف الوقوع توقف الاولوية المقتضية له قوله

والجواب انه اه الظاهر انه مناقضة وقوله لان المراد سند ::: مناقضة مع السند تمنع قوله لا يلزم

من توقف الوقوع اي وقوع الطرف الاولى قوله لان المراد سند قوله ذلك الطرف الذي له الاولوية

قوله ذلك الطرف اي على كل تقدير سواء تحقق بسبب الطرف الآخر او لا قوله وقوع الطرف اه اي سبب وقوع

فتأمل قوله واقول معناه اعتراض على الجواب نعم هو عين قوله في الجواب وذلك لا يقتضي وقوع ذلك الطرف
قوله واقول معناه الظاهر عندى ان قوله واقول ليس اعتراضا على الجواب بل هو دليل ثان على انتفاء الاولوية
ذكره لكون دليل المصنف مثل ودا على ذكره من قوله والجواب اه وحج معنى قوله هف اى كون الاقتضاء ملن وما
الوقوع باطل لان المطلوب ان الاقتضاء لم يصل الى حد الوجوب قوله واقول معناه هذا كلام على السند
وهو جائز اذا كان السند مساويا للمنع وهنا كذلك لجواز تركب الحقيقية من السند والمقدمة الممنوعة
بان يقال اما يلزم من توقف الوقوع على اه توقف الاولوية عليه او لا تقتضي الاولوية وقوع ذلك
الطرف قوله اقتضاء الذات اقتضاء ناقصا قوله بل مراده ممنوع قوله والا لم يكن اه قد يقال ان اراد انه
لم يكن اقتضاء تاما فمسلم لكنه غير مفيد او اراد انه لم يكن اقتضاء ولو ناقصا فممنوع قوله هذا خلف
لان المطلوب انه لم ينته الى حد الوجوب قوله هذا الطرف الاولى قوله لزم ترجيح المرجوح اى لزم وقوع
الطرف الآخر لئلا يلزم ارتفاع النقيضين فيلزم ترجيح اه قوله وان وقع بدون السبب قوله فكان الوقوع اه
قد يقال ان في هذا التفريع نظرا فان كون الاولوية كافية لا يستلزم كون الوقوع بها لازما لجواز ان تكون
تلك الاولوية مصححة للوقوع لا موجبة له الا يرى انه يقع الطرف الآخر اذا وجد له سبب اقوى من
تلك الاولوية قوله فكان الوقوع بها اه ان اراد ان الوقوع بها لازم وان تحقق السبب الاقوى او
المساوى في الجانب الآخر فالتفريع محال وان اراد انه لازم بشرط الانتفاء السبب
الاقوى والمساوى فهو مسلم ولا نسلم ان معنى الوجوب ذلك قوله وهذا خلف ونحن نقول ان
كان الطرف الراجح هو الوجود فنختار انه لم يقع بدون سبب ولا يلزم من وقوع العدم ترجيح المرجوح
لان علة العدم عدم علة الوجود عندنا وان كان العدم فنختار انه وقع بالاولوية مع عدم
سبب الوجود الذى هو علة العدم كما مر وهل ذكرهم بالسبب في قولكم بدون السبب غير عدم سبب
الوجود والا لكان قولكم وان وقع اه مع قولكم فكان الوقوع بها لازما من الهفوات اذ يصير

في قوة وان وقع العدم بعلة الوجود لزم ان يكون تلك الاولوية كافية فيه فكان الوقوع بمحض الا

ولوية لان ما للاولوية هذا حاصله ان مرادكم بالسبب في كل من الوجود والعدم السبب الوجودي

لا ما يشمل عدم سبب الوجود حتى لا يصح كلامكم هذا يا نا وحي تختار ان العدم وقع بالاولوية وعدم

سبب الوجود فلا يلزم محذور قوله ثم اقول الى قوله وقيل العدم الخ في بعض النسخ هكذا

ولك ان تقول انه لو كان لاحد الطرفين اولوية بالذات فاذا فرض الممكن وطبعه لزم وقوع طرفه

الاولى بالضرورة فكان الطرف الاولى واجبا وقد فرض خلافه لا فالاولوية باطلة

قطعا انتهى قوله ولك ان تقول الخ يمكن ان نقارض بان نقال عن استواء طرفي الممكن اذا فرض الممكن

وطبعه يلزم رفع النقيضين ان لم يقع شيء منها او الترجيح بلا مرجح ان وقع قوله فاذا فرض الممكن اي مع

قطع النظر عن العقل قوله بالضرورة والالزم رفع النقيضين او ترجيح المرجوح قوله والزمان اي لفظ

قوله ورد بان الوجود الخ حاصله ان عدم جواز البقاء ليس لكون العدم اولى بالاعراض كما ظنه القائل بل لاقتضاء

ماهيتها التجدد فما الرد قوله وماهية السيالة الخ وقوله بان الوجود الخ توطئة للرد قوله اصل الوجود والعدم

على انه لو كان الوجود عين البقاء او مستلزما له للزم من اباء ماهية السيالة عن البقاء اباؤها عن الوجود

فيلزم الامتناع قوله فالعدم اسهل من الوجود بالنظر الى العلة قوله لا محالة فان كونه حال وجوده لنفسه

او لغيره قال الممكن سواء صدر عن المختار او لا قوله كلاهما بالغير لان الاول بالنظر الى وجود العلة والثاني

بالنظر الى وجود الممكن واخذه معه شرح مواقف وقد يقال الثاني الضرورة بشرط المحمول

قوله ثابت بحق عن الوجود ذاتا قوله لاحد طرفيه وهو فيما نحن فيه الوجود قوله الممكن من اقامة المظهر مقام

المضمر من غير نكتة معلومة قوله لاحد الطرفين وهو الوجود قوله اولوية اي بالذات او بالعلة الناقصة

قوله اولوية اي اولوية كافية للوقوع الخ او لا قوله للامرجح له كان المرجح هنا بمعنى المؤثر بخلاف

المرجح الآتي فانه بمعنى المخصص اعم من الغرض والارادة والمثال وبيان في الاول الوجود والعدم

وأما المرجح الآتي فبمعنى المخصص اعم من الداعي والارادة الخ منه

[Marginal notes, top:] في بعض النسخ بدل من قوله اقول الى قوله وقيل العدم الخ في بعض النسخ وقيل في قوله وقيل ... وفي النسخ الاخرى ... [illegible]

[Marginal note, left:] [illegible]

وفي الثاني

وفی الثانی الوقتان ولکن المرجح الآتی اعم مما کان محالا عندنا کما عند غیرنا تأمل قولہ واما اذا کانت

ای الاولویۃ الذاتیۃ او المستندۃ الی العلل الناقصۃ قولہ یجوز الوقوع فی وقت ای مع تلک الاولویۃ قولہ

یجوز الوقوع اہ قد یقال ان اللازم من عدم الانتہاء الی حد الوجوب جواز الوقوع فی کل وقت والمقدم

فی کلامہ ہو غیر محذور والمحذور ما ذکرہ الشارح وہو غیر لازم فتأمل لکن جواز العدم

انما ہو بالنظر الی علۃ اقوی من تلک الاولویۃ قولہ احد الوقتین بالوقوع والآخر بالعدم قولہ

ترجیح بلا مرجح بالنظر الی الوقتین قولہ بین الوجود وبشرط الوجود واخذہ معہ قولہ بین الوجود

المشروط قال وہذا ای توقف وجود الممکن علی الوجوب السابق قولہ لاینافی الاختیار کان الاختیار

ہا بمعنی الفعل والترک وفی قول الشارح لان الاختیار بمعنی الارادۃ کما فی قولہ واجبا بالاختیار

قولہ والارادۃ تفسیر قال یوصف ای یحمل علیہ مفہومہ اشتقاقا قولہ موجودا فی الخارج قال بمفہوم

بیانیۃ قولہ علی انہ حقیقۃ فیحمل ذلک النوع بہذا الاعتبار مواطاۃ قولہ علی انہ صفۃ فیحمل بہذا الا

عتبار اشتقاقا قولہ فانہ لو وجد لوہنا وفی امثالہ الآتیۃ غیر مستدلالیۃ والا لم یکن دلیلا لصدق

موضوع القاعدۃ بل للحکم الآتی فیکون مستدرکا بما یذکرہ المصنف فافہم قولہ لوصف ای لحمل علیہ

القدم اشتقاقا قولہ لوصف بالقدم ولو وصف بالقدم یحصل المطلوب وہو صدق موضوع

القاعدۃ قولہ والالا صفرع قولہ لکان ای ذلک الفرد قولہ حادثا مسبوقا بالعدم قولہ حادثا

ای متصفا بالحدوث قولہ ولاشک اقام دلیل الرافعۃ مقامہا قولہ ان القدم الذی ہو فرد من

النوع قولہ ولاشک ان القدم ہذا دلیل علی الملازمۃ الآتیۃ قولہ فیلزم اہ تالی النتیجۃ قولہ الحدوث

ای الوصف بالحدوث قولہ والالکانت اہ دلیل الرافعۃ المطویۃ قولہ فالموصوف یجوز ان یکون

تالی النتیجۃ الاولی قولہ لو وجدت لکانت والالکانت واحدۃ فلم یکن الکثرۃ کثرۃ قولہ لانہا مرکبۃ اہ

لایخفی ان ہذا التعلیل انما یفید حمل الکثرۃ علی ذلک الفرد تواطأ لا اشتقاقا بل لان

لان الكبرى المطوية ہی ان یقال وکل مرکب من الوحدات کثرة لا ان کل مرکب منها کثرة

قوله والا اتصف بالفناء ای الذی ہو عبارة عن انتفاء الوجود الرابطی لا عن انتفاء الوجود المحمولی فقط وبهذا یتم الملازمة الکبروية تأمل قوله واذا کان یجوز ان یکون دلیل الرافعة قوله فانه لو وجد لیس بمعنی ما یفید الهلیة فانه امر حقیقی کما مر ولا یجوز فیه دلیل الاثنین اذ لا یلزم من وجوده ان یکون التعیّن بذلک المعنی بل بسائر المعانی فانه یجری فیها ذلک الدلیل قال والموصوفية ای الاتصاف بالقیام مثلا قوله لکانت موصوفة بالموصوفية والا لم تکن موصوفة وانه خلاف المروض ش الظاهر لم تکن موجودة الخ قوله لکانت موصوفة فیه ان المقصود بیان صدق نوع الموصوفية مع فرده اشتقاقا کما یدل علیه الادلة المذکورة للامثلة السابقة وهذا الدلیل لا یفیده بل انما یفید استحالة وجود الموصوفية للزوم التسلسل فی الموصوفیات وهو لیس بمطلوب مع انه استغنی عنه بقول المصنف والا لزم التسلسل قوله غیرها کالوجود ش والعدم واللزوم الخ قال
کالوجود والعدم واللزوم الخ

اعتبارات کون الامتناع اعتبارا عقلیا ظاهر لانه صفة لا یستحیل وجوده فی الخارج فلا یتصور لصفة وجود کذا فی شرح المواقف قوله لان وجوب الوجوب اه فی جریان هذا التعلیل فی التعین والموصوفية خفاء قوله نسبة بین اه بل کیفیة تلک النسبة قوله ثم انه اعترض اه حاصل الاعتراض انا قاطعون بان الخارج ظرف اتصافه تعالی بالوجوب والوحدة والقدم فیجب ان یکون طرفاه موجودین فیه لان ثبوت شیء لشیء فی ای ظرف فرع ثبوت الثابت کالمثبت له فی ذلک الظرف قوله والجواب حاصل الجواب ان ظرفية الخارج لاتصافه تعالی بالوجوب باعتبار ظرفیته لاتصافه تعالی بحالة هی منشأ انتزاع الوجوب فلا یلزم من ذلک الا وجوده تعالی مع تلک الحالة فی الخارج لا وجود الوجوب ایضا فلیتصف به تعالی س فی الذهن فقط واجاب شارح المواقف بان ظرفية الخارج لنفس الامر للاتصاف بشیء لا یقتضی کون ذلک الشیء فی احدهما فان زیدا

متصف بالعم

متصف بالعدم بحسب الخارج مع انه غیر موجود فیه قال ومعنی کون الشیء ای معنی اتصاف الشیء بالوجوب
فی الخارج قوله فی الخارج ای فی نفس الامر یعنی لا فی ضمن العلم انه نفس الامر بحیث اه قال بحیث
ای عبارة هی الصفات الذاتیة تأمل قوله والحاصل اه الاولی ان یقول وهذه الحیثیة اعنی التی ذکرها
المصنف حاصلة له قبل الاذهان لئلا یتوهم ان الحیثیة التی ذکرها الشارح مغایرة للتی ذکرها
المصنف مع انهما لا تغایر بینهما اصلا

فصل فی القدم والحدوث

قوله هو الوجود ولا کان فی نفسه او فی غیره بل مرتبة الوجود عند التحقیق فهما من جهات النسبة قوله
واما الموجود وهو الموضوع فی الوجود المحمولی والمحمول فی الوجود الرابطی قوله وقد یتصف بهما المعدوم
ای فی نفسه او فی غیره قوله بالمعنی الثانی کما ان القدیم بالمعنی الثانی اعم منه بالمعنی الاول قوله والمعلول
ای اذ قوله والمعلول القدیم کصفاته تعالی ان ثبت کما هو مذهب الاشعری حیث قال بزیادتها
علی الذات وفی ذکره اشارة الی ضعفه والمیل الی مذهب المعتزلة القائلین بانها عین الذات
قوله سبقا ای دون المعنی الثانی قال سوی الله وفاقا قال سوی صفاته ای عند الاشاعرة قال
سوی صفاته ای وذاته ایضا قوله بالقدم مطلقا قوله احوال لا اول لها قوله احوال الاربعة
کانه لم یتعرض للمریدیة والسامعیة والبصیریة والمتکلمیة لان الارادة عندهم کما یأتی اعتقاد
النفع والسمع والبصر عندهم عبارة عن العلم بالمسموعات والمبصرات والثلاثة
راجعة الی العلم واما الکلام النفسی فهم انکروا وجوده قوله خاصة ممیزة هی علة للاربعة المذکورة
قوله ممیزة لذاته خارجة عن ماهیته تعالی لئلا یلزم الترکیب فیه تعالی لکنه تعالی کون ماهیته تعالی
الامر المشترک قوله لا توصف عندهم بالوجود ای وفاقا کما لا توصف بالعدم علی الاختلاف تأمل
قوله لکن الکلام ای النزاع قال الی المحدث ای الی ما هو محدثا فی ذلک القدیم قوله صادر عنه
الا بالاختیار قوله مسبوق بالقصد وکل مسبوق بالقصد یقارن العدم قوله مسبوق سبقا زمانیا

ای عبارة الشارح ... الصفات الذاتیة [illegible]

... [illegible]

قوله بالقصد ای الایجاد قال یقارن العدم ای یقارن آخر العدم الازلی قوله قال والقصد هذا
فی قوة وکل مسبوق بالقصد مسبوق بما یقارن العدم والیه یرجع الدلیل الی القیاس المتعارف
قوله ورد بانه حاصله ان اراد بالحاصل فی قوله مالیس بحاصل الحاصل بتحصیل سابق فمسلم وغیر
مفید او الحاصل بذلک التحصیل فممنوع قوله ورد حاصله ان اراد بسبق القصد السبق الزمانی
فالصغری ممنوعة او الذاتی فالکبری ممنوعة قوله کتقدم الایجاد هذا ظاهر اذا کان المعلول قدیما
وکذا اذا کان حادثا وتعلقت الارادة به فی زمان الحدوث واما اذا تعلقت فی الازل بایجاده
فیما لا یزال فلا قوله بحسب الذات ولا ینافی هذا التزام التسلسل وشیوع التعلقات الغیر المتناهیة
للارادة مع تعلقها بایجاد شیء مخصوص کما سیأتی لجواز القول بالسبق الذاتی لکل من تلک التعلقات
مع غیره قوله اذا کان القصد عبارة شرح المواقف وبالجملة فالقصد اذا کان اه قوله مع المقصود
کقصده تعالی الی افعاله قوله وان لم یکن کافیا بل احتاج بعده الی صرف القدرة والآلات قوله قال
ای عدم القدیم ذاتیا او زمانیا ففی الضمیر استخدام قوله وامتناع عدمه بالذات قال او مستند الیه
لا یتم الحصر اذ ان اراد بالشق الثانی اعم من ان یکون مستندا الی الواجب استقلالا او بشرط امر ذاتی
وجودی او عدمی وجودی کما اذا کان ککون جسم فی حیز مستندا الیه بشرط عدم تحریک احد له لکن
القول بامتناع عدم الاخیر ممنوع بقی انه لا یتم الحصر بعد عندی قال بعضهم بان تقدم القصد
علی الایجاد یجوز ان یکون ذاتیا لبقاء القدیم لا یستند الی المختار ای بشرط ان یکون الواجب
علة تامة اراد بالاخیر العدم الوجودی وبعدمه عدم الطاری الحاصل بحدوث الوجودی
لجواز طریان الزوال علی الاعدام الازلیة قال ایجابا وعلی مجوز استناد
القدیم الی المختار کالامدی یجوز عدمه قوله یمتنع عدمه ای بالعلة لا بالذات قوله امکان
عدمه ای بالنظر الی العلة قوله امکان عدمه ای بالنظر الی الذات قوله موجود بعد ای لا یمنع

المسبوق

المسبوق بالغير قوله ان كل حادث اه وان كل فان اى امر معدوم بعد الوجود ملحوق بالزمان

وبناء على ذلك ابدية الزمان ويثبتون ذلك المبنى عليه بان تأخر الشيء عن وجوده لا يعقل الا بالزمان

وبناء هذا البيان ايضا على ما ذكره الشارح وانما لم يتعرض الشارح لهذا لان كلام المصنف فى

نفى القدم لا فى نفى الابدية قوله اى موجود بعد العدم اى لا بمعنى المسبوق بالغير قوله وبناء على ذلك

بان جعلوا احد عمومهم كبرى الشكل الثانى هكذا الزمان ليس وجوده مسبوقا بالزمان وكل

حادث وجوده مسبوق بالزمان اما الصغرى فللزوم وجود الشيء حال عدمه واما الكبرى

فلما ذكره الشارح بقوله ويثبتون بان اه او مقدمة شرطية فى قياس الخلف هكذا الزمان قديم

لانه لو كان حادثا لكان مسبوقا بالزمان لكن التالى باطل اما الملازمة فلما مر فى بيان الكبرى واما

بطلان التالى فلما مر فى بيان الصغرى تأمل ❊ ومعنى قوله ~~قدم الزمان~~ وبناء على ذلك انهم بنوا

على شرطية شرطية ماخوذة من ذلك قوله قدم الزمان اذ لو كان حادثا لكان عدمه

متقدما على وجوده تقدما زمانيا فيلزم وجود الزمان حين عدمه قوله وبناء على ذلك على قولهم

بوجوده قوله ويثبتونه الضمير للمبنى عليه قوله وبناء هذا البيان البيان هنا بمعنى ما به البيان تأمل قوله منحصر اه

وكل منهما من مقولة الاضافة ولا يخفى ان ذكر المعية استطرادى قال بالعلية كسبق الفاعل المستقل

بالتاثير وتاخر المعلول عنه ومعية معلولى علة واحدة مستقلة بالتاثير قوله بالتقدم و

التاخر الاولى ترك التاخر هنا او زيادته بعد ذكر التقدم فى جميع ما ياتى ايضا قال او بالطبع

ذكر صاحب المواقف بدل هذا اللفظ لفظ بالذات ولم يذكر لما زاده المتكلمون اسما قوله لا بطريق العلية

بيانية قوله العلية تامة قوله لا بطريق العلية اى لا بطريق الفاعلية المستجمعة للشرائط سواء كان

بطريق الجزئية اولا ثم هذا على المشهور والا فالمختار عند شارح المواقف كونه بطريق الجزئية

قوله ويكون بينهما اقتران اى لا يمتنع ان يكون بينهما ذلك فلا يرد انه قد يكون العلل الناقصة غير مقترنة

مع المعلول قوله ويكون بينهما اقتران اى بين نوعيهما اذ قد لا يكون بينهما فلا يرد ان تقدم العلة المعدة

من هذا القبيل مع انها لا تجتمع مع المعلول قوله كتقدم الجزء على الكل وتأخر الكل عنه ومعية جزئين (الجزئين ظ)

في الكل قوله كتقدم الجزء اشار بالكاف الى تقدم سائر العلل الناقصة قوله كتقدم المعلم على المتعلم

وتأخر المتعلم عنه ومعية المتعلمين قوله الى مبدء محدود ان لم يكن المتقدم ذلك المبدء او يكون المتقدم

نفس ذلك المبدء ان كان قوله وتقدم الجنس على النوع لا يقال هذا لا يندرج في التقدم بالطبع

لان الجنس كالحيوان جزء من النوع كالانسان لانا نقول الحيوان المأخوذ بشرط شئ جزء من

الانسان وهو ليس بجنس وما هو جنس هو الحيوان المأخوذ لا بشرط شئ وهو ليس بجزء من

الانسان كما تقدم في مذهب ابن سينا ان الماهية بشرط لا شئ قوله ههنا قسم آخر محقق الوجود

قوله وقالوا ههنا قسم آخر اه لا يخفى ان اعتبار هذا القسم الآخر يغنى عن اعتبار التقدم الزماني لانه

اذا كان التقدم بين وجود عيسى عليه السلام مثلا وعدمه السابق او اللاحق وبين وجود

اليوم مثلا مع تقدير وجود الزمان وعدمه كذلك بالذات كان التقدم بين وجود موسى

ووجود عيسى عليهما السلام وبين وجود الامس ووجود اليوم بواسطة مقارنة وجود موسى

للعدم السابق لعيسى ومقارنة وجود الامس للعدم السابق لليوم او مقارنة وجود الآخرين

للعدم اللاحق للاولين قوله ليس بالزمان ايضا اجاب الحكماء بتحرير المراد بالقسم الثالث وقالوا

ان التقدم بالذات مندرج في التقدم بالزمان وليس له فرد غير تقدم بعض اجزاء الزمان

على بعض لان الحكماء المراد بالتقدم بالزمان (بالذات ظ) التقدم الذي يقتضيه ذات الزمان حيث اخذ في

مفهومه عدم القرار وعرف بانه كم متصل غير قار فان اسند الى الزمان كأن يقال موسى

متقدم على عيسى عليهما السلام فاسناد التقدم اليه من اسناد صفة الظرف الى مظروفه وان

اسند الى بعض اجزاء الزمان فاسناد التقدم اليه حقيقة كما ان القسمة الوهمية اذا اسندت

الى القسمة الفرضية تجوز الى محل

قوله لكونه في الامور اه ظرفية الموصوف ذلك [illegible]
الا انه [illegible] قوله وضعا
اى صفة [illegible]

قوله بعدم الاقتران
اى الاجتماع [illegible]

قوله فلا يرد قبل الزمان اى فليس
الاتحاد [illegible] حادث مسبوق بالعدم
الزمان فيلزم قدم الزمان [illegible]

الی محل الکم فاسناد هما الیه من اسناد صفة الحال الی المحل واذا اسند الی نفس الکم فالاسناد
حقیقة ویتجه انه کما ان التقدم بین اجزاء الزمان مقتضی ذاته کما مر کذلک التقدم بین اجزاء سائر
الاعراض السیالة لعدم القرار والاجتماع وکذا بین الوجود والعدم بل بین الضدین المتواردین
علی محل واحد قوله ایضا تأکید لما قال فسبق العدم ای سبق عدم کل حادث علی وجوده لا یلزم ان
یکون بالزمان بل یجوز ان یکون بالذات غایة الامر ان کلا من الوجود والعدم فیما عدا الزمان وفیما
عدا حادث قبله مظروف فان للزمان فاسناد التقدم والتأخر الیهما فی الکل حقیقة ولیس من
اسناد صفة الظرف الی المظروف فلا [?] فعلی هذا لا حاجة الی زیادة قسم التقدم الزمانی او المراد
سبق عدم بعض الحادث اعنی الزمان والحادث الذی قبله فتدبر قوله ای عدم الحادث ومنه الزمان
علی ما بیننا قال علی الحادث ای علی وجوده قال لا یلزم ان یکون بالزمان وکذا تأخر العدم اللاحق عن الوجود
السابق لا یلزم ان یکون بالزمان لیلزم ابدیة الزمان ایضا قوله فان قیل التقدم اه کان منشأ السؤال
ان السائل حمل التقدم والتأخر بالذات علی التقدم والتأخر الذی هو مقتضی الذات والماهیة
تأمل قوله فی مفهوم اجزاء الزمان اقول هذه الشبهة کیف تشتبه فان التقدم والتأخر من مقولة الا
ضافة والزمان من مقولة الکم فکیف یکون احدهما جزءا من الآخر غایة الامر ان لفظ امس ولفظ
الغد موضوع لمجموع امرین کل من مقولة علی حدة کلفظ الملون الموضوع لمجموع الجسم الذی
من مقولة الجوهر واللون الذی من مقولة الکیف فکما لا یلزم ههنا من ذلک ان یکون احدهما جزءا من الآخر
فکذا لا یلزم فیما نحن فیه قوله بالنظر الی نفس مفهومه فیقتضی ذات الاول وماهیته التقدم علی الثانی
قوله الی نفس مفهومه ولا یجری هذا فی نحو الظرف المحض فافهم قوله ایضا لکن لک ای التقدم والتأخر داخلان
فی مفهومه لکن لا یخفی انه لا یلزم مما ذکره ان یکون التقدم داخلا فی مفهوم العدم والتأخر داخلا فی
مفهوم الوجود والتزم الشارح [?] دخولهما فی مفهوم الحادث والحق ان الوجود والعدم سواء کان سابقا

ث لقا اولاحقا انما يقتضى تقدم احدہما على الآخر لإباء كل منهما عن الآخر وامتناع الجمع بينهما لالان
التقدم مثلاجزء مفہوم العدم اولازم له والالكان العدم اللاحق متقدما وان الزمان انما يقتضى
تقدم بعض اجزائه على الآخر لكونه غير قار وغير مجتمع الاجزاء لالإباء مفہوم احدہما عن الآخر
قوله سوى ما يكون وجوده اه اى سوى ما يكون وجوده متاخرا وعدمه متقدما **فصل الوحدة**
والكثرة قوله اى حملها مواطاة قوله اذ الواحد بالشخص اى وحدة الواحد قوله اولى بالوحدة اى بحمل
مطلق الوحدة عليها قوله من الواحد بالنوع اى من وحدة الواحد بالنوع قوله وهو اصل بالوحدة
قوله فلان مفہومها فى كل عدد اه اى حمل مفہومها على كثرة كل عدد اشد من حمله على كثرة ما وفيه تامل
قوله فليكن جهة الوحدة اضافة السبب الى المسبب قوله اتصف بالكثير الحقيقى قوله بالوحدة الا
عتبارية قوله فتكون لا محالة ذاتية فيه التفكيك بين المرجع عليه فالصواب ان يقول اى تكون ذاتية
الكثير قوله غير خارجة يعنى ان المراد الذاتى بالمعنى الاعم قوله غير خارجة عنه اى عن ماہية الكثير
قوله وهو الواحد بالنوع اى ذلك الكثير الواحد بالنوع واما تمام الماہية فهو الواحد النوعى قوله فان كان
اى ذلك الجزء قوله فهو الواحد الجنسى اى ذلك الجزء الذى هو تمام المشترك الواحد الجنسى واما
الكثير فهو الواحد بالجنس ففى كلام الشارح احتباك قوله كالجسم النامى والجوهر اه مقيس الى افرادها
قوله والا فهو الواحد اى الكثير الذى ذلك الجزء الذى جهة وحدته الواحد بالفصل واما ذلك
الجزء فهو الواحد الفصلى وقس ما ياتى قوله بالفصل سواء كان قريبا او بعيدا قوله وانما يغاير اى
الواحد بالفصل قوله الواحد بالنوع اى مثلا ليشمل الواحد بالفصل البعيد المغاير للجنس
بحسب الاعتبار قوله امرا عرضيا سواء كان خاصة او عرضا عاما قوله للكثرة اى للكثير وكذا فى
جميع ما ياتى قوله اما بالموضوع اى الواحد بالعرض اما واحد بالموضوع قوله اما بالموضوع ليس
المراد بالموضوع ما هو مصطلح الحكمة اعنى معروض العرض بل المراد به ما هو مصطلح المناطقة

ايضاً مقابل

ای غیر مقابل المحمول قوله موضوعة بالطبع و محمولة بالجعل قوله واحد فی الانسانیة ذکر مبدء المحمول والمراد المحمول لان کلامنا فی الخارج المحمول قوله خارج عن ماهیتهما الاعتباریة قوله وهما عارضان بالعرض لما بل للجوهر قوله واحد فی البیاض من ذکر المبدء وارادة المشتق قوله فان البیاض عبارة شرح المواقف فان الابیض قال طبعا وکذا جعلا قوله اصلا ای لا طبعا ولا ذکرا ولا متواطئا ولا اشتقاقا قال منتسبة ای جهة نسبة لها الی کثرة مخصوصة قوله کوحدة نسبة اه تعلق قوله کوحدة نسبة النفس وکوحدة آحاد العسکر فی الامیر واحاد الامة فی نبیهم ووحدة جماعة فی القریة مثلا قوله ونسبة الملک تعلقه قوله ولا عارضا لشیء منهما ای ولا خارجا محمولا لشیء منهما لا تواطؤا ولا اشتقاقا قوله عارض للنفس ای خارج محمول اشتقاقا قوله کانت من الاتحاد فی العارض کاتحاد القطن والثلج فی البیاض وان اعتبرت بین النسبتین فی کونهما نسبة کانت جهة الوحدة ح اما مقومة للکثرة او عارضة لها وان اعتبر اتحاد النسبتین فی کونهما منشأ للتدبیر مثلا کان ذلک اتحادا فی العارض المحمول شرح المواقف کان هذا الترديد مبنی علی کون الترديد فی کون النسبة ذاتية للمقولات السبع عن ما عدا الکیف والکم من الاعراض فیکون مقولات الاعراض ثلاثا لا تسعا او عرضیة فیکون تلک المقولات تسعا قوله تتنوع بحسب ما فیه ای بحسب ما هی ای الوحدة فیه فالمستتر فی فیه عائد الی الوحدة فالنائب ابراز ه وکلمة فی اما الظرفیة الموصوف للصفة او للاعتبار المدخول قوله ولکل نوع اسم اه وفیه تأمل قال ویسمی الوحدة فی الجنس ای وحدة النوعین فصاعدا او شخصین من نوعین فصاعدا ویجوز ان یکون فی لظرفیة الموصوف تأمل قال وفی النوع الحقیقی قال مماثلة هاتان الوحدتان من الوحدة فی الجهة المقومة والثلث البواقی کلها من الوحدة فی الجهة العارضة المحمولة بالطبع علی رأی الشارح حیث فسر النسبة بالاضافة واما علی رأی المعلمین فالاخیرة هی الوحدة فی الجهة المنتسبة قال وفی الکم ای فی نوع منه قال وفی الکم بین الکم بها اشارة الی ان الوحدة فی الزمان ح لا تسمی هنا مساواة قوله عددا کم منفصل قوله او مقدارا متصل قال

؎ قوله في اللون اي في نوع منه ؎ صح

وفي الكيف اي في نوع منه قوله والشكل عطف على سبيل التفسير حمل الشارح عليه قوله شاكلتها
وان الشكل من مقولة الكيف والمراد بقوله وفي الكيف ما عدا الشكل تأمل قال وفي الاطراف اي في قصر او طول
الاطراف فافهم قوله في بنوة تلك الاب لها قال اختلاف الماهيتين وتغايرهما قال او الهويتين وكذا بين الماهية
والهوية قوله اذ لكل شيء هذا في الحقيقة علة للملازمة الآتية قوله اذ لكل شيء خصوصية ما سواء كان ماهية
او شخصا والخصوصية في الاول الصورة النوعية وفي الثاني التشخص وقوله فمتى زالت الخصوصية
اه اي متى ما اتحدت الخصوصيات اذ كلامنا ليس في الاتحاد بطريق الكون والفساد قوله كان فناء لهما
فاعل او خبر والاسم ضمير عائد الى الاتحاد قال لا اتحاد في المواقف وشرحه ان الغرض بهذا الكلام
هو التنبيه على الضرورة بتجريدا لطرفين وتصويرا للمراد على الوجه الذي هو مناط الحكم وظن بعض
الناس انهم حاولوا بهذا الكلام الاستدلال على مطلوب نظري فيمنع امتناع الاتحاد على تقدير بقائهما
موجودين ويقول لا نسلم انهما لو كانا بعد الاتحاد موجودين لكانا اثنين لا واحدا وانما يكونان كذلك
لو لم يكن كل منهما موجودا متحدا بالموجود الآخر وهو ممنوع انتهى قال مد فوع حاصل الدفع انه
ان كان المراد بالموجودين الموجودين بوجودين ممتازين فلا نسلم الانحصار في الشقوق الثلثة او
الموجودين مطلقا فلا نسلم كونهما اثنين حتى يلزم عدم الاتحاد لم لا يجوز ان يكونا موجودين بوجود
واحد هو نفس الوجودين الصائرين واحدا قوله حتى يكونا اثنين ؎ فيكون الشق الاول قوله كافيا في الدفع
لاحتمال ان يكون احد القسمين الاخيرين قوله فيكون فناء لاحدهما اي فهو الشق الثالث قوله وحدوث ثالث
اي فهو الشق الثاني قال الصائرين واحدا اي فيبقى شق رابع قوله وامتناعه اه كانه قيل فليستدل هكذا
؎ انهما اما موجودان بوجودين ممتازين او معدومان او احدهما مختلفان او موجودان بوجود واحد
هو نفس الوجودين الصائرين واحدا ولا اتحاد في الثلثة الاول والاخير ممتنع بداهة ويجعل
؎ امتناعه
بداهة الاخير دليلا على امتناعه انما والاثنين الذي هو المدعى فاجاب بما تری قوله على الاطلاق

اي فان

فانّ الاثنین اعم من الموجودین او الوجودین قوله بان الحکم بامتناع الکائن قال وهی نقیضه
ای نقیض الاتحاد فان ہو ہو عبارۃ عنہ کما ان الغیریۃ عبارۃ عن عدم الاتحاد قوله فان کان
ای کل من الصدق المذکور والالصدق قوله فبحسب المفہوم ای فالعینیۃ والغیریۃ بحسب المفہوم
قوله فبحسب الخ فی الشیئین قوله کما فی نسبۃ الانسان الخ مثال العین مفہوما قوله والناطق مثال الغیر مفہوما
قوله وان کان ای کل من الصدق والالصدقا قوله بحسب الذات ای فی الشیئین قوله فبحسب الذات فی الشیئین
قوله فبحسب الذات وان کان بحسب المفہوم فی احد الشیئین والذات فی الآخر فبحسب ذلک کما فی قوله
الانسان نوع ومثاله بالعکس والانسان لیس بجنس وبالعکس فلا تکن من القاصرین تنبیہ الاصل فی کل
منہما قضیۃ طبعیۃ والعکس مہملۃ قوله کما فی نسبۃ الانسان الی الکاتب مثال العین ذاتا قوله
والحجر مثال للغیر ذاتا قوله ہذا ما علیہ الجمہور وکل اثنین عندہم غیران کما ان کل غیرین اثنان
اتفاقا قوله وانہ لا تمایز الخ علل صاحب المواقف خروج الاعدام عن التعریف بقید الوجود بقوله
اذ لا تمایز فیہا وعلله شارحہ بقوله لان الغیریۃ من الصفات الثبوتیۃ فلا تتصف بہ عدمان
ولا عدم ووجود ثم قال وہذا اعم مما ذکرہ المصنف لاختصاصہ بما یکون طرفاہ عدمیین وہذا
الشارح جمع بین التعلیلین قوله لا تمایز بین الاعدام ای بحسب الماصدقات وان کان بینہما تمایز
بحسب المفہومات کما مر قوله المراد جواز الانفکاک من الجانبین قوله جواز الانفکاک بحسب التعقل
قال الاستاذ الفرنجی محلی المراد بحسب تجویز العقل اول ما یجوز ان یکون المراد بحسب الوجود والظاہر قوله
بحسب التعقل دون الخارج لا یخفی ان تعقل الصفۃ کالعلم مثلا وان استلزم تعقل مطلق الموصوف
لکن لا یستلزم تعقل موصوف مخصوص کذاتہ تعالیٰ فیجوز الانفکاک من الجانبین بحسب
التعقل فیلزم ان یکون الصفۃ غیر ذلک الموصوف وان لم یکن غیر مطلق الموصوف فقد تبدل
الاشکال باشکال واما الاعتراض بالصفات بعضہا مع بعض فغیر وارد کما لا یخفی علی العاقل

بالعرض من تخصيص الغيرين وهو ان لا يلزم تعدد قدماء غير الله تعالى مع القول بوجود

صفات زائدة له تعالى فان كون بعضها متغايرة لبعض لا ينافى ذلك الغرض قوله فلا يرد اه

اى على جامعية تعريف الغيرين قال يجوز انفكاكهما عن الآخر وكان الشيخ الاشعرى قد عرف الغيرين بانهما

يشير الى ثنية مع ما عليها متعلق منه على ما يعنى حاشية كتبت بها سهوا اختلاف

موجودان لا يصح عدم احدهما مع وجود الاخر فاعترض عليه بانا اذا فرضنا جسمين قديمين

كانا متغايرين بالضرورة مع انه لا يجوز عدم احدهما مع وجود الآخر فان القدم ينافى العدم

ففي التعريف الى قوله موجودان جاز انفكاكهما فى حيز او عدم وهو المختار عند الاشاعرة شرح مواقف

هذا مشعر بان ما ذكره الشارح من ان المراد جواز الانفكاك بحسب التعقل ليس مراد الشيخ بل

مراد بعض مشايخنا والا لم يحتج الى تغيير التعريف بما مر قال قدس سره فى الحاشية ان

هذا لا يشمل جوهرين مجردين قديمين ثم قال والحق انه لا ينتقض بهما ولا بالجسمين المذكورين

لان وجودهما محال عند الشيخ والتعريف لا ينتقض بالمفروضات فلا حاجة الى تغيير

التعريف بما مر قوله فلا يرد ان اه وكذا لا يرد ايضا ان العرض الشخصى والمحل متغايران مع

عدم انفكاكهما فافهم بالجنس القوة وكذا قوله ولا يجوز انفكاكهما اى انفكاك كل منهما بل يجوز انفكاك

اى نظر فيه للايجاب الكلى صح

الصانع فقط قوله كما يمكن ان يعقل اه اى يصدق بوجوده بدون التصديق بوجود العالم و

كذلك فيما يأتى و هذا هو الذى يلائم قوله يطلب بالبرهان قوله ويعد او يرد على الجامعية ايضا

قوله بين المتضايفين اى المشهورين دون الحقيقيين والا فلا حاجة الى الحيثية الاتية قوله

او يجوز بحسب العقل لا بحسب نفس الامر صح

بحسب التعقل اى الوجود الظنى كالانفكاك بحسب نفس الامر قوله متغايرين مع انهما

تفريعه

من افراد الغيرين قال فالجزء مع الكل تفريع من قوله وقد يخص اه بالنظر الى المعطوف ظاهر واما

بالنظر الى المعطوف عليه فلا قوله وهو منه اه فيه لطافة قوله وان جاز وجود الجزء اى مع قطع عن

حيثية الجزئية وكذا الكلام فى قوله وجود الموصوف قوله وجود الجزء اى فى العقل قال وكذا الصفة اه

مفارقة اولا ثم حادثة او قديمة قوله وجود الموصوف اى فى العقل قال يصح ما فى الدار زيد اى

يصدق بحسب اللغة والعرف العام قال الغير المحمولة صفة لكل من الاجزاء والصفات قوله فانك علمت

بطبيعة المشار اليه بقوله ولذا يصح ما فى الدار غير زيد قوله اذا قلت هذا حقيقة دليل الرافعة

لتالى الشرطية الثانية قوله كنت صادقا اى لغة وعرفا قوله كنت صادقا اى بالنظر الى كل من

المنطوق والمفهوم والا فبالنظر الى المنطوق لا يحتاج الى التقييد بقوله وكان زيد القائم فيها

قوله وبه بان المراد غيره اى عرفا قوله غيره من افراد الانسان اى لان كل ما يصح سلبه عنه من افراد الانسان

اولا قوله والا لزم ان لا يكون ثوب زيد غيره او ان يكون كاذبا قوله وهو باطل اى وفاقا فى غيرية الثوب وعرفا

فى كونه كاذبا قوله وكذلك الكلام فى يحكم بثبوت الخمسة فيها قد يقال ان اراد الخمسة فقط فممنوع او

مع تمام احاد العشرة فمسلم وغير مفيد اذ ذلك هو العشرة قوله لم يكن كذلك اى لم يحكم بثبوت الخمسة فيها

على تقدير الصدق قوله بتعدد القدماء لنفسها قوله وباثبات قديم اى كل منها باطل قوله غير الله بمعنى

نقيض هو هو قوله وكذا بين الصفات فيه تامل فتامل قوله لا تعدد القدماء تفسير الجزء السلبى من الحصر

قوله وتكثرها فى نفسها قوله لكنها متكثرة ومتعددة قوله اذ التعدد والتكثر ففى الكلام احتباك

قوله انما يقابل الوحدة العينية قوله انما يقابل الوحدة اى لا عدم الغيرية بالمعنى الذى ادعوه المشائخ

قوله كما قال صاحب المواقف فليس الغيرية الا بمعنى نقيض هو هو فلا يكون واسطة بينها وبين العينية

قوله فى اجزاء غير محمولة اى لا فى اجزاء محمولة كالجوهر والجسم والحيوان للانسان قوله كالواحد من العشرة

واليد من زيد لما اوردها فى تمثيلا تم قوله هى مبادى المحمولات قديمة او حادثة قوله لا فى المحمولات

القديمة او الحادثة قوله شناعة لا يقبلها العقل وانما كان هذا شناعة لان الايجاب نقصان والاطلاق

الصانع تعالى به بالقياس الى بعض مصنوعاته ودعوى ان ايجاب الصفات كمال وغيرها نقصان

مشكلة قوله اذ يلزم ان لا يكون الواجب موجبا اذ لا مجال للاختيار للزوم التسلسل فى صفاته تعالى وحده وكذا

[Interlinear: نسخة — كل خ — تأمل خ — علیه خ — ولا يتحقق الواسطة بينهما اهـ خ — حتى لا يكون الغيرية اهـ خ]

[Margin notes: illegible]

۱

قوله على تقدير الصدق اى على تقدير ثبوت العشرة بتمامها وهذا نظير قوله الماس وكان زيد القائم فيها اه ۳

۲

قوله يحكم اى يكون صادقا وقوله الماس كنت صادقا اى ويحكم بثبوت القيام فيها ففي كلامه احتباك تبع

قوله تحاشوا التفصي اه ان اراد انهم حاولوا التفصي عن تعدد القدماء مطلقا فممنوع او تعدد قدماء غير الله

الله تعالى فمسلم ولا يرد الاعتراض الآتي ۳ قوله بنفي المغايرة اقول كان يكفيهم التفصي عن ذلك بان المحذور

اثبات قدماء منفصلة عن ذات الله تعالى في الوجود وهو غير لازم واللازم اثبات قدماء قائمة بذاته

تعالى وهو غير محذور وان كان كل غيراً بمعنى نقيض هو هو وبهذا يحصل الاستغناء عن تلك التكلفات

استكبوها ب صح اى بالمعنى الذى ذهبوا اليه و قوله والظاهر ان هذا اى القول بالمغايرة بذلك المعنى يدل عليه ص

قوله شناعة لا يقبلها العقل اه وما قاله عبد الحكيم من ان صفاته تعالى من مقتضيات ذاته والذات

مقتضى لها كاقتضاء الماهيات للوازمها وليس بفاعل وموجب لها العدم تأخرها عن وجوده تعالى فلا

يكون الذات موجبا ومختار بالنسبة اليها فلا يلزم شيء من المحذورات فمن مصدق ما قيل ان لكل عالم

ذلة لان الصفات عنده ان كانت واجبة لحق و تعدد الواجب باق وان كانت ممكنة فاستغناء

بعض الممكنات عن الموجد لازم فالحق ان المقتضى علة تامة لمقتضاه كيف والعالم عند الفلاسفة من

مقتضيات ذاته تعالى مع انهم اعترفوا بانه ممكن ومحتاج في وجوده الى الموجد والمؤثر ب ع صح

لكن يرد عليه ما هو من جواز القول بان تقدم القصد على الايجاب كتقدم ما على الوجود وتعدد الواجب تعالى (ذاتي)

للذات قوله فالحق ما قاله صاحب المواقف فعلى هذا يكون الكلام في الصفة القديمة ولا يكون الغيرية الا

بمعنى نقيض هو هو قوله في الصفات النفسية اللام للاستغراق قوله هي الصفات الثبوتية اي دالها

وكذا الكلام في قوله الاتي الدالة على معنى زائد فلا يرد ان الكون حادثا والتحيز والحدوث عين المعنى

الزائد والدلالة يقتضي المغايرة بين الدال والمدلول وقول عبد الحكيم ان المراد بالدلالة

هي تلك الصفات على نفس الذات دلالة اللازم على الملزوم غير مطرد قوله على

نفس الذات اي على معنى لا يخلو عنه الذات وان كان امرا عرضيا كالشيئية والوجود (والحدوث)

الجوهرية هي فقوله دون معنى زائد عليها اي دون معنى (يلزم) يتصور خلو الذات عنها

قال ولذا اشار الى ان تعريف التماثل بقولنا التماثل سد كل من الاثنين مسد الآخر

تعريف باللازم الغير المحمول كما ان تعريف المتماثلين بقولنا اثنان يسد كل منهما مسد

الآخر تعريف بالخاصة قال واختلفوا اه الواو استئنافية وليست للعطف على يسد

وهو ظاهر قوله كان مبنى قول اه اي دون قول من قال بلزوم التغاير فيكون الخلاف لفظيا

او قول ولا يبعد ان يكون مبنى القولين على التخصيص فعلى رأي من قال بلزوم التغاير لا يكون

بين الجزء والكل تماثل كما بين الصفة والموصوف وعلى رأي المخالف يجوز ذلك فيكون الخلاف

معنويا قوله المخالف للزوم التغاير قال وفي امتناع اجتماعهما والى الامتناع ذهب الشيخ الا

شعري وعلى الجواز اتفقت المعتزلة الا شرذمة منهم قوله لان تشخص العرض بالمحل هذا

الدليل لا يلائم مذهبنا حيث صرح في فصل التعين ان التعين عندنا مستند الى المختار كغيره

الى القادر المختار وكون الدليل الزاميا لا يلائم ما في شرح المقاصد قوله كل بعوارض وهي

التي يقال لها ما يضيف الهذية قوله الى اسباب كالقادر المختار قوله قال لكن المعنيين

اي المختلفين

ای المختلفی الماهیة وبهذا یندفع الاعتراض الآتی بقوله وربما یعترض اه قوله لو کان هٰهنا مراداً
لما احتاج الی قید لذاتیهما ب وهٰهنا مشعر بان علم زید وعلم الله تعالی متماثلان وهو غریب ب
ثم هو قوله وظاهر التعریف یتناول اه ب فیه ان قید لذاتیهما یغنی عن اختلاف الماهیة بخلاف
العکس فی السواد والحلاوة قوله یتناول القدیم فلا یکون مانعا قوله یتناول القدیم فیه ان
القدیم القائم به تعالی کصفاته لا یسمی عرضا فخرج بقید المعنی قوله باشتراط التوارد علی المحل وعندی انهما
یخرجان بقوله لذاتیهما قوله ان معنی امتناع الاجتماع اه یعنی ان الاجتماع عبارة عن وجود کل من العرضین
فی محل واحد معا والسلب المستفاد من لفظ الامتناع متوجه الی القید الاخیر اعنی المعیة فیؤول
الی التوارد قوله انهما یتواردان علی سبیل تجویز العقل باعتبار جمیع المحل او بالفعل باعتبار
بعض منها قوله علی محل وبهذا القید خرج القدم والحدوث وکذا الوجوب والامکان والا
متناع مع کل للایقال انها عدمیات فخرج بقوله المعنیین لانا نقول ان التضایف عنده علی ما نقل
الشارح من التضاد بقرینة قوله احترازا عن خروج مثل الصغر والکبر مع انه عدمی عند المتکلمین
فالمراد بالمعنیین معنی لا شیئ لها قوله لان محل القدیم قدیم صغری والکبری اعنی ولا شیئ من القدیم
یتصف بالحادث مطویة وهذه الکبری مسلمة عند المتکلم وممنوعة عند الحکیم لکون الافلاک
قدیمة مع اتصافها بالحرکات الحادثة وکالارض المتصفة بالاضواء الحادثة قوله فلا یتصف نتیجة
قوله وبالعکس ای محل الحادث حادث فلا یتصف بالقدیم قوله ولان القدیم لا یزول هذا یقتضی
ان لا یکون بین القدرة والعجز بالنسبة الیه تعالی تضاد والحق ما قررته من ان المراد بالتوارد التوارد
علی سبیل تجویز العقل قوله مع یرد علیه المقابل الاولی الحادث قال لذاتیهما صفة یستحیل فینبغی
تاخیره عنه قوله احترازا عن مثل العلم الاحتیاج الی الاحتراز عن مثل العلمین انما هو اذا کان العلم بمعنی
الصورة الحاصلة فانه حینئذ یکونان موجودین ومتعددین بالذات واما اذا کان بمعنی صفة ذات

اضافة كما هو عند جماعة من الاشاعرة او مجرد اضافة كما هو مذهب جمهور المتكلمين فلا

اما على الاول فلانه ح لا يكونان متعددين الا بالاعتبار واما على الثاني فلانه وان كانا متعددين

بالذات لكنهما امران اعتباريان وعلى التقديرين يخرجان بقوله معنيين اذ المعنى مرادف للموجود

الذى هو من قسم الموجود قوله والعلم بكونه هذا اذا كان العلم بمعنى الصورة الحاصلة والا فلا تعدد

اذا كان بمعنى الصفة ذات الاضافة كما هو عند الاشاعرة ولا وجود له اذا كان مجرد اضافة كما هو

عند جمهور المتكلمين وعلى التقديرين يخرجان بقيد المعنيين لعل هذه الماهية مع التي قبلها باختلاف النوع

قوله بمعنى العلم اى التصديق ونحوه قوله والعلم اى التصديق قوله لا يجتمعان اى لا يمكن اجتماعهما قوله لكن لا لذاتيهما لانهما متماثلان والمتماثلان ليس اجتماعهما بالذات وهو عند القائل بامتناع الاجتماع كما صرح به قدس سره في جواب الاعتراض بالمتماثلين الآتى قوله لان تصور الشيء اى لان اجتماع تصور حركة الشيء وتصور سكونه عند غير الاشعرى القائل بامتناع اجتماع المتماثلين

قوله احتراز عن مثل السواد وعن نحو مثل بياض الرومى وسواد الحبشى مما اجتمعا في الوجود لا في

محل واحد كما يأتى في تعريف المتقابلين قوله مما يمكن اجتماعهما مع اختلاف الماهية قوله في محل

واحد كما في الدبس قوله احتراز عن نحو وجه اه اى عن الاطلاق المخرج لمثل الصفرة اه او عن

التقييد بقيد آخر غير مخرج لذلك اعنى من جهات متعددة تأمل ثم اعترض بانها امور

اعتبارية لا يندرج تقابلها في المحدود ولا في الحد لخروجها بقيد معنيين قوله وربما يعترض

مانعية تعريف اه قوله تعريف المتضادين اى المتضادين من تعريف التضاد او المراد على تعريف

تضاد المتضادين فالمراد بقوله بالمتماثلين بعدم اجتماعهما قوله بالمتماثلين اى اذا كانا معنيين

قوله عنده اه كالاشعرى قوله ويجاب بان اتحاد المحل اه اى التوارد على محل واحد يجب تجويز العقل

شرط في التضاد قوله بان اتحاد المحل شرط ليس المراد به الاجتماع في محل واحد وهذا اجمع قوله

والا فالتقابل

Margin notes (right):
قال بعض المحققين لعله اى الاشعرى والمتماثلين كما هو المتبادر
لانه لا يصح فانه يجوز اجتماع المتماثلين عند غير الاشعرى

ولا تماثل الا عند اختلاف المحل وہذا الحصر ممنوع کیف وتوارد المثلین علی محل واحد جائز

بل واقع کما فی الاعراض المتحیدۃ فی محل واحد کالحرکات قولہ من منع الفرقۃ ای ما لمنع الثانی تامل قولہ

علی اصطلاح المتکلمین ای جمیعہم فی الاخیرین وبعضہم فی الاول قولہ بالحقیقۃ ای فی الحقیقۃ

قولہ بالحقیقۃ کالانسان والفرس قولہ او بالعارض ای دون الحقیقۃ قولہ بالعارض فقد یکون

وعمرو قولہ فی الاعتبار کعلمہ تعالی وقدرتہ ان کانا عین الذات قولہ سواء اشترکا اہ کل من الاشتراک

وعدم الاشتراک بحسب الاعتبار فلا حاجۃ الی تقیید العرض بالوجود قولہ او عرضی ای عرض

موجود والا فلا یتصور الشق الثالث قال متقابلان اہ ولیس للقسم الآخر من المتخالفین اسم

مخصوص ولذا لم یذکرہ قال واحد فی محل واحد لم یقل فی موضوع واحد لیشمل الصور النوعیۃ

الممتنعۃ الاجتماع فی حالۃ واحدۃ قولہ فخرج بالتقابل المتخالف المثلان ولذا لم یحتج ہنا الی قید لذا تیھما

الخارج لمثل العلم بحرکۃ زید وسکونہ قولہ لان المتقابلین اہ ولان یخرج مثل السواد والحلاوۃ لما سبق

فی تعریف التضاد علی اصطلاح المتکلمین ولا یبعد ان یکون فی کلام الشارح احتباک قولہ قد یجتمعان فی الوجود

ای فی محلین باعتبار الوجود ففی فی کلامہ لاعتبار المدخول قال فان کانا اہ شروع فی تقسیم

المتقابلین قال تعقل احدہما ای کل منہما قال تعقل احدہما الاضافۃ للاستغراق قال تعقل احدہما

ای کل واحد منہما فہو رفع للایجاب الکلی قال فمتضایفان تضایفا حقیقیا قال وا لا سلب کلی

قال فمتضادان وان کانا من مقولۃ الاضافۃ کالبنوۃ والاخوۃ قولہ وان لم یکونا رفع للایجاب الکلی

قال اما بحسب شخصہ ای لا وقتہ قال او بحسب نوعہ ای فی وقتہ ایضا قال او بحسب نوعہ ینبغی ان یقول

او بحسب صنفہ کعدم اللحیۃ عن الکوسج ثم یقول او بحسب نوعہ ثم قولہ کعدم ~~اللحیۃ عن الامرد وکذا عن المرأۃ~~

قال فملکۃ فلا یمتنع تحقق الواسطۃ بینہما وہی ما لیس لہ ذلک الاستعداد بخلاف الایجاب

والسلب فانہ لا واسطۃ بینہما لکونہما نقیضین قولہ کذلک وان کان موضوعہ مستعدا للوجود

قال او دخولہما تحت مقولۃ واحدۃ ان کان المراد الدخول فی المقولۃ ظاہرا کالسواد والبیاض لا یصح فی مقولۃ الاضافۃ کالبنوۃ والاخوۃ ف ۱۰۵ ص

قال اوقف حنیئذ لکعدم اللحیۃ عن الامرد

کحصول الاعتبار باعتبار الشخص

فالعدمی ہنا مأخوذ لا بشرط شیٔ بخلاف الذی فی العدم والملکۃ فانہ مأخوذ بشرط شیٔ قولہ دون
المرۃ والصفرۃ وہذا الحو ہما تسمیان متعاندین کما فی شرح قف قال الاستعداد للوجود ای
بحسب النوع او الصنف لا الشخص تأمل قولہ کعدم اللحیۃ عن الکوسج وکذا عن المرأۃ قال فی ذلک الوقت
صلۃ الاستعداد او لا صفۃ الوجودی یشہد بذلک عبارۃ قف والمراد بالاستعداد التام فلا یتجہ
ان الامرد لہ استعداد اللحیۃ وان لم یکن ملتحیا مادام امرد اً قال ولا اتفاق بل الثانی اذ لم یکن الوحدۃ
بمعنی عدم الانقسام والکثرۃ بمعنی الانقسام کما ہو فی الشرح والا فالتقابل بینہما ذاتی من التقابل
بالایجاب والسلب قال بین الوحدۃ قال لتغایر موضوعہما ای لعدم تجویز العقل توارد ہما
علی محل واحد قال لتغایر موضوعہما فعلی ہذا ینبغی ان لا یکون بین الجزئیۃ والکلیۃ وکذا العلیۃ والمعلولیۃ
تقابل مع انہما متضایفان قولہ لان موضوع الوحدۃ ای الحقیقیۃ لا الاعتباریۃ فانہ قد یتحد موضوعہما
کما ہو قولہ وحدۃ الموضوع ای توارد ہما علی موضوع واحد بحسب تجویز العقل قولہ ولا شیٔ من المتقابلین
کبری قولہ اما اہ بیان الکبری قولہ فیما یکون اہ ای اما تقوم احدہما بالآخر فیما اہ قولہ لانہ اہ تنبیہ
قولہ لان ہو کلا من الوجودی والی قولہ مقوما للآخر قولہ متقدم علیہ تقدما ذاتیا قولہ فلان
المقوم للشیٔ یجامع لا یقال ان اراد المجامعۃ فی محل واحد فظاہر انہ لیس کذلک او فی محلین
باعتبار الوجود فکذلک المتضادان لانا نقول اراد مجامعۃ الجزء مع الکل فتأمل قولہ یجامع
فی الوجود مجامعۃ الجزء مع الکل قولہ لکنہما یتقابل التضایف قد یناقش بان کونہما من الامور العامۃ
ینافی کونہما متضایفین لان الامور العامۃ عندہم امور اعتباریۃ خارجۃ عن المقولات صرح بہ
شارح قف فی بحث تقسیم العرض الی المقولات التسع وکونہما متضایفین یوجب اندراجہما
تحت مقولۃ الاضافۃ الا ان یقال ان ما فی شرح قف اغلبی قولہ ولما کان وصف العلیۃ قد یقال
اذا کان ایراد العلۃ والمعلول فی الامور العامۃ بالتبع یلزم ان یکون ایراد الماہیۃ ایضا کذلک قولہ

وہی اما تامۃ

ما قوله او احتياج غير مجعول به

وهى اما قائمة بها القسم اعم من المقسم المعرف من وجه كما يظهر من الشرح قوله اعتبار القوة والفعل فى الوجود

اى الوجود فى نفسه او فى غيره فمع هذا التعميم يكون القوة والفعل جهتى النسبة خلافا لما صرح به

عبد الحكيم فى بحث التناقض من انهما حقيقة قيد ان للمحمول قوله لا يكون الا بالقوة يعنى بخلاف الوجوب اى اما الوجود فهو

فبالنظر الى المادة يكون بالفعل ايضا لكنا لا نعلم فرقا بين الوجوب والوجود فى ذلك تنبه انتهى ما افاد

واستاذى القرلجى قوله بالقوة فى الجملة اى قبل لحوق الصورة لكنها حينئذ لا تكون جزءا داخلة

بالفعل او المراد مع قطع النظر عن الصورة وفيه تأمل قوله باسم علة الماهية الباء داخلة على المقصور كالباء

الآتية قوله اذ لا يعقل اى بالكنه قوله لان الشيء لا يفتقر اه كأن هذا علة مصححة لا باعثة واما الباعثة فهى

امتيازهما عن الاخيرين قوله ويعقل بدونها اى اذ قوله ويعقل بدونها علة لقوله فقط قوله

فى الاقسام اى فى احد الاقسام الاربعة قوله لكونها داخلة دخول الجزء فى الكل قوله سواء كان

ذلك الشيء اى الذى هو العلة لا المعلول فان تركيب المعلول وان استلزم تركيب العلة لكن

بساطته لا تستلزم بساطتها فتدبر قوله والتامة قد تكون هى الفاعل اى اذا لم يكن هناك شرط يعتبر وجوده

ولا مانع يعتبر عدمه واما امكان الصادر فهو معتبر فى جانب المعلول ومن تتمته فانا اذا وجدنا ممكنا

طلبنا علته شرح قف قد يقال قد مر انها راجعان الى الفاعل والمراد بوحدة الفاعل ان لا يكون

مع المادة والصورة والغاية تب قد يقال فليكن كالمادة والصورة فافهم تب قوله كالبسيط الموجب

كانه اشار بالكاف الى المركب الموجب للبسيط ايجابا قوله وقد تكون اه هو من استعارة المرفوع للمنصوب

قوله مع الغاية كالبسيط هذا الكاف كالكاف السابقة قوله للبسيط واما تعلق الارادة فمن تتمة

الفاعل قوله قد يكون لغرض اشار باداة التقليل الى ان الارادة عندنا بنفسها مرجحة من غير حاجة

الى داع قوله مع الغاية او بدونها الموجب فى الاول مختار وفى الثانى موجب قوله لان جميع اجزاء الشيء

بخلاف قوله مشتمل على المادة والصورة كما فى القسمين الاخيرين لا الاولين قوله لان جميع اجزاء الشيء المادية

(حاشیہ: لان جمیعہا اہ قیح / ساندہ احتیاج الشئ الی نفسہ ولا استیعب وانہ / تقدم الشئ علی نفسہ / انضم الیہا امثال اخل ان پم)

والصدیہ بمعنی الکل المجموعی قولہ لا غنا التقدم الکل اہ ای التقدم الذاتی فقط لا للصوریۃ والزمانی ایضا

لماعدا ہا قولہ یجب تقدمہا ذاتا قولہ بل العلۃ الناقصۃ مطلقا قولہ یظہران المعرف بما یحتاج وکذا

المعرف بجمیع ما یتوقف علیہ الشئ لیس تعریف مطلق العلۃ التامۃ ولو (وانوع) اریدیہ بل لانہ من الاعم القاصر

وبل قولہ لیس مطلق العلۃ الا ان یراد بہ ما یحتاج الیہ الی نفسہ او الی کل جزء من اجزائہ فحینئذ یکون المعرف

مطلق العلۃ قال یجب وجودہ اہ (باتفاق المتکلمین والحکماء) وفاقا للمتکلمین والحکماء فقط لانہ لو جاز ای جوازا او وقوعا بقرینۃ

قولہ بعد ذلک تأمل قولہ لانہ لو جاز لان حاصل الدلیل انہ لو لم یجب وجود المعلول عند تمام

الفاعل لوقع عدمہ فی زمان ثم وجودہ فی آخر وکلما کان الامر کذلک لزم الترجیح بلا مرجح

ویتجہ منع الملازمۃ الصغریۃ لجواز ان یقع الوجود دائما (بطریق الاولویۃ) فیکون العدم ممکنا من غیران یخرج

من القوۃ للفعلیۃ لزم ترجیح المرجوح فتأمل قولہ لکان وجودہ اہ لان کلامنا فی الفاعل فلا یرد انہ (الکلام)

فلیکن معدوما دائما قولہ بعد ذلک واما ما ثبت من اسناد الحادث الی القدیم فوجود الحادث

مشروط بتعلق الارادۃ المقارن للحادث تلمیذہ کان الصواب ان یقول بتعلق القدرۃ

اذ تعلق الارادۃ قبل الحادث قولہ ترجیح بلا مرجح ای بالنظر الی الوقتین قولہ لان المفروض

والمدعی قولہ حصول جمیع جہات التأثیر ومنہا جمیع الحرکات المخصوصۃ للنجار والبناء والاب مثلا

قولہ یجب وجود الفاعل لان المراد بالوجود فی الموضعین اعم من الابتدائی والبقاء بقرینۃ قولہ وجودہ مع

فتأمل تنبیہ اشارۃ الی ان ذلک القول لیس نصا فی البقاء قولہ یجب وجودہ اہ مقتضی العکس

ان یقول یعنی عند وجود المعلول یجب تمام الفاعل قولہ یجب وجود الفاعل مع جمیع جہات التأثیر

شرح تلمیذ ہکذا یؤخذ من ظاہر المتن ویلزم منہ ان یجب وجود الآلات والتحریکات مثلا

مادام المعلول باقیا وہذا مما لا یقول بہ احد فافہم فیہ ان المأخوذ من ظاہر المتن ہو انہ عند

وجود المعلول یجب تمام الفاعل ولا یلزم من ہذا ان یکون الشرائط والمعدات باقیۃ

(حاشیہ جانبی: [illegible])

قال لان

قال لان دليل ملازمة الشرح حقيقة قوله والى المؤثر اى فى الوجود الابتدائى او البقائى وقد يقال ان ماهو من لوازم الامكان هو الاحتياج بالنظر الى الوجود الابتدائى واما بالنظر الى البقاء فممنوع فالملازمة فى قوله فلو لم يجب مسلمة ان اريد بالوجود من فيه الابتدائيات والا فممنوعة قوله بدون اللازم اى الاحتياج الى المؤثر بالواسطة قال ووجوده اى بقائه وفيه قال فى المعدات التى هى من جملة العلل الناقصة قال كالابن اى كبقائه قال والبناء اى وكوضع البناء وهيئته قال بعد البناء اى بعد الحركات للخشبات واللبنات المعلولة لحركات البناء قوله فان البناء بحركة يده مثلا علة اه فيه اشارة الى ان البناء ليس علة معدة ولا محلا لها بل هو محل لعلة العلة المعدة واما محل العلة المعدة فهى الخشبات واللبنات قوله علة لحركات اه معدة لها لا مؤثرة قوله وتلك الحركات قد يقال اذا وضع لبنة فوق لبنة يحصل الوضع والهيئة وهكذا الى ان يتم البناء ولا حاجة الى علة اخرى مفيدة للهيئة لحصولها مع قطع النظر عنها ومن ادعى الاحتياج فعليه البيان قوله معدة للاوضاع اه لا مؤثرة لها قوله وتلك الاوضاع مستندة باعتبار وجودها الى الربط تأمل قوله الى علة فاعلية كانها هى المبدء الفياض قوله وانما يتصور اى وجود تلك الاوضاع قوله بدون تلك الحركات التى هى معدات قوله الى امر آخر فى افادة البقاء قوله بقاء الاشتغال قد يقال تجدد الاشتغال قال توجب بالاتفاق قال وحدة الفاعل ولو كان ذا جهات قوله عندنا اى بل الفلاسفة حيث قالوا ان وحدة الفاعل من كل الجهات توجب وحدة المعلول ولا يخفى ان اطلاق العكس عليه مسامحة اذ ليس المراد بالوحدة السابقة الوحدة من كل الجهات كما هو الظاهر وان قوله لاستنادنا الكل اه لا يوافق المتنازع فيه اعنى وحدة الفاعل من كل الجهات لا توجب وحدة المعلول لان الواجب تعالى عند القائلين بالاستناد ليس واحدا من كل الجهات حيث اثبتوا له صفات زائدة قديمة فتأمل فيه اشارة الى موافقة ذلك لمحل النزاع بالنظر

قوله بين وحدة الفاعل من كل الجهات قوله وحدة المعلول اى بالذات ولو كان متكثرا بحسب

الجهات قال الى الواجب مع كونه منزها عن التركيب قوله فيلزم ثبوت اه لا فرق بين المفروض

والمفروض عليه الا عند الكاذب قوله على ما ذكروا اى لكن اللازم باطل على ما ذكروا اه قوله

على ما ذكروا اى توقف اللزوم المذكور على عدم الكثرة بحسب الجهات فى المعلول الاول

مبنى على ما ذكروا اه قوله والاعتبارات على ما ذكروا اه اى لكن المقدم المنفى على ما ذكروا الخ منتف

ثم ان هذا بناء على ان لو غيرا استند لا اليه كما تقدم قوله ليس فيه تكثر جهات شيء فقد يقال اختلا مما ياتى

انه لا يعقل مبدء اول لم يكن فيه تكثر الجهات اذ يعقل له الوجود والهوية والوجوب الذاتى

فليستند اليه سلاسل تأمل فيه وجهه ان تلك الامور عين المبدء الاول قوله

امور هى الوجود والهوية قد يقال فليستند الى العقل الاول معلولات اربعة بلا واسطة تأمل قوله

مبدء الممكنات اى بلا واسطة قوله بعد ثبوت الغير اى فى الخارج قوله فلو علل اى ثبوت الغير فى

الخارج قوله فتدبر كان وجه التدبر ان المتوقف على ثبوت الغير هو تعقل السلوب لا نفسها

وثبوت الغير لا يتوقف على تعقلها بل على نفسها فلا دور قوله فتدبر وجهه انه ان اراد بثبوت

الغير ثبوته فى الذهن يتجه ان المعلل هو ثبوت الغير فى الخارج لا ثبوته فى الذهن وان المعلل

به نفس السلوب لا تعقلها او ثبوته فى الخارج يتجه الامر الثانى وكذا منع توقف تعقل السلوب

عليه قال فمصدريته اى كونه مصدرا وفاعلا قوله لان المفهوم اه استدلال بثبوت الغيرية بحسب

النظر على ثبوتها بحسب الاصالة قوله لان المفهوم من هذا غير من ذلك فلا يكونان اه فاذا ثبت التغاير

بينهما ثبت التغاير بينهما وبين الواحد الحقيقى فلا يكونان نفسه قوله وذلك ظاهر ولذا ترك

المصنف التعرض له قوله فاما ان يكون شيء منهما على سبيل منع الخلو قوله بل كان كلاهما الاولى بان كان

تأمل قوله تركيب الواحد فقط نشر على عكس اللف قوله فيكون له اى لكل واحد من الشيئين

قوله الى مصدريته اى لكل واحد من الشيئين الذين هما مصدريتان قوله بانه ان اريد التغاير اه بحسب

المصدريتين المستلزم للتغاير بينهما وبين الواحد الحقيقي به قوله او بحسب الذهن فقط قوله وبحسب الذهن

فيكون التغاير بين المصدريتين وبين الواحد الحقيقي بحسب الذهن ايضا قوله فلا محال الظاهر فلا استحالة فافهم

قوله في كونها نفسه هذا على تسليم كونها امرا حقيقيا قوله نفسه اى نفس الواحد الحقيقي قوله في كونها نفسه

بحسب الخارج كما ان العلم عند المتكلمين عينه تعالى بحسب الخارج مع كونه مغايرا له تعالى بحسب الذهن

هذا اذا كان الكلام مبنيا على تسليم كونها امرا حقيقيا ويجوز ان يكون المراد بكونها نفسه ان الموجود

في الخارج نفس الواحد واما المصدرية فاعتبار عقلي نظير قول الاشعري ان الوجود في الكل

نفس الماهية كما هو تأمل فيه وجهه انه لا يلائم النفسية التي نفاها المستدل قوله انه

لا وجود لها اه اى بالوجود المحمولي وان كان لها الوجود الرابطي قوله توحدها اى بالوجود المحمولي

قوله ولو سلم قد يقال ان ورود النقض الاجمالي غير مبني على تسليم ما نقض تفصيلا فالاولى

ترك قوله وسلم انها اه قوله انها امر حقيقي اى وان التغاير بحسب الخارج قال يرد اه نقض اجمالي قال

على صدور الواحد منه عن الواحد الحقيقي قوله مصدريته مغايرة اى بحسب الخارج قال وقولهم المراد اى المراد

بهذه الحملية التي في قوة قولنا كلما توحد الفاعل توحد المعلول شرطية هذه الحملية في قوة عكس

نقيضها وتلك الشرطية هي كلما تكثر المعلول اه قوله بان الواحد اه بناء على انها مشروطة فكانه

قيل الواحد لا يصدر عنه غير الواحد ما دام واحدا قال كلما تكثر المعلول اى بالذات قال ان

فاعليته لهذا غير فاعليته مع المصدرية قال غير فاعليته لذاك فيكون الخلاف لفظيا قوله تكثر المعلول بالذات

قوله كان وحدة الفاعل اه هذا مضمون الشرطية التي هي مآل الحملية المذكورة قوله لا يفيد هذا القول الموافقة

(انه ليس من الجنة في شيء التي ...)
(على جملة لها محل)

مذهب المتكلمين قوله ويبعد عن ان اه عطف المفرد على الجملة التي لها محل من الاعراب صحيح نص عليه

عبد الحكيم قال امتناع تعدد اه قد يقال انه لا فرق بين المبني والمبني عليه الا ان يقال المراد بالبسيط

قال اثبت البسيط كان المراد سبحانه
بالبسيط هو ذات المبنى والمبنى عليه متعلق
فلا يبعد ان المبنى
فنحن ...

البسيط المخصوص وهو من جزئيات موضوع المبنى عليه قوله بل شيئان لان هذا القول مبنى على

(وتسليم الحكماء ان المصدرية امر اعتباري غير اه نسخة)

ان الخلاف لفظيا وعلى تسليم الحكماء كون المصدرية امرا اعتباريا غير قادح في البساطة وغير مستلزم

للتسلسل المحال قوله فيكون اى بناء على هذا القول قوله عليته اى مصدريته قوله مفهوما اعتباريا

اى عند الحكماء والمتكلمين قوله مغاير العليته اى لمصدريته قوله في بساطته الحقيقية ولا يستلزم التسلسل

ايضا قوله والا اه بان قدح في بساطته الحقيقية قوله والا لما جاز اه اى وان لا يكن مفهوما اعتباريا

بل كان امرا حقيقيا فهذا موافق لما قدمه من بناء النقض الاجمالي على تسليم ما نقض تفصيلا قوله

بحسب التعقل الاولى بحسب الخارج فافهم قوله قال لان اه هذا حقيقة دليل ملازمة الشرطية

قال لان الفعل والقبول اثران فيه مسامحة لان الفعل تاثير والقبول تأثر الا ان يقال المراد بالفعل

المفعول وبالقبول المقبول لانا نقول يكون الاثر واحدا ذاتا ومتعددا اعتبارا مع ان

المراد من جانب المعلول التعدد الذاتي كما لا يخفى قوله فان كان مقدمة شرطية قوله وهو باطل

رافعة قوله فان الواحد اه دليل الرافعة قال بالوجوب اى يجب معه وجود المفعول قال بالامكان

الخاص قوله لا يكون قابلا اى من ملاحظة كون الفاعل بسيطا او مركبا باعتبار الجهات فانه لم

تدل على امتناع كونه قابلا ولو كان مركبا باعتبارها تامل قال ورد حاصل كلام المصنف

على ما قرره الشارح ان المراد بالفاعل في قولهم الفاعل لا يكون قابلا ان كان ما لا يكون وحده كافيا

للصدور لصدور الفعل عنه بل يحتاج في الصدور عنه الى شرط فلا نسلم الفرق بينه

وبين القابل بل نسبة كل منهما ان امكن وحده بالامكان والا فالوجوب وان كان المراد

ما يكون وحده كافيا فالفرق مسلم لكن لا نسلم امتناع اجتماع الوجوب واللاوجوب بجهتين

قوله بالامكان العام المقيد بجانب الوجود قال و بعد التسليم اى بعد تسليم ان نسبة

الفاعل بالوجوب ونسبة القابل بالامكان وتسليم ان المراد بالامكان الامكان

الخامس قال بجهتين فيجب النسبة الناشئة من جهة ولا يجب النسبة الناشئة من جهة اخرى
ورد بهذا الجواب بان كلامنا في ان البسيط لا يكون قابلا وفاعلا من جهة واحدة ومع ما ذكرتم يكون
الجهة متعددة شرح مواقف اقول في هذا التقريب نظر اذ المراد ان الفعل والقبول من جهة لكن
بعد حصولهما نسبة البسيط الى المفعول بالوجوب من حيث كونه فاعلا وبالامكان من حيث كونه
قابلا كالواجب تعالى اذا صدر عنه العلم وقبله من جهة واحدة هي الهوية مثلا فيكون نسبته الى العلم
من حيث كونه فاعلا بالوجوب ومن حيث كونه قابلا بالامكان وهي الفاعلية وهي القابلية
فيه ان مراد المجيب ان الفعل والقبول وان كانا من جهة واحدة كالمتضادين الا الحقيقي اجتماع
الوجوب واللاوجوب واللاوجوب باعتبار جهة الفعل فقط او القبول فقط لا اجتماعهما بل
احدهما بجهة الفعل والاخرى بجهة اخرى كالقبول قوله ولذلك يمكن عدم المقبول اه مع
وجود القابل

فصل فيما يبنى على استناد الممكنات الى الله تعالى

قال يجوز دوام اه
عند المتكلمين قال افعال اى تأثيرات قوله الابد وام قوى الجسمانية اى قوى الابدان على ما شرح به عبارة
شرح المواقف فانه لا دليل على دوام قوى اجسام غير الابدان فليكن دوامها ودوام محالها بتجدد
الامثال قوله وكونها فاعلة فعلا اى مؤثرة تأثيرا طبيعيا في الابدان محالها او قسريا في غير محا
لها قوله لا تقوى ان تفعل اه يعني لو قويت على فعل كذلك تكون القوة غير متناهية قوله لا تكون
اى بلا تتصور حركة اه قوله حركة اخرى اى لو كانت الشدة غير متناهية لقويت على صدور فعل
ذلك قال لان القسري وهذا الدليل انما يتم لو كان التأثير مستلزما للحركة قوله وهو التأثير فيه اه
سواء كان ارديا او لا قال باختلاف القابل صغرا وكبرا قوله لانه كلما كان القابل اكبر قد يقال
لو قال كلما كان القابل اثقل كان اه ثم زاد في تفسير قوله في صحة حركتها قوله والثقيل والخفيف
لم يرد الدليل نظرا الى القسري بقوله انما يتم لو كانت القوة بقدر اه فى فهم قوله لكونهما وقتهما
الابد

قوله حل عقلاً ... اي لا يلزم النقض ... الملزوم ذو ... والا ليلزم ...

الناشئة من القوة الطبيعية قوله الصادر عن النفس اما بمعنى القوى او الصور النوعية تأمل قال باختلاف

الفاعل صغراً وكبراً قوله اقوى واكثر آثاراً وهذا انما يتم لو لم يكن معاوقة الاعظم اكثر تأمل قوله لكونهما

اي لكون حركة الصغير والكبير قوله وهو ان يقع معترضة قوله ان يقع الاثر اي الحركة قوله وهو ان يقع الاثر

اي وهو ملزوم وقوع الاثر اولا ان مر في العبارة مسامحة فلا يتجه انه اذا كان اللاتناهي عبارة عن

وقوع ذلك الاثر لكان امتناعه عبارة عن امتناعه مع ان التعليل يقتضي المغايرة بين اللاتناهيين

وكتب ايضا اي وهو ان يمكن ان يقع الاثر بتلك القوة في الزمان اه قال عبد الحكيم ووصفه باللاتناهي

باعتبار انه لا يمكن تحققه الا بعد حصول جميع الانقسامات الغير المتناهية وهو وجه من القوة الى الفعل

وكتب ايضا بناء على امتناع اللاتناهي على امتناع الحركة في الآن على رأي الفلاسفة فانه لو امكن الحركة في

الآن عندهم لكان مراتب الشدة غير متناهية اذ لم يكن تلك الحركة خارجة من القوة الى الحصول لانقسام

الزمان عندهم لا الى نهاية بخلاف امتناع اللاتناهي على رأي المتكلمين فان بناء امتناعه على امتناع

لاتناهي انقسامات الزمان لا لامتناع وقوع الحركة في الآن فانهم لم يشترطوا التدريج في الحركة قوله

لامتناع ان يقع الحركة بمعنى القطع واما بمعنى التوسط فهي آنية قوله للانقسام لا الى النهاية

قوله اقتصر الخ لكن الدليل الذي ذكره المصنف على تقدير تمامه يدل على امتناع اللاتناهي بحسب

الشدة ايضا قال وسند بعد تسليم اه اقول لجواز ان يقع الحركة في زمان منقسم الى جزئين كل منهما زمان

منقسم بالفعل وان كان منقسما بالوهم والفرض ولانسلم امكان الحركة في شيء من الجزئين فيمكن ان

يقع اثر لا يكون فوقه اثر اشد منه الا انه ح يوصف بالتناهي لا باللاتناهي فيكون اللاتناهي ايضا

محققا فتأمل قوله وهو ممنوع سند للمقدم قوله من الاعراض التي لا تنقسم اه كان تتصف بالانقسام كالوحدة

او يكون للنصف قوة لقدر الكل لكون معاوقة الكل اه قوله لا تنقسم بانقسام المحل فيجوز دوام تأثير

قوة الجسم نعم على هذا التسليم لا يجوز ايضا ان يكون للجسم قوة وللآخر قوة اقوى وان يكون بمقدار مثله كما لم

اي تسليم التأثير للقوى بقدر الجسم كما لا يجوز ان يكون القوة

فصل

[illegible]

في ابطال الهما[illegible] قوله كما قال بعض المحققين قدس سره وهو عبد الحكيم قوله توقف كل واحد الا [illegible] صعوبة مجموع توقفه [illegible]

فصل في الدور والتسلسل قوله لو سهو ووجهاع العلية اى غالبا بالنظر الى الثاني قوله لتوقف

اى توقف بعض دلائل ابطال التسلسل لا جميعها كما ستقف عليه قوله لتوقفه عليه اى على ابطال الدور بل

على ابطال لاحق[illegible] كما شيعر[illegible] به الشارح فافهم قوله يلزم [illegible] من لزوم الشرط الذى شرط فتأمل قال توقف

الشيء اى بلا واسطة قال على ما يتوقف بلا واسطة او بواسطة قوله باللازم المساوى قوله باللازم اى الغير المحمول وفي جوابه

تعريف الشيء به خلاف قوله لانه اظهر وجه الاظهرية اشتماله على مقدمتي قياس المساواة تفصيلا قوله لتقدم الشيء

اى لتأخر الشيء على نفسه بالذات ولتقدمه على نفسه بالواسطة فان التوقف بمعنى درنگ شدن قوله ما يستلزم

استلزام الاخص للاعم لتحقق تقدم الشيء على نفسه بدون الدور فيما اذا وجد الشيء نفسه قال ضرورى فالمستلزم

بالفتح محال لذاته والمستلزم بالكسر محال للغير قوله اذا كان علة للآخر لاحظ جانب العلة لا المعلول والا فقال

فان الشيء اذا كان معلولا للآخر كان متأخرا عنه واذا كان الآخر معلولا له كان متأخرا عنه والمتأخر عن المتأخر

عن الشيء متأخر عن ذلك الشيء فيكون الشيء متأخرا عن نفسه ويلزم كونه متقدما على نفسه قوله كان متقدما عليه اشارة

الى صغرى قياس المساواة قوله كان متقدما اشارة الى كبرى قياس المساواة قوله والمتقدم على المتقدم مقدمة اجنبية

قال وهو تسلسل في معروض العلية والمعلولية هذا اذا كان في جانب العلل واما اذا كان في جانب المعلول فهو تسلسل معروضها

لا الى نهاية بان يكون كل ما هو معروض للمعلولية معروضا للعلية قوله كما معروضا للمعلولية اى من غير عكس قوله وليس

ذلك مطلق التسلسل وهو ترتيب امور غير متناهية سواء في العلية والمعلولية او في الوضع [illegible] بل وجود

امور غير متناهية لان المتكلمين لا يشترطون الترتيب تأمل قوله لان البعض ما ذكره وهو البرهان الاول قوله

ولانه المطلوب هنا اشى لتوقف اثبات الواجب تعالى على استحالته مخشب قوله مجموع الممكنات اى مع وصف

الهيئة قوله وتلك الجملة موجود اى امر موجود تأمل قوله وتلك الجملة موجود اما على سبيل التعاقب او على سبيل الاجتماع تأمل تحته

قوله تلك الجملة موجود على سبيل الاجتماع لا على سبيل التعاقب لانه [illegible]

لانه ليس للآحاد لمجموع الآحاد المتعاقبة وجود في شيء من الآن منه ومن ثمة قال في شرحه قف كلامنا في العلل

المؤثرة المجتمعة مع المعلولات قوله ممكن فيما ان لكل واحد من الآحاد مؤثرا مستقلا لكنه لا شك ان للمجموع

بلا اعتبار الهيئة مؤثرا مستقلا في تلك المؤثر المستقل للجملة اه قوله قبل وجود نفسها اى قبلية ذاتية قوله وهو

تلك الآحاد سواء كان لفظ الجملة حقيقة فيها او مجازا قوله لا يخرج عنها الى آخره الا يدخل فيها غير تلك الآحاد مع

الهيئة قال ولا جزء منها ولو كان مجموع ما عدا المعلول الأخير قوله والا اوجد ذلك الجزء هذا اذا كان

الجزء واحدا او متعددا محدودا واما اذا كان سلسلة غير متناهية كما عدا المعلول الأخير فيجوز ان تكون موجبة

للكل من غير ان تكون موجبة لنفسها بأن تكون معلولة لسلسلة اخرى كما عدا المعلولين الاخيرين وكذا هذه السلسلة

تكون معلولة لسلسلة هي ما عدا المعلولات الثلاثة الأخيرة وهكذا الى لا نهاية وما يقال ان السلسلة

الثانية اى ما عدا المعلول الأخير اذا لم تكن موجبة لنفسها بل كانت معلولة للسلسلة الثالثة كان

مجموع السلسلتين علة للسلسلة العظيمة لا مجرد السلسلة الثانية فلا تكون مستقلة في ايجاد العظيمة مع ان

الكلام في العلة المستقلة فيندفع بان احتياج السلسلة الثانية الى الثالثة في ايجاد الكل من الاحتياج

الى الجزء لا الى الخارج وهو لا ينافي الاستقلال قوله لان موجب الكل دليل الملازمة قوله الكل المجموعي

قوله موجب لاجزائه لان الكلام في الموجب المستقل المؤثر حتى لو لم يكن الكلام في الموجب المستقل لامكن

ان يكون الجزء موجبا للكل ولا يكون موجبا لنفسه كما في ما عدا المعلول الأخير فانه موجب للكل ومعلول لما قبله

بمرتبة لكنه ليس بمستقل ~~لم يتوقف الجزء عليه فما قال الشارح في الحاشية~~ قوله لاجزائه اى لكل واحد قوله وذلك

محال اشارة الى مقدمة مطوية قال للدور لا يبعد ان يكون قوله للدور علة لكل من قوله ليس لنفسها وقوله

ولا جزء منها الا للأخير فقط قوله لانه ممنوع لانه وان توقف الكل على الجزء ولكنه لم يتوقف الجزء عليه فما قال

الشارح في الحاشية انه قوله اذ لو وقع دفع لتوهم ان يقال يجوز ان يكون علة المجموع غير علة كل واحد من

الآحاد فلا ينقطع السلسلة قوله اذ لو وقع اه كأنه قيل فليكن الخارج علة للمجموع لا لشيء من الآ

حاد ولم لا يجوز ان يكون علة المجموع غير علة كل من الآحاد فلا ينقطع السلسل قوله اذ لو وقع جميعها بعض كل

الافراد قوله شيء سوى الهيئة قال فينقطع الاولى ترك هذه الفاء وجعل فاء فاذا منتنا

قال ولانا نفصل من السلسلة جملة فيكون السلسلة كلا والجملة جزء قوله من طرفها المتناهي اما حقيقة او باعتبار العقل كما اذا كان التسلسل في جانب العلل والمعلول معا قال لزم تساويهما لكن اه وليس لك ان تقول لا مساواة ولا تفاوت لعدم التناهي وانما هما عند التحديد لانا نقول ذلك انما هو في غير المتناهي بمعنى انه لا ينتهي في الوجود الى حد لا في الموجود بالفعل مع عدم التناهي فان احد الامرين لازم فيه قطعا لان تحديده بالوجود حاصل ـــ وان لم يحصل تحديده بالحد وبالمرتبة قوله الا بواحد كما هو المعلم قوله فيلزم التناهي على تقدير اللاتناهي ولا يخفى ما فيه فان المفروض لا تناهي الجملتين وظاهر ان غير متناهيين متساويان في جانب اللاتناهي لتشاركهما في عدم التناهي في ذلك الجانب سواء تفاوتا في الجانب الآخر ولا نعم وجود الامور الغير المتناهية بالفعل محال لاقتضاء الوجود التحديد ولا تحديد لغير المتناهي فليكتف في ابطاله بهذا القدر وهذا اشرح حل يدل الشارح يدل عليه قولهم كل
الفاضل سواتجى هذا

ما يوجد من غير المتناهي فهو متناه اذ ليس ذلك الا لاقتضاء الوجود التحديد ـــ ثم فيه ان قولهم هذا مخصوص بغير المتناهي بمعنى لا يقف عند حد ولا نسلم ان قولهم هذا مبني على اقتضاء الوجود التحديد بل هو مبني على كونه محصورا بين حاصرين ـــ قوله لا يكون علة اى قال لما اشتملت من جانب التناهي قال لزم اشتمالها من جانب اللاتناهي قوله لم تكن اى قال تحقيقا للتكافؤ عند العلية مدخول لما الجواب قوله نزل المعلول اه اذ لا تعدد فيه ولو بالاعتبار قوله المعلول المخصوص من السلسلة هذا ايضا اذا كان في جانب العلل واما في جانب المعلولات فيقال نعين العلة المحضة ونجعل اه ثم نطبق اه فيلزم لضرورة تأخر المعلول عن العلة زيادة المعلولية بواحد فتناهيان قوله من السلسلة قال ثم نطبق بين سلسلتي
تعلیقہ در اینجا... (marginal, partly illegible)

قوله فيحصل جملتان معلولات وعلل لا معلوليات وعليات تأمل قال ثم نطبق بين سلسلتي اه الاولى ثم نطبق بين سلسلتي العلة والمعلول ولذا جعل كل من الآحاد متعددا وكذا الاولى ان يقول زيادة العلة وهي لا بد وان المصنف اقام المظهر مقام المضمر بلا نكتة قال وصفي العلية والمعلولية اقام المظهر مقام المضمر

قوله المتضايفين تحقيقا للتضايف

قال ولانه لو اه صغری قال وکل منهما کبری اولی قال اقول بواحداه ضرورة قوله لان کل عدد اشارة الی
الکبری الثانیة لانه حمل علته صغری النتیجة عن الکبری الاولی قوله مخصوص علته الکبری قوله قد یقال
قوله فانهما من خواص المتناهی اقول عدم التصاف غیر المتناهی بهما ممنوع فرض وجود الآحاد جمیعا کما فی غیر المتناهی
بالفعل غیر مسلم فان الآحاد علی تقدیر وجودها جمیعا کانت منقسمة بالفعل بل احدهما وان کانت غیر متناهیة
وکانت انقساماتها کذلک فلا یخلو اما ان یکون کل من تلک الانقسامات الحاصلة بالفعل متساویین او لا
فعلی الاول هل یکون جمیع الاحاد زوجا وحاصل ورد انقسامها بتلک الانقسامات المتساویة وعلی الثانی یکون فردا
لان المنقسم الی غیر متساویین حتی انما یکون واحدا منهما لا غیر فتأمل حق التأمل ای بالزوج
والفرد بتة قوله فی بیان ان کلاه و فی بیان معنی التأثیر للفاعل الممکن عند نا قوله بالاشتراک اللفظی
قوله لمعنی غیر ما سبق فی فصل العلة والمعلول قال وحدانی بالذات او بالاعتبار ای موصوف بوحدة ذاتیة او
اعتباریة کالبیاض فی الجسم وصورة السریر فی قطع الخشب المرکبة علی وجه مخصوص وفی کلامه اشعار بان
الصورة بالمعنی الاول عندهم جوهر حیث قال والظاهر ان اطلاق الصورة والمادة فی المرکبات الصناعیة
مثل السیف والسریر والبیت لا یکون بهذا المعنی لان الهیئة التی احدثها النجار وسموها الصورة السریریة انما
هی عرض قائم بالخشبات لا جوهر حال فیها اقول یشکل علی ان الصورة الجوهریة التی غیر المادة والهیئة
ما هی وکیف شرحه تلمیذ نشر علی ترتیب اللف بتة ای کلام المصنف فی شرح المقاصد بتة
فیکون التمثیل بها للمعنی الاول مشاحة بتة قوله بخلافها بالمعنی السابق فانها قد تکون جوهرا کالجزء الذی به
یکون الجسم بالفعل وقد تکون عرضا کالجزء الذی به یکون العرض بالفعل قال والمادة لمحلها من اقامة المظهر مقام
المضمر قوله ای محل تلک الهیئة وهی بهذا المعنی جوهر لا عرض لامتناع قیام العرض بالعرض بخلافها
بالمعنی السابق فانها قد تکون جوهرا وقد تکون عرضا قوله بمعنی الاهل القابل ویأتی اوائل باب الاعراض انه یقال
لذلک الاهل القابل الموضوع قال جهة علیة بیانیة قوله ولم یکن کانه تفسیر قال قصد ای للغایة

حاشیة ... الصورة والمادة

اصلاً لا

قوله الغير المتناهية كما زعم النظام كما يأتي في الباب الرابع

اصلا لا بالذات ولا بالتبع قوله سواء كان مختارا فيكون للفاعل قصد للفعل وان لم يكن له قصد للغاية التي

هي مادة افتراق الغاية بهذا المعنى عن الغاية بالمعنى العام بل يكون له قصد للغاية التي هي مادة الاجتماع قال في المكن

ظرفية الموصوف للصفة لا المتعلق بالفتح للتعلق بالكسر

الباب الثالث في الاعراض

قوله بالطبع بناء على ان التقدم الطبيعي تقدم المحتاج اليه على المحتاج لا خصوص تقدم الجزء على الكل قوله

لانه قد يستدل باحوال الاعراض فيكون الاعراض بواسطة احوالها علة بحسب التعقل والجواهر معلولة بحسب

احوالها كذلك قوله باحوال الحركة اه من التناهي في الاضافة ابطلت الجسمية قوله وبقطع المسافة اي كون

الحركة مقطوعا بها المسافة قوله فلا يرد ان القطع المصدر المبني للفاعل صفة الجسم المتحرك والمبني للمفعول

صفة المسافة التي هي المكان العامي او البعد الموهوم وعلى كل من التقديرين ليس من احوال العرض واما ذهب

اليه ارسطو من السطح الباطن اه فلم يقل به المستدل ولا الخصم قوله في مباحث شاملة للاعراض باسرها

قال فقديم ذاتي او زماني الاول هو الله تعالى والثاني صفاته قوله وان لم يكن متحيزا اه اي الحادث والا فالواجب

وصفاته ليس متحيزا بالذات ولا بالتبع وفاقا قوله فلم يعلم وجوده وكذا لم يعلم وامتناعه قديما غير ذاته تعالى وصفاته

لم يكن متحيزا اصلا كالمجرد قوله فلم يعلم وجوده اي المتكلمون بخلاف من قال بحدوث النفوس الناطقة المفارقة

عن الابدان كارسطو ومتابعيه فانها عندهم حادثة ليست متحيزة لا بالذات ولا بالتبعية بل جمهورهم

فان الغزالي قائل بتجرد النفوس قوله من اقسام الموجود اه اي وان امكن وجوده فالتقسيم استقرائي

قوله ومما يستدل قال ربما لان الجزء ليس ذاتيا ولا يلزم من الاشتراك في العرض خصوصا اذا كان سلبيا

التركيب فيه تعالى كما ان الموجود الممكن شاركه تعالى في الوجود ولا قائل بالتركيب بذلك قوله وما يتبعها كالالم

واللذة والمرض والصحة والعجز الى غير ذلك قوله والباطنة الاولى ترك الحواس الباطنة لانكار المتكلمين لها

وهذا التقسيم على رأيهم قوله والحركة اه الأينية فانهم لا يثبتون الحركة الوضعية وغيرها قوله اي المدركات اه

اي الموجودات الاصلية لا الظلية فافهم قوله اي المدركات بالحواس اه لم يتعرض لمدركات الحواس

قوله فان الوحدة عرض بنا وعلى ان الوصف امر موجود سواء كانت داخلة تحت الصفات اولا فرجع

قوله باعتبار الاقتران صادق بشاه بناء على ان العدد مركب من الوحدات والهيئة الاجتماعية حتى يكون صورة نوعية وعلى ان الاعراض من الاعيان فتدبر

الباطنة ههنا هو الكم المتعرض لادراكاتها سابقا لان المدرك الاصلي للحس المشترك هو المدرك الا

صليا للحواس الظاهرة والاصلي للواهمة اعتباري كالعداوة والصداقة والمحبة وليس للباقي غيرها الهما فتامل قوله

بالحواس الظاهرة لا اعرف وجها لذكر ادراكات الحواس الباطنة وترك مدركاتها هنا شيء والوهم ان
في نسخة بهذا ولعل ينبه مناهضة عما قبلها في التاليف

المدرك الاصلي للحس المشترك هو المدرك الاصلي للحواس الظاهرة واما الظاهر فالمتكلمون غير قائلين به والا

صلي للواهمة امر اعتباري كالعداوة والصداقة والمحبة والبواقي ليس لها غيرها الهما فتامل قوله بعض الفلاسفة

وما مر تقسيم المتكلمين قوله في الوجود عن الاصليا قوله دون العرض تفسير للجزء الثاني قوله دون العرض ممكن

الوضعية قوله وان افتقرت الى المحل لان تشخص الصورة بالمحل كما مر من اثبات مع قوله اعم من الموضوع قوله

ولا تحصيل المحل بل وتكامر من اثبات مع من ان الهيولى محتاج الى الصورة في البقاء قوله وحملها مادة بمعنى داخل في

المركب منهما به وجود الشيء بالقوة قوله فيسمى الحال عرضا وصورة بمعنى آخر قوله والمحل موضوعا ومادة بمعنى آخر

قوله فان الوحدة عرض واحد بالشخص قوله فان الحيوة عرض واحد بالشخص قوله على ان القرب واحد بالشخص قوله المختلفة

نوعا قوله مثل الابوة الخ فانهما متحدان جنسا ومختلفان نوعا قوله وليس ذلك الا وجوده في نفسه قوله فتامل

اشارة الى ما قاله المحقق الشريف في بحث تعريف العرض بعد ما قاله صاحب المواقف ان تعريفه عند الحكماء

ماهية اذا وجدت في الخارج كانت في موضوع ومعنى وجوده في كذا ان يكون وجوده هو وجوده في الموضوع

من انه يتوهم من هذه العبارة ان وجود السواد في نفسه مثلا هو وجوده في الجسم وقيامه به وليس بشيء اذ

يصح ان يقال وجد في نفسه فقام بالجسم ولا يخفى ان امكان الحكم بثبوت شيء في نفسه غير امكان ثبوته

لغيره انتهى قوله تم الامر فافهم عليه اى افاضة المثل قوله من المبدء الفياض قوله اذ لا خلاف اى لا اختلاف

اى لا اختلاف يعتد به والا فمنع ~~القيام بنفسه~~ فالرضي قائل بانه تعالى مريد بارادة حادثة قائمة بنفسها الا اند بع

قوله الواحد لا حاجة اليه قال في معنى القيام اى القيام بالشيء ~~والا فمنع القيام بنفسه هو الاستقلال~~

في التحيز او بالنفس كما هو مقتضى الاطلاق الا ان ضميرانه راجع الى قسم منه اعني القيام بالشيء قال انه

بدل من قوله معنى القيام قوله اى فى معنى القيام اى القيام بالشئ والا فمعنى القيام بنفسه هو الاستقلال

فى التحيز فمعناه اى المتكلمين لا يجوز تصور القيام مطلقا لا فى ذاته ولا فى صفاته تعالى قوله للتحيز الموصوف واعترض

بان التحيز لكونه صفة للجوهر قائم به وليس متحيزا تبعا لتحيزه والا لكان مشروطا بنفسه ان قيل بالاتحاد

او تسلسل ان قيل بالتعدد ونحو فيه بانه اعتبار عقلى وبرده بان المتكلمين قالوا بوجوده لانه من الاكوان

قوله الموصوف المستقل فى التحيز قوله لانه متحيز بالتبع لا بالذات فكيف يجعل الغير متحيزا قوله

فليس كونه اى كون العرض المقوم به قوله الاولى من كونه تابعا اى فلو جعل الثانى متبوعا للثالث يلزم

الترجيح بلا مرجح ومنع بان الثانى قائم بالجوهر والثالث قائم بالثانى لانه حال فيه لا الجوهر لانه

لم يحل فيه فلا تبعية الثانى قوله ومتحيز بالذات اى فلو لم يجعل الجوهر متبوعا للثالث يلزم ترجيح الحال

على المحل وجوابه يعلم بما ذكرته آنفا قوله وهو ان يختص كانه تعريف لفظى فلا يرد انه تعريف الشئ بنفسه

فتدبر قوله كاختصاص السواد بالجسم وكاختصاص الصورة الجوهرية بالمادة الجوهرية قوله والقيام بالشئ

قوله والقيام بهذا المعنى اى كون الشئ قائما او مقوما به لا يختص بمطلق المتحيز سواء كان متحيزا بالتبع

اذا كان قائما او بالذات اذا كان مقوما به وقوله فضلا عن ان يختص بالمتحيز بالذات اى بالمقوم به

المتحيز بالذات الاولى ان يزيد او يختص بالمتحيز بالتبع اى بالقيام بالمتحيز بالتبع قوله عند المتكلمين

اى الاشاعرة منهم قوله مما لا نزاع فيه اى لمن يعتد به والا فالنظام والنجار ذهبا الى ان الجوهر مطلقا

اعراض مجتمعة كما صرح به فى المواقف اوائل الجواهرات فى المقصد الثانى من المرصد الاول قوله مما لا

نزاع فيه والا فيتسلسل او يكون جميع الاعراض لا فى محل محل قوله لكن لا يجب اى بلا واسطة قوله

قيام الكل عند الحكماء قوله بمعنى الاختصاص الخ حال لا خبر قوله واجاب المتكلمون حاصله منع وقوع قيام

العرض بالعرض بمعنى الاختصاص الناعت فى الخارج لا منع الجواز العقلى والا لكان الخلاف معنويا

قوله ليس عرضا زائدا ليس لنفى المقيد فقط اذ لا ينكر المتكلمون اختصاص الامور الاعتبارية بالعرض

قوله قائمان بها يعني المختص بالاختصاص الناعت قوله من الاعتبارات ولئن سلمنا انهما حقيقيان فهما
قائمان بالجسم المتحرك لا بالحركة لانهما عبارتان عن قلة السكون وكثرته المتخلل بين اجزاء الحركة والسكون قائم بالجسم
شيا فشيا كحصول صورة الشيء تأمل ب قال زمانين اي آنين قوله وان بقائه قوله وان بقاؤه قوله
مشروطا بالعرض فقد يقال اذا كان بقاء الجوهر مشروطا ببقاء العرض الممتنع البقاء وكان ما يفيد هذه الجوهر
العرض يلزم القول بعدم بقاء الجوهر ايضا وانه في الآن الثاني شخص مغاير بالذات لما في الآن الاول فانه
قوله يحتاجان في بقائهما لا يخفى ان بقاء العرض كما صرح به الشارح آنفا يعني تجدد الامثال وبقاء الجوهر يعني
استمرار الوجود ونسبته الى الزمان الثاني والثالث فلفظ البقاء اما مشترك او حقيقة ومجاز
مع ان الشارح جمع بين معنييه فتأمل ب وجهه ان المراد بالبقاء هو استمرار الوجود اما للشخص كما
في الجوهر او للنوع كما في العرض فالمراد بتجدد الامثال بقاء النوع في ضمن الاشخاص قوله هو ان
علة الاحتياج عندهم الحدوث يعني ان سبب قولهم بامتناع بقاء العرض كون الحدوث عندهم علة الاحتياج
الى المؤثر دون الامكان فيلزم استغناء العالم حين البقاء عن الصانع لو قيل ببقائه ثم لا يخفى ان هذا يدل
على ان المراد بعلية الحدوث للاحتياج العلية بحسب الخارج وكونه واسطة في الثبوت لا العلية بحسب
العقل وكونه واسطة في الاثبات ب اي بيان سبب القول بامتناع البقاء المعلل فمن
قوله عدم البقاء زمانين قوله يسمى الشهاب عارضا وهذا مشعر بان الشهاب لا يبقى زمانين مع ان العرف
قاضية بخلافه قال هو البقاء اشارة الى ان الاضافة في كلامه بيانية قال فيمتنع وجوده اي اولا وابتداء
قوله عقب الوجود ضاقه ولا يلزم الانقلاب لان الممتنع ما يقتضي ذاته العدم مطلقا لا في وقت من الاوقات
قوله لان طريان احدهما المسبوق بوجود الضد الآخر تأمل قوله فيلزم توقف زوال الآخر اي زواله المتقدم
ب ذاتا او زمانا قوله في زمان واحد مع عدم التقدم الذاتي لشيء منها قوله في زمان واحد مع
عدم التقدم الذاتي لزواله بالنسبة الى الطريان قوله وهو ليس بمحال فيجوز استناد الزوال الى طريان الضد

قوله وليس

وماخ

قوله وليس بمحال وما قيل من ان سرعة الطارى للباقى ليس اولى من سرعة الباقى له بل هذا اهون فيكون اقرب من الرفع
الى الوقوع فان قال لا يكون الا بطريان الضد لك ان تمنع ترجيح المرجوح فمن نوضح بان الطارى لقربه من السبب وبعد الباقى
عنه اقوى فلا ترجيح للمرجوح قوله فنقول اه اشارة الى المقدمة الشرطية قوله ولا يصلح اشارة الى المقدمة الرافعة
قوله وفيه اما الاول منع للمقدمة الرافعة قوله وهو حادث اى باعتبار وجوده فى غيره قوله مفتقرا الى محدث مفيد للوجود فى غيره
قوله ولو سلم تسليم للمقدمة الرافعة ومنع للمقدمة الشرطية قوله ولو سلم انه لا يصلح اثرا قوله بمعنى ان لا يفعل
اى فقولك فنقول اه ان يكون اثره ممنوع قوله الاجسام باقية او تكون باقية ولا تفوت ابدا قوله ان لا موجب اى ابتداء
قوله شيئا او لا ينتفى اصلا فصل فى الكم واعرض يقبل القسمة رسمه ناقص فان الاجناس العالية لا تحد
اصلا بناء على عدم جواز تركبها من امرين متساويين والتركيب رسما تاما قوله وهى الفصل سواء كان بالقطع او
بالكسر قوله لا يقبله الكم اه لكن يقبله المنفصل قوله لا يقبله الكم المتصل اى ليس الكم المتصل مستقلا للقسمة الفعلية
قوله على الجسم الطبيعى قوله لا يبقى الكم اه خطا كان او سطحا او جسما تعليميا او زمانا قوله بل يزول اى ينعدم
قوله كانا آخران لم يكونا موجودين قبل قوله نعم الكم المتصل اى لكن وهو استدراك من قوله لا يقبله الكم المتصل المفيد
لنفى الاستعداد فانه توهم منه انه اذا لم يكن مستعدا لم يكن معدا فدفع بذلك بانه استدراك قوله لكن لا يلزم حصول
قوله لقبول الانقسام الفعلى قوله عند حصول الانقسام بل يلزم بقاء المادة عنده غاية الامر انه زال الامر المتصل
الذى هو العرض قوله الانقسام الفعلى للمادة قال حد مشترك والحد المشترك هو ذو وضع بين مقدارين يكون
هو بعينه نهاية لاحدهما وبداية للآخر او نهاية لهما او بداية لهما على اختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات
فاذا قسم خط الى جزئين كان الحد المشترك بينهما النقطة واذا قسم السطح اليهما فالحد المشترك هو الخط واذا قسم الجسم
فالحد المشترك السطح والحدود المشتركة يجب كونها مخالفة فى النوع لما هى حدود له لان الحد المشترك يجب
كونه بحيث اذا ضم الى احد القسمين لم يزد شيئا اصلا واذا فصل عنه لم ينقص شيئا ولولا ذلك لكان الحد المشترك
جزءا آخر من المقدار المقسوم فيكون التقسيم الى قسمين تقسيما الى ثلثة والتقسيم الى ثلثة اقسام تقسيما الى خمسة

وهكذا فالنقطة ليست جزءً من الخط بل هي عرض فيه وكذا الخط بالقياس الى السطح والسطح بالقياس الى الجسم

شرح مواقف فما في قوله ما يكون نهاية اه ليس عبارة عن الجزء لان الجزء المقدار لا يكون هذا مشتركا بين جزئين آخرين منه فيمل النقطة جزءً من الخط تجوزا قاله قدس سره پ قوله يكون بدايته لا اصل لاجزاء صفة كاشفة للحد المشترك

قوله ان قبل القسمة الوهمية قوله والوحدة من الامور الاعتبارية وكون الجزء اعتباريا مستلزم لكون الكل اعتباريا

قوله وكأنّ الخلاف منهم كان الاوضح ان يقول وكأن الخلاف من الفلاسفة في كون العدد اعتباريا مبني على اثبات الوجود الذهني والا فهم لا يجعلونه اه تأمل قوله مبني على نفي الوجود الذهني والا فلا خلاف بينهم لان الفلاسفة اه

قوله لا يجعلونه من الموجودات اى ايضا اى كالمتكلم قوله فلا اتصال يحتمل ان يكون المراد به الاتصال الجوهري وهو الصورة الجسمية قوله التي هي امور عدمية بعضها نهاية للجسم الطبيعي وبعضها للاجزاء المفروضة التي كالصفات قال ولا وجود للماضي اه اى في الحال شرح تلميذ اى فضلا عن ان يكونا موجودين في الماضي والمستقبل تأمل پ قوله فلا يكون الحاضر كله حاصلا بل بعضه قوله لا نهاية عوارضه اه ولهم ان يقولوا ان الحاضر غير منقسم بالفصل فلا يلزم اجتماع اجزاء الزمان لكنه منقسم بالوهم فلا يلزم الجزء تأمل قال وتقدم اجزائه ليس الا بالزمان اشارة الى الكبرى الاولى اى لو كان بعض اجزائه مقدما على الآخر لكان تقدمه بالزمان والكبرى الثانية اعني ولو كان تقدمه بالزمان يتسلسل مطوية وقوله فيتسلسل تالي النتيجة قال ليس الا بالزمان فهذا الدليل الزامي وما يشعر به ظاهر كلام المصنف في رد هذا الدليل غير مناسب فتبصر. وجوابه انه يمكن ان يكون المراد في الرد ان التقدم والتأخر عارضان لذات الاجزاء من غير ان يكون اسناده اليها مجازا كما في غير اجزاء الزمان قوله لانا ننقل الكلام اه ولك ان تقول انا ننقل الى الزمان الذي هو ظرف الزمان المتقدم والزمان الذي هو ظرف الزمان المتأخر فان الظرف الاول متقدم على الظرف الثاني وهكذا قال ولانه لو وجد الزمان هذا الدليل ايضا الزامي لان البعدية عندنا ذاتي كما سبق قال لكونه اى البعدية والتذكير بتأويل التأخر ولذا قال في الجواب بان بعدية العدم اه قوله واذا امتنع عدمه

اه ع

اشارة الى ان الفاء فى قوله فيلزم فصيحة ومدخولها تالى الكبرى ويجوز ان يكون تالى النتيجة بان يكون الكبرى مع مقدم النتيجة مطوية قوله وبه الاول اقول لوقت الاول بان الزمان اما ماض او حاضر او مستقبل ولا وجود له متصفا بالمضى والاستقبال وهو ظاهر ووجوده متصفا بالحضور مستلزم لوجود الجزء لم يرد بهذا الرد قال وبه بان الماضى اه حاصله ان قولكم لا وجود للماضى والمستقبل ممنوع وقولكم وجود الحاضر يستلزم وجود الجزء مسلم قوله غاية الامر بيان لمنشأ الغلط قوله انه لا وجود لهما فى الحال كما لا وجود لهما فى الماضى والمستقبل قال والعدم فى الحال كذا فى الماضى والمستقبل ايضا قوله ممنوع لجواز اه فكذا الملازمة التفريعية قوله نعم يتم منشأ الغلط قوله فان قيل من جانب المتكلمين قوله اما منقسم اى بالفعل قوله فيلزم اجتماع اجزاء الزمان كأن بناء السؤال على ان الموجود ما كان بجميع اجزائه موجودا ولذا فرع لزوم الاجتماع على الانقسام وبناء الجواب على ان الموجود قد يطلق على ما كان بعض اجزائه متصفة بالوجود وان كان بعضها الآخر متصفا بالعدم فعلى هذا لا تطابق بين السؤال والجواب فالحق ان يحمل جواب الشارح على اختيار الشق الاول على تقدير ان يراد بالموجود ما فى الجملة المعنى الثانى وعلى اختيار الشق الثانى على تقدير ارادة المعنى الاول قوله قلنا منقسم اى بالفعل قوله ولا اجتماع اى لا اجزاء الزمان بل بينها ترتب وتعاقب فى الوجود قوله ولا اجتماع فيرد ههنا مثل ما اورد على كون الحاضر منقسما وغير مجتمع فى الوجود ومن انه يلزم ان لا يكون الماضى بتمامه ماضيا لاتصاف بعض اجزائه بالوجود وكذا المستقبل تأمل قوله لان معنى الاجتماع فى الوجود قوله ولا جزء لجواز الانقسام اه اى ولا نسلم ان اجتماع الاجزاء الوهمية للزمان محال قوله وان لم ينقسم بالفعل على ما هو شأن القسمة بالفعل من خواص الكم المنفصل فتأمل قوله لكنه ليس بزمان آخر حاصله منع الكبرى الاولى ان اريد بالتقدم بالزمان التقدم بزمان آخر ومنع الكبرى الثانية ان اريد به التقدم بزمان هو نفس المتقدم قوله لان التقدم الزمانى سند المنع ولما اورد المنع والسند بصورة الدعوى والدليل اورد المنع على مقدمة من السند بقوله الآتى ولعلك اه قوله بالنظر الى ذاته اى لا بالنظر الى ظرفه حتى يكون اسناد التقدم مجازا قوله ولعلك اى المتكلم قوله ولعلك اه

قد يقال ان هذا الرد على وفق مذهب الحكيم وهم لم يقولوا بالتقدم الذاتي فليكون مراد المصنف ان التقدم زماني

لكنه عارض لذات الاجزاء وليس استناده اليهما مجازا كما كان كذلك في غير اجزاء الزمان فتأمل قوله ان متناع

الاجتماع الذي هو مقتضى التقدم قوله ليس بالذات بل بالزمان ففيه تقدير الوجود يلزم التسلسل فليس الوجه

الثاني مردوداً عاذكره المصنف لكن الذي يقتضيه قوله الآتي فالحق (والحق خ) ان المراد بل بواسطة الوجود والعدم فعليه

لو وجب الزمان لا يلزم التسلسل حقيقة قوله بالنظر الى ذاتها ومفهومها قوله في الذات والمفهوم قوله بواسطة وصفه

في الامس والماضي قوله وصف المضي وهذا الوصف ومثله خارج عن مفهوم اجزاء الزمان وان لم يكن خارجا

عن مدلول لفظ الامس والماضي والحاضر واليوم ونظيره ان لفظ الاولية خارج (خارج ظ) عن مفهوم لفظ الخط

وان كانت داخلة في مدلول لفظ الطول قوله والحضور في اليوم والحاضر قوله وجود الشيء وعدم السابق

واللاحق قوله ورد الثالث بانه منع للصغرى قوله مع عدمه اي الطارئ قوله وانقطع الزمان ففي هذا التقدم

والتأخر الزمانيان لما يكونان صفتين لنفس المتقدم والمتأخر حقيقة كما في تقدم امس على اليوم او لزمانيهما

كما في تقدم موسى على عيسى عليهما السلام او يكون الاول صفة لنفس المتقدم والثاني لزمان المتأخر كما في تقدم

امس على عدم الطارئ (الزماني خ) كذلك يكون الاول صفة لنفس المتقدم والثاني للآن الذي هو طرف المتأخر (ان المتأخر هذا اذا كان عدمه خ)

قال ولو سلم بناء على ان الطرف الذي هو الآن ليس بزمان وقد سبق ان الزماني في المتأخر في غير اجزاء الزمان

لا يكون الا في الزمان قال فامتناع العدم منع الكبرى (اقتضى خ) قوله لا يقتضي الوجوب اه فان الواجب ما يقتضي ذاته

امتناع العدم مطلقا لا امتناع العدم بعد الوجود ونظيره ما مر في بحث بقاء الاعراض ان الممتنع ما اقتضى ذاته

امتناع العدم مطلقا لا ما اقتضى ذاته العدم بعد الوجود قال وقالوا استدل الحكماء على كون الزمان موجودا

بوجوه اظهرها هذا قوله مما اضيف اليه الاولى ما اضيف هو اليه تأمل قوله اقتصر عليها ولم يقل بالجهون قال

(بل الحق اجزائه خ)
ويلحقه التقدم وهذا لا يناسب مذهب القدماء من الحكماء الآتي بيانه قال بحيث بيان بالذات قال بحيث

لا يصير قبله بعده اي لا يصير بالذات جزئه القبل مجتمعا مع جزئه البعد وبالعكس واما غيره فيكون قبلا

ولا يمتنع

ولا يجتمع مع البعد بواسطة الجزء القبل من الزمان ويكون بعدا ولا يجتمع مع القبل بواسطة الجزء البعد منه قال

ولا بعده كوجود موسى قوله ويجوز ان يكون وجوداه وجه يوم من قبيل حصول صورة الشيء ثم ان كان العلم من مقولة

الكيف قال ولهذا يقسمونه تقسيم الكل الى الاجزاء لا الكلي الى جزئياته قوله يقدر به اى بشيء قليل منه شيئا كثيرا من

حركة بناء على تقدير الكثير بالقليل كتقدير دورة منها بساعة اربعا وعشرين مرة او بشيء مساو منها بناء على

تقدير المساوي بالمساوي كتقدير دورة من زمان دورة اخرى ثم انه اشار بقوله يقدر الى ان الاضافة في المتن اضافة المقدار الى ما ح

المقدر به الى المقدر ويجوز ان تكون اضافة العارض الى المعروض قال حركة الفلك فهو امر محقق عندهم ممتد

بقدر امتداد حركة الفلك الاعظم عارض لها قال هو مقدار حركة الفلك اه لا لنفس تلك الحركة ولا لنفس ذلك

الفلك خلافا لمن ذهب الى الاول او الى الثاني كما سيأتي في الشرح الاشارة اليهما قال لانه لتفاوت اى وجودا

او عدما وبهذا يتم تفسير الشارح بطريق العطف لكن فيه نشر معكوس قال لتفاوت اى تفاوت اجزائه قوله

واللامساواة بالذات قوله لان التفاوت علة العلية ثم وفيه اشارة الى الكبرى المطوية في المتن قوله

فانه لو كان علة العلية قوله لا انتهى اليها اى اجزاء قوله كوحدات تنظير قوله لان هذا علة الملازمة قال الاجزاء ح

ولعدم استقراء هذا الدليل لا يثبت ما اشار اليه الشارح من ان اضافة المقدار الى الحركة من اضافة المقدر به الى

المقدر قوله والا لكان علة العلية قال اذ الحركة علة الكبرى قوله فلنا الشيء منع للكبرى المطوية قوله اثبات الكبرى ح

اجزائه المجولة او غير المجولة يدل عليه التمثيل قوله وهذا لم يتصور الزمان عند عدم شطور ومتابعيه قال مبناه

على اصول الفلاسفة ومما يدل على ضعف هذا الرأي ايضا ان ذلك المقدار الذي هو امر محقق عندهم ممتد بقدر

امتداد حركة الفلك الاعظم عارض لها لا مسمى بالزمان ان قالوا بعروض امور كذلك لسائر حركات الا

فلاك كالكواكب الا انها لا تسمى بالزمان فينتقض الكم الغير القار في الزمان لكون كل منها كما متصلا غير

قار ايضا وان لم يقولوا بعروضها لها الا بحسب الوهم فيتجه منع عروض الامر المذكور لحركة الفلك الاعظم الا

بحسبه ايضا فلم لم يقولوا بكون هذه الحركة زمانا مع كونها امرا محققا قوله بل هو اعتباري اى امر اعتباري كأنه اشارة ح عنه

الی دفع اعتراض الذی ذکرہ شارح المواقف ... فان المراد انہ امتداد موہوم لجنبہ معلوم بقول ان یسم
امتداد مجد موہوم وظاہر ان الامتداد امر اعتباری ففی کلامہ مسامحۃ قولہ اذ لاحقیقۃ للوہمیات فقول المصنف
واما حقیقۃ یعنی واما تفسیر ما ہو ان یکون حقیقۃ حقیقیۃ او لا بان لا یوجد فی الخارج ... وان عطف القیل
علی القیل بشرط ان ہذا التعریف ایضا حقیقۃ ... قولہ لا جسم مقارنا لہا مقارنۃ الکل للجزء قولہ لا جسم مقارنا لہا
الاولی لا مادی یشمل الحرکۃ ومقدارہا مثلا فرکی قولہ انہ واجب المراد بہ ذاتہ تعالی ان لم یقل بتعدد الواجب
قولہ لا قبل الوجود ولا بعدہ وکل ما ہو کذلک فہو واجب الوجود قولہ بین وجودہ وعدمہ السابق او اللاحق
قولہ لیس الا بالزمان الذی ہو ظرف العدم لا موصوفہ وموصوف الوجود لا ظرفہ تأمل قولہ فان کان ای
الزمان الذی ہو ظرف العدم قولہ وان کان غیرہ لزم التسلسل لا نا نقل الکلام الی ذلک الزمان ونقول انہ واجب
الوجود ایضا لعدم امکان عدمہ السابق او اللاحق لان التقدم والتأخر بین وجودہ وعدمہ لیس الا بالزمان
الی آخر الکلام وہکذا ثم ان التسلسل بالنسبۃ الی العدم السابق فی الامور الماضیۃ المتعاقبۃ الموجودۃ بالفعل و
بالنظر الی العدم اللاحق فی الامور المتعاقبۃ المستقبلۃ الغیر المتناہیۃ بمعنی لا یقف عند حد وہذا جائز وان کان الاول
باطلا عند المتکلم وہو ظاہر ان کان قولہ فلعلہ ای ہو نظم انہ واجب الوجود قولہ وسد بعد تسلیمہ
کان المراد بالمقدمات قولہ اذ لا یمکن عدمہ لا قبل الوجود ولا بعدہ اذ ہو فی الحقیقۃ قضیتان فالمراد بالجمع
ما فوق الواحد قولہ بان امتناع العدم ای الامتناع الذاتی للعدم بجدہ قولہ بان امتناع العدم بعد الوجود الخ
والحاصل ان العدم المطلق لہ ثلثۃ افراد عدم قبل الوجود وعدم بعد الوجود وعدم مستمر وامتناع الاولین
لا یستلزم الوجوب لجواز الثالث وانما المستلزم للوجوب امتناع الثلثۃ باسرہا قولہ قال وان لم یوجب سلب
کما ہو قال وان لم یوجد جسم یلزم انتفاء الجسم انتفاء الحرکۃ المستلزم لانتفاء مقدارہا قال ولا حرکۃ
وکل ما یقطع بوجودہ عند انتفاء کل جسم وحرکۃ لیس بجسم ولا حرکۃ ولا مقدار لہا ففیہ مدعی ثلثۃ منہا
قولہ حتی لو فرضنا تنبیہ علی الصغری وفیہ اشارۃ الی ان مراد المصنف بعدم وجود الجسم وحرکۃ العدم الذی
بعقیم

يعقبه الوجود او يعقب الوجود لا العدم المطلق قوله كان معد وما فرض معد وميته فرض لمعد وميته

ميته حركته ومقدارها قوله وبتقدم عدم الفلك لا يبعد ان يكون من عطف السبب على المسبب قوله وتأخر عنه وكل

من التقدم والتأخر زماني على ما مر قوله فلا يكون فلكا ولا حركة اه اشارة الى ان في تعيين حقيقة الزمان مذهبين

آخرين احدهما انه الفلك الاعظم واستدل له بانه محيط بكل الاجسام المتحركة والزمان محيط بها ايضا والثاني

انه حركة الفلك الاعظم لانها غير قارة والزمان ايضا غير قار ورد بان كلا من الاستدلالين بموجبتين من

الشكل الثاني فلا ينتج على ان الاوسط غير متكرر في الاول لكون الاحاطة في المقدمتين مختلفة المعنى وان الحركة

توصف بالسرعة والبطوء حقيقة بخلاف الزمان قوله ولا شيء من عوارضها ويعارض بالنظر الى من قال بامكانه

بانا لو فرضنا ان ذلك الجوهر المجرد كان معد وما فوجد ثم فكنا قاطعين بوجوده وبتقدم عدم ذلك الجوهر

اه بخلاف من قال بوجوبه لان فرض عدمه حينئذ محال والمحال جاز ان يستلزم المحال قوله الى المتغيرات لا الى

الامور الثابتة قوله ثم لا يخفى منع للصغرى **فصل في المكان** قوله لا اخفاء اه كان فيه ردا

على المتكلمين قوله اورده عقب الزمان ههنا امران احدهما انه ذكرهما بلا فصل بينهما والثاني انه

افرد بحث المكان عن بحث الزمان والدليل الذي ذكره دليل للاول فقط لا للثاني ايضا قوله البعد اه

اي البعد الطويل العريض العميق والا فلا ينحصر في الجسم التعليمي والمكان قوله الجسم الطبيعي قوله

القوم بمحل ولا يحل في الجسم بل يحل فيه الجسم قوله قائم بذاته لا يخفى ان هذا الجوهر له عرض وعمق

وطول فينتقض به حد الجسم الطبيعي الا ان يقال ان تحديد الجسم بهذا الحد على رأي ارسطو وهو لا

يقول بوجود ذلك الجوهر قوله لتوارد المتمكنات اي لامكان توارده اه قوله لانه فطر عليه اي

على اداء الشهادة على وجوده (بوجوده) قوله والامارات في التعبير بالامارات اشارة الى ضعف كل ما تشبث

اليه الشارح قال مثل مساواة المكان اشارة الى الصغرى اعني المكان مساو للمتمكن واذا ضممت

اليه لا شيء من السطح المذكور بمساو له ينتج من الشكل الثاني لا شيء من المكان بالسطح المذكور

وكذا قوله وعمومه لكل اه اشارة الى الصغرى اعني المكان عام لكل جسم واذا ضممت اليه ليس السطح

المذکور بتمامہ ینتج منہ النتیجۃ المانعۃ الا ان کلام الشارح مشعر بالاماتیت اللاولین مقدمۃ واحدۃ
کالاخیرۃ قولہ یجب ان یکون منطبقا ای یجب ان یکون اجزاء المتمکن یقابلہا اجزاء المکان من
غیر زیادۃ قولہ مشارا الیہ ای ذو مشار الیہ بالوقوع الحسی فیہ قال کون الطیر فی الھواء المحرک اشارۃ الی
رافعۃ الاستثنائی والتقدیر لو کان المکان السطح المذکور لم یکن الطیر فی الھواء المحرک
ولا الحجر فی الماء الجاری ساکنا لکن الطیر والحجر المذکورین ساکنان فلم یکن المکان السطح المذکور
قولہ مع ان المتمکن فی الحالین واحد ای مع ان المتمکن بحالہ لم یزدد قولہ مکانا لہ فلا یکون المحیط بالکل
محیطا بالکل بعض قولہ لم یکن المکان عاما لکل جسم واللازم باطل قولہ تبدل السطوح ولیس الحرکۃ
الا تبدل السطوح قولہ والجواب الجواب منع للملازمۃ علی تقدیر الشارح والاول منع للکبری
والثانی للصغری کبری وصغری فلعلہا علی تقدیریا للمتن قولہ فی الحالین واحدا بناء علی ان المقادیر من
المشخصات فیتبدل التمکن بتبدلہ قولہ فی الاشارۃ الحسیۃ ای الی الاجسام بہذا وذاک والی ما بہ التمایز
بہنا وہناک تأمل قولہ اعنی الوضع الذی اہ ہذا التوصیف مشکل کتعلل قولہ بہ یتمایز المشار الیہ
بہذا او ذاک او ذو المشار الیہ بہنا او ہناک تدبر قولہ حالۃ مستمرۃ ای قارۃ وہی المسمات بالحرکۃ
بمعنی التوسط قولہ وہذہ الحالۃ غیر استبدال اہ نعم ہذہ الحالۃ تستلزم استبدال المکان والا عکس کما فی
الطیر والحجر المذکورین قولہ المکان علی ان السطح الذی لم یتبدل قولہ دون الھواء اہ ای السطح
الباطن لہ قولہ فان قیل ما معنی اہ کان حاصل السؤال ان الخلو وان کان سببا للشغل الا ان القضیۃ مرکبۃ
لکونہا ممکنۃ خاصۃ والمرکبۃ تقتضی وجود الموضوع مع ان الموضوع معدوم عند من یجعل المکان نفیا صرفا
وحاصل الجواب ان الحکم بالخلو عند من ذکر حکم علی الجسمین حقیقۃ فلا محذور قولہ ہوانہ یمکن ان یکون
الجسمان بحیث لا اہ یعنی امکان الخلاء عبارۃ عن امکان کون الجسمین بحیث اہ فالخلاء ہو ذلک الکون
ثم عبارۃ صاحب المواقف صریح فی ان الخلاء عنی کون الجسمین ہو مکان المتکلمین قال فیما
اذا فرضنا کرۃ کافۃ والمعنی بیان الملازمۃ حاصل فی ہذا الدلیل اعنی اذا فرضنا الخ او موصوفۃ والملخ

انہ حاصل فی دلیل حاصل فی ضمن حد ہ ہذا الدلیل حصول العام فی الخاص قال اذا فرضناہ قولہ اذا فرضنا
صغری مقدمہا الی قولہ نصف قوام الاول وتالیہا فیکون ساعۃ و قولہ ولکن ساعۃ و ولکن ساعۃ فی فوق
العطف علی فرضنا ای و فرضنا کونہ ساعۃ وکونہا ساعتین فہما من تتمۃ المقدم والکبری اعنی وکلما کان
زمان الحرکۃ الاخیرۃ ساعۃ یلزم تساوی الزمان مع وجود المعاوق والزمان مع عدمہ مطویۃ وقولہ
الشارح فیلزم تساوی زمان اہ تالی نتیجۃ ہذا القیاس قولہ ولکن ساعۃ ای تلک الحرکۃ ای زمانہا
قولہ اذا اتحدت صغری قولہ فیلزم تساوی زمان اہ وکلما کان تفاوت الزمان بحسب تفاوت المعاوق
فیکون زمان الحرکۃ الاخیرۃ ساعۃ قولہ اعنی الجسم المتحرک فی اہ قولہ وہو ما ای جسم قولہ اذا کان متحرکا فی الخلاء
قولہ واعترض بانہ اہ منع للملازمۃ الصغرویۃ فی القیاس الاول بمنع کبری دلیلہا قولہ علی انسبۃ المعاوقین
ای من کون الزمان الی الزمان کنسبۃ المعاوق الی المعاوق فان کانت النسبۃ الثانیۃ بالنصفیۃ کانت الاولی
کذلک وہکذا اہ قولہ الا بازاء المعاوقۃ ونصف ساعۃ بازاء المعاوقۃ التی اہ فیکون قولہ ساعۃ وحکم بل یلزم
ساعۃ ونصفا قولہ یلزم انتفاء امور شاہد ہا فیہ اشارۃ الی ان کلا من تلک الامارات یکون فی الاستدلال
مقدمۃ رافعۃ وانہا من المشاہدات **فصل فی الکیف** قولہ لما انہ اہ عبارۃ شرح المواقف لما
مر من انہ یعم اہ ولما لم یسبق فی کلام الشارح ذلک اسقط لفظۃ مر فالاولی اسقاط ما فی قولہ لما ایضا فیکون ما فی کلام المواقف
قولہ یعم الماد یات باعتبار الکم المنفصل قولہ فان قیل المجردات ومنہا الواجب تعالی تامل قولہ فیعم ہو ایضا باعتبار
العلم قولہ اجیب منع لکلیۃ الکبری قولہ فلیس من الکیف علی ان العلم لا یعم جمیع الماد یات قولہ زاد قید اہ ای
انہ ان لم یحکم بانہ لم یخرجہا تحت مقولۃ الکیف کما نقلہ شارح المواقف من المباحث المشرقیۃ فی مبحث انحصار
المقولات فی التسع قولہ عدم اقتضاء اللاقسمۃ ای الذاتیۃ والا فالکیف مقتضی للاقسمۃ العرضیۃ قولہ ولما
قیلہ
یخرج من التعریف بیان لفائدۃ قولہ لذاتہ قولہ من التعریف ای التعریف الذی علی نیل فیہ قید عدم اقتضاء
اللاقسمۃ بالنظر الی العلم بالبسیط والتعریف الذی لم یزد فیہ ذلک بالنظر الی العلم بالمرکب قولہ نظرا الی المتعلق

لا بالنظر الى ذاته قوله و٢ اعترض بان من الكيفيات ١ه قد يقال ان هذا الاعتراض انما يناسب اذا ذكر المصنف
بدل قوله والنسبة قوله لا يتوقف تصوره على تصور الغير فافهم ؛ وجهه ان النسبة موقوفة على ما يتوقف
تصوره اه فذكر ما ذكره [illegible] ة قوله على تعقل شيء آخر فلا يخرج العارض النسبية لقوله والنسبة
كذلك يخرج ذلك قوله بانه اى بأن ما ظنه المعترض توقفا قوله بخلاف النسبيات والحاصل ان ما ظن
موقوفا عليه في نحو العلم تعلقه متأخر بخلاف الموقوف عليه في النسبيات فان تعقله متقدم
عن خ
على تعقلها قوله لكن النسبة تقضية الدليل ان النسبة اذا كانت عرضية لها لم يكن تصورها بعد تصور
الطرفين وليس كذلك قوله او داخلة فيها هذا مبني على كون المقولات النسبية داخلة تحت جنس واحد
هو النسبة وعدم كونها اجناسا عالية ثم لا يخفى ان كون النسبة عين حقيقة الاضافة مستلزم لكون الاضافة
داخلة في سائر المقولات النسبية وكونها جنسا عاليا لها ولم يقل به احد قوله بخلاف مثل العلم فان النسبة
ليست نفس حقيقته ولا داخلة فيه بل ولا عارضة له قوله ثم انواع الكيفيات ١ه اى انواع الاضافية قوله
باوائل المحسوسات اشارة الى وجه تقديمها قوله قيل وجه التسمية اه اشارة الى ضعفه لان عموم القوة اللا
مسة وخصوص سائر القوى انما يفيد اولية تلك القوة بالنسبة الى سائر القوى لا اولية الملموسات
بالنظر الى سائر المحسوسات والكلام فيها الا ان يقال ان اوليتها باولية القوة المدركة لها هذا او
لان العموم في الصغرى بمعنى الشمول وعدم الاختصاص وفي الكبرى اما بمعنى الحمل على الخاص
كليا وسلب الخاص عنه جزئيا فلا يتكرر الاوسط او بمعنى الصافية المنعي على الكبرى على ان العام
بالمعنى الاول انما يتقدم على الخاص اذا كان ذاتيا له تأمل قوله لثبوتها للبسائط العنصرية هذا انما يفيد كون
تلك الاربعة اصولا للمركبات لا اصولا للملموسات فلذلك ينبغي ان يقال اضافة الاصول اليها من
اضافة الجزء الى الكل لا من اضافة الاصل الى الفرع تأمل قوله والحادثة بالحركة لم يتعرض للحادثة بملاقاة
الاغذية والادوية بالبدن قوله لانه اى الحرارة والتذكير باعتبار الخبر لا يخلو عن الوصفية عند

قوله مفهوم واحد

قوله مفهوم واحد وحدة جنسية قوله المحسوسة المخصوصة قوله بالحقيقة فهي انواع والحرارة جنس لها
قوله فافهم اشارة الى جواب لو مفهوم الحرارة طبيعة نوعية فيكون الحرارات متخالفة بالصنف قوله
انما هو في الماء ظاهره مشعر بان الحار مشترك لفظي هذا وعندي ان اطلاق الحار على ما يحدث
الحر او مجاز كما قال الاشاعرة ان المتكلم بمعنى خالق الكلام مجاز قال قد يقال الحار لما يحدث او حقيقة
عند الشارح ومجازاً عندي قوله كما يقال لما يقوم به او حقيقة قوله فقيل نارية وهذا مختار الا
مام الرازي قوله عن مزاجها عبارة شارح المواقف بدل مزاجها حرارتها فتأمل قوله وسائر العناصر
اى غير النار قال وقيل سماوية وهذا محكي عن ارسطو كما في القسطنطيني قوله لان العناصر
اى غير النار تأمل قوله بتحريك الروح الى دفعه كانه من اقامة المظهر مقام الضمير بناء على ان الروح هي
الطبيعة اى بسبب تحريك الطبيعة اياها اى تلك الحرارة الغريزية لاجل دفعه دفعها قوله وثبوته اه
وعليه المعتزلة وكثير من الاشاعرة قوله بحدس فان منه اه رد على الاستاذ ابي اسحاق الاسفرائني
واتباعه قوله صاعدة من المركز قوله نازلة الى المركز قوله يعني ما يوجب اه على ما فسر به
ابن سينا قوله فليس بمحسوس فضلا عن الملموس قوله بحسب انواع الحركات قوله وبالجملة اى الحاصل
بمجموع ما ذكر وما ذكرنا هنا قال الطبيعي الاظهر ولكن الطبيعي تأمل قوله الذي اه اى قوله وذلك اى
كون الطبيعي هذين الامرين قوله لان الجهة الطبيعية العلو والسفل يعني ان طبيعية الاعتماد لطبيعية
الجهة بخلاف طبيعية الميل عند الفلاسفة فمن هذا الاعتماد الارادي والقسري والطبيعي وغيرها
الى كل واحد من الفوق والتحت طبيعي عندنا الا ان في تسمية الكل بالثقل او الخفة بعدا ويمكن ان يقال
ان الارادي والقسري عندنا ليسا داخلين في المقسم فالمراد بقول المصنف المدافعة المحسوسة المدافعة
الغير الارادية والقسرية تدبر قوله الاعتماد الطبيعي ما يكون نحوه قال وهما متضادان اه حقيقيا قوله
فانما هو لبسائطه اه بل انما هو على اصطلاح المتكلمين فان طبيعية الميل بطبيعية الجهة عندهم كما مر

قولہ المبصرات ای سواء کانت اصولا او فروعا کما هو الظاهر لکن لا یخفی ان من الفروع ما لیست داخلة تحت مقولة الکیف فضلا عن الکیفیات المحسوسة ومنها ما کانت داخلة تحتها لکن کانت مباینة للکیفیات المحسوسة قولہ التی هی مبصرة صفة کاشفة قولہ بالذات احتراز عن الواسطة فی العروض فقط قولہ برؤیة الضوء فان الضوء واسطة فی الثبوت دون العروض قولہ وغیر ذلک مما لا یعد فی الکیفیات اه ای سواء لم یکن من مقولة الکیف اصلا او کان ولم یکن من الکیفیات المحسوسة قولہ فانها مبصرة بتوسطها ای عند الحکماء لا المتکلمین قولہ یعنی ان الرؤیة المتعلقة باللون اولا اه ای حقیقة لا مجازا قولہ قیام الحرکة بالسفینة فان الحرکة قائمة بالسفینة فقط ومستندة الیها حقیقة والی الراکب مجازا فیکون السفینة واسطة فی العروض ثم هذا بناء علی ان یکون الحرکة تبدل السطوح واما اذا کانت الحالة المتوسطة المستمرة فهی مستندة الیها حقیقة ویکون السفینة واسطة فی الثبوت قولہ ولهذا لم تنکشف انکشافهما ولذا اختلف فی وجودها اما الاوضاع والمقادیر فظاهر حیث لم یقل بوجودها المتکلمون واما الکیفیات المختصة بالکمیات فلانها قائمة بالکمیات وهی غیر موجودة عندهم واما الاکوان الاربعة فقد اختلف فی کونها محسوسة بل فی کونها موجودة ایضا قال ولکل منها انواع حقیقة قال بخلاف الضوء فهو للایجاب الخ ان کان کل من الضیاء والنور والشعاع والبریق کما سیاتی اسما لنوع من الضوء والا وهو الظاهر فسلب کما قولہ للاجسام الشفافة الصقیلة عبارة المواقف للاجزاء الشفافة قال وتخییل حصوله اه ای ظهوره تأمل قولہ فان البیاض ظهوره الظهور هذا هو بل اشد قولہ فانه ای البیاض قولہ فان حصول الشیء بالاسباب ای ظهوره تأمل قولہ ان حصوله ای وجوده قولہ الشمس ضیاء وهو مصدر کقیام او جمع ضوء کسیاط وسوط والیاء فیه منقلبة عن الواو کذا فی تفسیر القاضی قال والظلمة عدم ملکة لم یقل عدمه بل اقام المظهر موضع مقام المضمر لئلا یتوهم ان التقابل تقابل الایجاب والسلب ولم یکتف بذلک بل ذکر لفظ له صلة للعدم لیعلم ان المراد بالملکة هنا الضوء قولہ والظاهر تأنیث الفعلین وکذا المشتقان احدهما فی المتن والآخر فی الشرح

وکذا

ای لکونها موجودة علی فرض عدم لکونه موجوداً الخصم نسخة

وکذا معولا الیٰ فی شرحه کالعکس قوله لکان مائلا ای للوجودیة قوله کما انه ما نعی

مذهب من مذهب الخصم قوله بانتفاء شرط لکون الجالس فی الغار وهو الکون محاطا بالضوء قوله وفی المواقف اه

منع للملازمة فی المتن مع السند قوله ای مائلا لا اولیه فی المواقف ان المرئی فی غیر الضوء قال

یسمی شعاعا فالشعاع مشترک لفظی شرح طوالع حیث سبق انه یقال للضوء الذاتی الضعیف قال اعدا

اه ولو کانت حرکة منفردة لرأینا وسط المسافة قوله والحرکة بالطبع للاجسام المتعددة المتماثلة

لحرکة الجسم الواحد الشخصی والا فالضوء علی التوجه اجسام لا جسم واحد فلا منع لکون بعضها متحرکا

بالطبع الی العلو وبعض آخر الی غیره من سائر الجهات قال لکون الضوء شرطا اه القائل الشیخ ابو علی

کما فی شرح الطوالع والکثیر من الحکماء قوله فان الالوان تضعف اه هذا ما استدل به ابن الهیثم

قال والحق انه اه هذا هو المشهور فیما بین الجمهور وهو مختار الامام الرازی قوله عند وصول

الهواء المتموج اه یعنی ان الهواء المتموج لا یعرضه الصوت الا اذا وصل الی الحس قوله عند وصول

الهواء حال من فاعل یحدث قوله ولهم تردد ای بعد الحکم بوجوده خارج الصماخ قوله

تردد اقول التردد علی ما یؤخذ من کلام المواقف هو انه هل یتوقف الاحساس علی وصول الهواء

الحامل الی الصماخ او لا بل یجوز ان یکون المسموع الصوت القائم بالهواء الخارج فقط فعلی

هذا کان علی الشارح ان یقول ولهم تردد فی ان المسموع هل هو الصوت القائم بالهواء الواصل

فقط او بالهواء الخارج فقط فاختار المصنف ما هو الحق اعنی کون المسموع کلیهما قوله اذا

وصل الهواء ای تموجه لا نفسه تأمل قوله فانه اذا وصل الهواء الحامل للصوت قوله او بالهواء

الخارج ایضا هذا وقوله الآتی وانه لیس المسموع اه مشعران بان کلا من هذین الامرین

دال علی تعلق الاحساس بالصوت القائم بکل من الواصل والخارج ولیس کذلک فانهما یدلان

علی التعلق بالخارج واما الدال علی التعلق بالواصل فالامران الاخیران تأمل قال ادراک الجهة

قال الاولی ان یقول وجه ... لفظ قوله ... الی وصول الهواء الی الصماخ والتصادم فی المسموع

رافعة (١) للقياس الذي ذكره الشارح وكذا قول المصنف والتميز اه قوله ولم يكن المسموع
الاولى او قوله لما ادركنا عنده بالضرورة قوله سماعه اي الصوت قوله واللازم باطل لانه
قد يقال ان فيه مصادرة قوله ولم يتعلق الاحساس الاولى او قوله لم يحصل بالضرورة قوله واللازم باطل
بالضرورة قال لنا ادراكه بوصول الهواء اي بوصول تموج الصماخ قال كيفية اي هيئة وصفة
قوله اي عن صوت آخر معروض لكيفية اخرى لكن يماثله اه قال والثقل الواو بمعنى او قال
في الحدة والثقل اي فقط لا في الكيفية العارضة اذ لا يتمايز الصوت المعروض للكيفية التي بها
يكون حرفا عن صوت يماثله في تلك الكيفية بل عن صوت معروض للكيفية بها يكون حرفا آخر قوله
احتراز عن الحدة والثقل اي عن الصوت المعروض للحدة والثقل لوجوب كون المحترز عنه من
جنس المعرف اعني الحرف وكذا الكلام في قوله الآتي احترازا عما ليس كذلك قوله فيتمايز بهما
ذلك الصوت اه اي تمايزا في المسموع والافتراق بان ما يخرج به الغنة والبحة هذا لكن الفرق تحكم
كما صرح به القوشجي قوله عما يشاركه فيه لتفنن قال تمايزا في نفس المسموع وهو مجموع العارض والصوت
كما صرح به قدس سره في شرح المواقف قوله بان يختلف باختلافه اي لا بان يكون ما به التميز مسموعا
فانه غير لازم قوله بان يختلف اي المسموع باختلافه اي باختلاف ما به التميز اعني الكيفية قوله
اذ قد يختلف الصوت فيهما الصواب اذ قد يختلفان او قد يختلف بارجاع الضمير الى الغنة والبحة
هذا هو الموافق لما في شرح التجريد وشرح المقاصد ومقتضى القول الثاني للشارح ان المؤول
ان المثبت في ان يختلف للصوت والضمير في باختلافه للمسموع قوله باختلافه اي لا بان يكون ما به التميز
مسموعا فانه غير لازم قوله احترازا عما ليس اه اعن صوت معروض عما ليس كذلك قوله كالغنة
والقصر والطول وعدم الطيب قوله اذ قد يختلف الصوت فيهما اي يمتاز صوت عن صوت بسبب
الغنة والبحة ففي بمعنى الباء قوله اذ قد يختلف الصوت اي كيفية الصوت تأمل قوله فيهما والمسموع واحد
اذ الغنة والبحة ليسا من الصوت المعروض بل هما من عوارض الصوت

اذ الغنة والبحوحة لا تتعلق بهما السمع قال اما مقصوب ای او مقصوص تأمل بل الظاهر ان یقول

وهواه قوله فالی الف اه ای فی امالة الحرف الی الالف یحصل الفتحة وهكذا قال والی صامت

ویقال له الصمت قوله وسمیا ای القسمان المذكوران قوله والصمت السكوت فاللافظ به ونهما

صامت وباحدهما مصوت فهما حقیقة اسما اللافظ ثم اطلق الثانی علی سبب التصویت اعنی الحركات

والمدات والاول علی المسكوت علیه قوله فاطلقا ای المصوت والصامت قوله ای من الحروف

المراد ما فوق الواحد قوله مطلقا ای سواء كانت الحروف مقاطع او صامتا ومصوتا وسواء كان

المؤلف مفیدا اولا قال عما یفید ظاهره وان لم یتألف من المقاطع كق ام قال وقد یخص

اللفظ اه ویقابله الحرف حرا لمقطوعی شرح قف قال من المقاطع المراد به ما فوق الواحد قوله مثل ق ام

ولكنا لا یخفی وكتب ایضا وان كان مؤلفا من حرفین صامت ومصوت وكتب ایضا فیكون بین اللفظ

بهذا المعنی والكلام بمعنی الثانی عموم وخصوص من وجه قال وقد یتوهم ان اللفظ المتوهم الفارابی

كما فی التلمیذ والقسطنطینی قال من مقولة الكم ای الكم المنفصل فعلی هذا الكم المنفصل ینقسم الی قسمین قار

یقینیة طب

هو العدد وغیر قار هو القول قال اذ قد یقدر جمیعه بجزء منه اشارة الی الصغری ای اللفظ ذو جزء یقدر

به وقول الشارح وكل ما هو كذلك فهو كم كبری وقول المصنف وهذا منع للصغری ان ارید التقدیر بالذات

وللكبری ان ارید بالتبع قوله فان اجزاء الاقاویل دلیل للصغری قوله من جهة الكثرة التی هی من الكم المنفصل

قوله ما یقدر به ای ای تقدیر التساوی بالتساوی بقرینة قوله الی ذراعین حیث لم یقل الی ذراع

قوله المذوقات المدركة بالقوة الذائقة قوله مشروطة باللمس مع ان المذوقات معلولة لبعض الملموسات

كما یصرح به الشارح **الكیفیات النفسانیة** قوله المختصة بذوات الانفس الحیوانیة من الاجسام

العنصریة فقیل المراد الانفس الحیوانیة شرح قف فخرج الاجرام الفلكیة قوله دون النبات

یعنی ان الاختصاص اضافی قوله تحت الكیف اه فیكون الاختصاص حقیقیا قوله ولا الجوهر

وهذا ليس في شرح قف قوله في موضعها موضوعها كذا في شرح المواقف قال وهي قوة مذهب ابن سينا
وكتب ايضا سادتنا من زعم انها قوة الحس والحركة الارادية وقوة التغذية قوله ويدل اه دليل ابن سينا
قوله وجودها في اه اشارة الى الصغرى قوله وليس فيه اه كبرى قوله من غير اغتذائه ورده صاحب المواقف
بان المفقود في العضو المفلوج هو الفعل اعني الاحساس والحركة الارادية وذلك لا يدل على فقدان القوة
قوة مقتضية لها لجواز ان يكون عدم الفعل لوجود الفعل المانع لا لعدم المقتضي وفي العضو الذابل هو التغذية
وذلك لا يدل على فقدان قوتها قوله والمراد من القوة اه اشارة الى دفع اعتراض ذكره صاحب المواقف
على دليل ذكره ابن سينا لكونها غير قوة الحس والحركة وقوة التغذية لكن لا يخفى انه لا يثبت به المقدمة
الممنوعة تدبر قوله فلا تكون هي انتفاء الصدور الفعل عن القوة لا يستلزم انتفاء القوة فلا يتفرع قوله
فلا تكون هي قال بوجود البنية عدم اشتراط هذا يغني عن عدم اشتراط الاول بخلاف العكس قوله
وعند المعتزلة اى متاخريهم كما يأتي في الجواهر قال الروح الحيواني اى البخار اللطيف الذي
انبعث القلب قوله يتولد من بخارية الاخلاط المتبادر من هذه العبارة ان الروح غير البخار المتولد من الاخلاط
قوله من عرق اه عبارة عبلح وشرح التجريد في بدل من قال او قيل كيفية القائل ابو على الجبائي قوله بمعنى الايجاد
اى افادة الوجود المحمولي قوله الا فيما الوجود محمولي قال على عدمها اى بدون اعتبار للاتصاف بالفعل
بها قوله تقابل الايجاب والسلب فلا يكون واسطة بين الحي والميت بخلاف المعنيين الاولين قال عند العقل
اعم من ان يكون بالحلول فيه او في آلته او بدون الحلول فان الحلول الحضور عند العقل يشملها قوله بان
الادراك صفة اه فهو من صفة صفات النفس قوله صفة المدرك فلا يكون من الصفات النفسانية قوله
عند المدرك صفة فيكون فهو من الصفات النفسانية قوله انه بهذا التفسير اضافة لا كيف فلا يصح قوله ومنها اه
بعينه تفسير الجمهور جمهور المتكلمين المنكرين للوجود العقلي كما يأتي بل يكون على وفق مذهب الامام الرازي
القائل بكون العلم التعلق مع القول بوجود الصورة قوله لا كيف فلا يصح قوله ومنها الادراك
قوله هو

منه لقوله وليس فيه قوة من غير الحس والحركة والقوة غتذا[illegible]

قوله هو الصورة الخارجية كما في العلم بالنفس وصفاته والذهنية كما في غيره وكتب ايضا اقول لم يقل هو الحقيقة

او الصورة الحاضرة ليشمل العلم الحضوري اشارة الى ان المصنف انما ذكره استطرادًا اذ ليس من الكيف

فضلا عن الكيفيات النفسانية قوله والحاضرة والظاهرة قوله من الامور الاعتبارية بسبب قيد الحيثية

قوله الا على القول بالشبح فانه عليه لا حاجة لكونه كيفا عارضا للنفس الى اعتبار قيد الحيثية بخلافه على القول

بالوجود الذهني فانه لكونه متحدا مع الخارجي لا بد لكونه كيفا من اعتبار قيد الحيثية اى الادراك على

على القول بالشبح ▬ قوله على القول اه فان الادراك على هذا من الكيفيات الخارجية العارضة للنفس

▬ اى الموجودة بالوجود الاصيل والمتأصل قوله فافهم اشارة الى ان قيد الحيثية ليس داخلا في جعله

اعتباريا بل المراد منه ان تلك الصورة في هذا النحو من الوجود علم وانه من قبيل الكيف ▬

والحاصل ان قيد الحيثية شرط للاشتراك قال او بصورته المنتزعة اى الكلية او الجزئية قال كما في الماديات

اى حال الاحساس ووجوده وكتب ايضا اى حال الاحساس او بعده تأمل قوله او بصورته الحاصلة

اى الكلية قال كما في المجردات وكذا الماديات قبل الاحساس قوله وهي اى الصورة والمراد بها هنا ما هو معلوم

وصورة في العلم ومات خاصة عند المصنف وفي الكل عند البعض كما سيظهر لا ما هو علم ففي الضمير

شائبة استخدام قال مع كونها مغايرة اقول المناسب ان يقول لكونها مغايرة اه او مع كونها مساوية

تلك (عفى لفظ عليه) اشارة الى ان مدخوله مع علة اخرى لعدم اتصاف المدرك بالمدرك لا انه علة لقوله ليست

حصولها اه وانه ليس مع هنا موقع ان التأكيدية ▬ قال مغايرة للهوية اشارة الى دفع

ما اورده المتكلمون من ان حصول صورة الجبل او السماء المنتزعة منه المساوية له في ذهننا معلوم

الانتفاء وتجويزه مكابرة محضة وحاصل الدفع ان المتصف بالعظم انما هو من الحصول في الاذهان

هو الهوية الخارجية دون الصورة التي هي الماهية المغايرة لها اذ ليس فيها ما يمنع من الحصول

قال بها لا اتصاف التقديم للحصر اى اتصاف الشيء بها لا بغيرها قوله فان الهوية اه صغرى الشكل الثاني

قوله بخلاف الصورة اشارة الى الكبرى قوله الصورة الذهنية قال ليست حصولها اه صغرى الشكل الثانى و
الكبرى مطوية والتقدير ان الصورة ليس حصولها فى الذهن كحصول العرض فى المحل والموجب للاتصاف
ملما ان حصوله كحصول العرض فالصورة ليست موجبة للاتصاف وكتب ايضا الذى يقال له الارتسام
قال كحصول العرض فى المحل الذى يقال له الاتصاف والقيام وكتب ايضا قال كحصول العرض فى المحل من
حيث اتحادهما فى الخارج واما من حيث الحصول فهو كحصول العرض كما يصرح به الشارح قوله ح
اى مع قطع النظر عن القيام به والقيام به مع قال فلا يوجب حصولها حتى يرد انه يلزم ان يكون ذهن
من عقل السواد والبياض اسود وابيض مع انه ضرورة البطلان وان يجتمع الضدان فيه ح
كما اورده المتكلمون قال اتصاف المدرك بالمدرك حتى يكون ذهن المدرك حارا بتصور الحرارة وباردا
بتصور البرودة واسود بتصور السواد وابيض بتصور البياض الى غير ذلك قوله لان لزوم الاتصاف
علة لتفريع لا يوجب عما قبله قال فالكريم الفاء للتعليل وكتب ايضا اى الذات المتصف بالكرم قال
ولا يتصور اى لا يتصف بتصوره قوله فان قيل كانه نقض اجمالى للدليل على عدم ايجاب الاتصاف
باشتماله على محذور وهو عدم صحة كون العلم عبارة عن تلك الصورة قوله اذ لم يكن اه اشارة الى الكبرى
قوله واتصاف الذهن اشارة الى الصغرى قوله فكيف اه نتيجة قوله فكيف يكون العلم اه نتيجة لقياس من الشكل
الثانى اشار الشارح الى الصغرى بقوله واتصاف الذهن بالعلم اه والى الكبرى بقوله واذا لم يكن
حصولها فيه حصولا اتصافيا تقريره القياس هكذا العلم حاصل فى الذهن حصولا اتصافيا و
الصورة ليست حاصلة فيه حصولا اتصافيا ينتج ان العلم لا يكون صورة قوله وقلنا الصورة اه حاصل
الجواب منع القضية القائلة بان الصورة ليست حاصلة فى الذهن حصولا اتصافيا ان اريد بها الصورة
الصورة من حيث الحصول وتسليمها والتزام النتيجة مع منع لزوم المحذور ان اريد بها الصورة
من حيث الذات والاتحاد فى الخارج فتأمل قوله من حيث الحصول اى لا من حيث الاتحاد مع
الخارج

الخارج قوله فتكون عرضا كما يصرح به المصنف في العلم بالمعدوم قوله فيكون موجودا عينا والعلم عبارة عن هذه الصورة قوله كسائر صفاتها ولا يكون الكريم المتصور للبخيل بهذا الاعتبار بخيلا بل متصورا للبخل وهو ظاهر قوله من حيث ذاتها ومن حيث اتحادها مع الخارج قوله عن المعلوم في الذهن قوله فتكون صورة موجودة بالوجود الظلي والعلي وهذه هي المعلوم مطلقا عند بعض وفي المعدوم عند المصنف وكتب ايضا موجودة في ضمن الصورة الاولى ولذا قال عبد الحكيم في حواشيه على شرح الشمسية ان هنا وجودا واصلا للعلم اصالة وللمعلوم ضمنا قال ومن انكر الوجود العقلي اى الموجود العقلي المتحد مع الخارج على ما سيأتي من قول الشارح في الحاشية لكن القائلين بان العلم هو الاضافة لم يكونوا نافين للصورة او المطلق مثلا او غيره كما يشعر به قول الشارح ولم يثبت عنهم ما يعول عليها فهذا ينبغي ان يكون القضية اه تفاقية تأمل ... فهذه القضية لو ... قال عبد الحكيم اضافة لا يخفى انه على ما سيأتي اول مقولة الاين من ان الحكماء اثبتوا المقولات النسبية والمتكلمين انكروها الا الاين ينبغي ان يكون العلم عند جمهور المتكلمين القائلين بانه مجرد اضافة من الامور الاعتبارية وما مر اوائل الاعراض من جعل العلم من اقسام الموجود مبني على كون العلم صفة ذات اضافة وكتب ايضا وتعلق قوله على ظاهره لكن ليس الادراك التمثيل بالصورة المنتزعة والحاصلة ابتداء وهو ظاهر قوله وهذه الاضافة المسماة بالتعلق عند المتكلمين قوله ولم يثبت عنهم اى حتى يجوز اطلاق الادراك والعلم عليه لم نقل حتى يلزم انه على تقدير ثبوت الغير لا يجب القول بان الادراك هو ذلك الغير دون التعلق والاضافة وذلك ظاهر وكتب ايضا اى لا من الصورة المتحدة مع الخارج ولا من الشبح ولا الصفة الآتية وهذا ينادي على ان جمهور المتكلمين نافون للشبح ايضا فالاشكال الآتي غير مندفع بما ذكره الشارح وانما يندفع بما ذكره عبد الحكيم في حاشية شرح المواقف من ان التعلق العلمي يكفيه التعدد والتكثر في المفهومات في انفسها ولا يستدعي الثبوت

فی الخارج والذهن انتهی بلفظه قوله والاعتراض علی منکری الوجود العقلی قوله بان التعلق لایتصور اه

کان هذا الاعتراض مختص بالشق الاول والا فالمتعلق بالکسر فی الشق الثانی الصفة والمتعلق بالفتح

النفس وهما متغایران بالذات نعم یرد اعتراض آخر وهو لزوم اتحاد العالم والمعلوم فان کلا منهما

هو النفس لا ان العالم هو الصفة والمعلوم کما لایخفی فیجاب بما ذکره الشارح قال فاشکل علیه ای

علی منکری الوجود العقلی قوله فاذا لم یتحقق ای لا بالصورة ولا بالمثال قال فلزم القول اه بخلاف القول

بان العلم والادراک هو تلک الصورة دون التعلق والاضافة فانه غیر لازم قال بالصورة اطلاق

الادراک علی تلک الصورة دون الاضافة من غیر لزوم قوله فانه اذا علم ای الادراک قوله غیر الاضافة

علی سبیل الحلول قوله وحدة نوعیة من حیث قیامه بالذهن لا من حیث اتحاده مع الخارج قوله فلا یجوز

اختلاف افراده بان یکون بعض افراده صورة وبعض اخر غیرها علی تقدیر کون الادراک عبارة عن الصورة

فی المعدوم او یکون احد طرفیه فی بعض الصور صورة وفی بعض اخری غیرها علی تقدیر کون الادراک عبارة

عن الاضافة فی المعدوم قوله لکن الاشکال منه فهو لو لم یکن قوله کما اشرنا الیه فی باب امور العامة وکذا

تفرد فی الحاشیة ما بینا فقلت هل رده بهذا الکلام غیر ما ذکره عبد الحکیم مما نقلناه سابقا بان یکون المراد

بالامتیاز التکثر والتعدد فی نفسها قوله انما یتوقف علی الامتیاز اه لا یقال ان الاضافة هو التمیز ولا فرق

بینه وبین الامتیاز فکیف یتوقف علیه لانا نقول الاضافة هو التمیز عند المدرک علی ما هو والمراد بالامتیاز

التمیز فی نفسه ولا شک ان الاول یترتب علی الثانی او المراد بالاضافة التمییز لا التمیز فافهم وکتب ایضا

کلامه فی الحاشیة مشعر بان الامتیاز بالمعنی المصدری ویجوز ان یکون بمعنی ما به یمتاز الشیء اعنی الشبح والمثال

قوله علی وجود المتمایزین الامة وجودا حقیقیا بل انما یتوقف علی الشبح والمثال وکتب ایضا لا فی الخارج ولا فی الذهن

قوله لذی الصورة وهو معدوم فی المعدومات قال ومعناها علی حذف المضاف ای ومعنی ذیها

ای ذی الصورة قوله ای الوجود الغیر المتصل کان الدلیل علی الحکم بان الضمیر عائد الی الوجود الغیر المتاصل هو الاقرب

هو القرب والا فيجوز ان يكون عائداً الى ما يعود اليه ضمير معناها فح لا حاجة الى التأويل ۱۲ قوله الوجود

الظلى المتأصل هى الصورة المأخوذة بالحيثية الثانية فلا يصح حمله اصلا متحدا بينها وبين المأخوذة با

لحيثية الاولى تأمل ۱۲ قوله الظلى المتأصل اى الصورة الظلية قوله وحصولها فيه اى حصولها

انضماميا قال معلوم فالعلم هو الصورة المأخوذة بشرط شئ من ملاحظة القيام والمعلوم هو الصورة

المأخوذة بشرط لا شئ من ملاحظة القيام وان شئت قلت ان العلم هى الصورة المأخوذة بشرط

لا شئ من ملاحظة الاتحاد مع الخارج والمعلوم هى المأخوذة بشرط شئ من ملاحظة الاتحاد

واما الصورة المنقسمة اليهما فهى مأخوذة لا بشرط شئ ۱۲ اى العلم والمعلوم ۱۲ قوله

وذو صورة قد يقال يجوز ان يكون المعلوم وذو الصورة فى العلم وم ماهية المعلوم مع قطع النظر عن

كونها فى ضمن العلم قال فان العلم والصورة قال ما فى الذهن لكنه من حيث القيام به قال والمعلوم

وذا الصورة قال ما فى الخارج وليس وليس المعلوم فى الكل معنى واحدا حتى لا يجوز اختلاف افراده

قوله علم وصورة قوله فى نفسها معلوم وذو صورة قال احساس بالحواس الظاهرة قوله وهو

ادراك اى صورة متميزة للشئ قوله للشئ من الاعراض قوله من الاين ان كانت له حتى نحو الا

دراك بالشم والذوق تأمل قوله وهو ادراكه مواد كان المدرك ههنا عند الحكيم الحس المشترك

فيما شاهده غيبته على حال حضوره قوله بلا شرط حضوره اى بلا مشروطه هو الحضور قوله

وهو ادراك لمعان اه والمدرك ههنا عند الحكيم هو الواهمة قوله لمعان غير محسوسة باحدى الحواس

الظاهرة قوله الموجود فى المادة اى فيه المادة ۱۲ قوله من حيث هو هو اى بشرط لا شئ من الحضور والهيئة

قوله وهو ادراك الشئ التصورى او التصديقى والمدرك النفس الناطقة قوله جزئيا اى ماديا

قال الى سنو الهيا بان لم يبق في الحافظة كما لم يبق في الحس المشترك قوله بسيط ومركب الجهل المركب
مفهوم الى جهل اخر فالتركيب بمعنى الضم والجهل الاول عبارة عن الصورة اللامطابقة والجهل
الثاني عبارة عن عدم العلم بان تلك الصورة لا مطابقة عما من شانه العلم بذلك فالجهل الثاني المضموم
اليه جهل بسيط قال والمركب مضاد له اى للعلم بالمعنى الاخير المرادف لليقين والا فهو قسم من التصديق
وكذا العلم في قوله عدم ملكة للعلم ويجوز ان يكون في الضمير استخدام قال وقيل مما قاله القائل كثير
من المتن له كما في شرحه قف قوله بينهما اى بين جهل المركب والعلم قوله فان العلم بمعنى اليقين وله
والنسبة خارجة عن المنتسبين وفيه ان اللازم خروج المطابقة واللامطابقة عن الاعتقاد الجازم و
متعلقه لا خروجهما عن حقيقة العلم والجهل المركب عبد الحكيم نظيره ان الناطقية والناهقية
خارجتان عن تعريف الحيوان وداخلتان في تعريف الانسان والحمار قوله عن طرفيها والا
خلاف بالامور الخارجية لا يوجب الاختلاف بالذات واذ ليس الاختلاف بينهما الا
بهذا الوجه لزم اشتراكهما في تمام الماهية قوله والجواب عن جانب الاصحاب قوله اخص صفاتهما
اى صفات العلم والجهل المركب قال هو الاستعداد هنا مرتبة اولى من العلم قوله للعلم التصوري
والتصديقي الضروري والنظري قوله للعلم الضروري التصوري او التصديقي قوله يكون بالحواس
كلامه ككلام شارح التجريد مشعر بان الاستعداد للعلم الاولي كقولنا الكل اعظم من الجزء يكون بالحواس
ايضا مع انهم اطبقوا على ان الحكم في الاوليات لا يتوقف الا على تصور الطرفين والنسبة قوله يكون بحصولها
بلا واسطة او بها قال اما اجمالا العلم الاجمالي مرتبة ثانية من العلم قوله اى تفاصيل الاجزاء والجزئيات
قوله كمن علم مسئلة اى كمن له ملكة استنباط مسئلة كما يظهر من كلامه قدس سره قوله فيسئل عنها اى

(حواشیہ ھ)
ای فنفل عنها ثم یسئل عنها کما فی شرح الطوالع قال قدس سرہ فی حاشیتہ واما قبل السؤال فلیس
العلم بها الا بالقوة القریبة من الفعل قال او تفصیلا العلم التفصیلی مرتبة ثالثة من العلم قولہ لاجزاء
او خصوصیاتها قولہ بالاتفاق من المتکلمین قولہ اعتمدوا فی الجواز ای فی جواز وقوع الانقلاب بالنظر
الی الذات فی الکل ۱ھ قولہ ومنعوا ای حکموا بمتناع الوقوع امتناعا بالغیر قولہ مکلفا بہ والمکلف بہ
لابد ان یکون اختیاریا قولہ وانہ قبیح اشارة الی مقدمة رافعة قولہ فیصح علی کل ما ۱ھ فیہ اشارة الی ان دعوی
هذا البعض کلیة ای یجوز انقلاب کل ضروری الی نظری قولہ ورد الرأی الآمدی قولہ ورد علیہ
بعد تسلیم التجانس اذ یمکن منع التجانس لجواز ان یکون العلم والادراک والاحاطة وغیرها مفهومات
عارضة للعلوم فلا تکون متشارکة فیما یکون جنسا لها بل فیما هو عرض عام بالقیاس الیها قولہ بجواز ۱ھ اذ لا
یجب ان یصح علی الانسان ما یصح علی الفرس وان کانا متشارکین فی الجنس ولا ان یصح علی زید ما یصح علی عمرو
مع تشارکهما فی تمام الماهیة فان الصحة ربما کانت معللة بخصوصیة نوعیة او شخصیة وکانت خصوصیة
نوعیة او شخصیة آخر مانعة منها قولہ ومنهم آخرون مطلقا وکتب ایضا من متأخری المتکلمین وکتب ایضا
وقالوا لا یجوز انقلاب شیء من الضروری الی النظری فدعویهم سالبة کلیة وحاصل الدلیل انہ لو
جاز انقلاب شیء من الضروری الی ذلک لادی الی جواز خلو العاقل عن ضروریات تلزمہ
والتالی باطل وحاصل اعتراض الشارح منع الملازمة ان ارید خلو من هو عاقل عما هو ضروری
بعد الانقلاب ومنع بطلان التالی ان ارید خلو من هو عاقل عما هو ضروری قبل الانقلاب
قولہ وانہ محال اشارة الی المقدمة الرافعة قولہ وفیہ ان ۱ھ منع للمقدمة الرافعة قولہ الخلو ای خلو العاقل
الناظر قولہ وفیہ ان الخلو عن الضروری ۱ھ هذا غیر مذکور فی شرح المواقف کأنہ اعلم متعرض لہ لانہ لا ینبغی
علی ان

على رأى من قال ان العقل هو علم بالضروريات اذ يلزم حينئذ ان لا يكون العاقل عاقلا فضلا عن ان
يكون ناظرا في العلوم فليتأمل قوله لا يبقى هذا الوصف اى فلا يلزم خلو العاقل عما يستحيل انفكاك
العاقل عنها اذ بعد انقلاب جميع الضروريات نظرية لا يوجد عاقل يعنى عالم ببعض الضروريات
حتى يلزم ذلك بل انما يلزم خلو الجاهل عما يستحيل انفكاك العاقل عنها وهو جائز بل واقع قال
في تعدد العلم الحادث اى بخلاف العلم القديم فانهم اتفقوا على عدم تعدده بتعدد المعلوم بناء على انه هو
الصفة ذات الاضافة تقليلا للقدماء ما امكن ولئلا يكون العلم القديم من الصفات الاعتبارية بخلاف
ما اذا قيل انه الصورة الحاصلة او الاضافة فانه حينئذ يتكثر القدماء بلا تناهي على الاول ولا يكون صفة حقيقية على
الاول بل اعتبارية على الثاني قوله دلت اى دلالة قطعية فافهم قوله بل الروح بالمعنى السابق في مسئلة
اشتراط الحيوة بالبنية فانه مشترك بين الحيوانات قوله بل الروح والمراد بها النفس الناطقة لا
المعنى السابق في مسئلة اشتراط الحيوة بالبنية يعنى الكاشاوى التى بها يمتاز الانسان عن غيره من الحيوانات
فانه مشترك بين الحيوانات قال ولا كلام في توسط الآلات ان اراد انه لا كلام من العقلاء في ذلك
ففيه ان القدماء منهم على استقلال الحواس في ادراك الجزئيات والقائلين بالتوسط هم الاخلاف من
المتكلمين كما هو المناسب بالسياق ففيه ان النفس عندنا مستقلة في ادراكها ولذا جوزت الشريعة اد
راكها لها بعد المفارقة كما سيأتي تفصيل ذلك في بحث النفس قال في توسط الآلات اى في الحيوة بحسب
العادة قال بالجزئيات اى المادية مذهب قال القوة الحاصلة وهي التي يقال له العقل بالفعل قال عند العلم
الذي يقال له العقل بالملكة وكتب ايضا التصوري او التصديقي قال المعلومات التصورية او التصديقية
قوله وان تسمت عطف السبب على المسبب قوله صورها الجزئية قوله بعضها الى بعض وقوعا او لا وقوعا

قوله استشكل لان اه قد يقال ان القول بارتسام الصورة في الآلات وباستقلال النفس والفيضان من مذهب الفلاسفة والكلام علی مذهب المتكلمين تامل قوله واحكام تصديقية كلية ايجابية او سلبية قال حيث يتمكن بها من اه اشارة بهذه الحيثية الی ان القوة المذكورة لاتصير مناطا للتكليف في ابتداء الحصول بل لابد من كمالها قوله بان يرتب الضروريات التصورية او التصديقية قوله فيكتسب النظريات التصورية او التصديقية قال بين الامور الحسنة والقبيحة كان المراد بالحسن والقبح العقليان لا الشرعيان فالمراد بالمميز المميز بالفعل تدبر قوله والبهائم قد يقال ان العلم ببعض الضروريات الكلية كان لعدم توجه التكليف الی البهائم كالصبيان والمجانين الغير المميزة وان لم يكف للمميز قوله فانه يسهل معرفتها ضرورة معرفتها وتعريفها لفهما الا رادة وشاملا لوجدانيات او كلمة في للتعليل فلابد ان وجه الشبه لابد ان يكون مشتركا بين الطرفين قوله ويمنعها واضح عطف علی اسم ان في المتن قال وتفارق الشهوة ابتدائية لا عاطفة قوله ان فيه دلالة فقد وجد كل واحد من الارادة والشهوة بدون الاخری وقد يجتمعان في شیء واحد فبينهما عموم من وجه بحسب الوجود شرح مواقف ای بين الارادة والشهوة عموم من وجه بحسب التحقق فيكون بينهما مباينة كلية بحسب الحمل قوله فهذا ای كون الارادة متعلقة بالقوة الادراكية وكون الشهوة متعلقة بالقوة الطبيعية قوله ايضا ای كمفارقتها الشهوة في الوجود قال اعتقاد النفع ای اعتقادا وظنا يتبع تخيل اللذة كما في الحيوانات او تعقلا يتبع الفكر كما في الانسان عبد الحكيم هذا البيان مختص بالارادة الحادثة قوله لان نسبة القدرة الی اه اشارة الی قياسين احدهما مثبت للكل القدرة ليست بارادة والثاني مثبت لكل الاعتقاد هو الارادة تقرير الاول القدرة نسبتها الی الطرفين علی السواء وكل ما هو كذلك ليست بارادة فالقدرة ليست بارادة وتقرير الثاني اعتقاد النفع يرجح احد الطرفين وكل ما يرجح احدهما ارادة فاعتقاد النفع

النفى الارادة قوله واليه ذهب بعضهم من المعتزلة قوله فانهم لما ذهبوا اه اى قدمائهم واخلافهم قوله موجب
ولان الايجاب كمال خ
بالذات لكن الايجاب كمالا بزعمهم قوله وعلوا انحى اخلافهم قوله ما ولوا اى جميعهم قوله نزعوا
اى اخلافهم الاولى ونزعموا وفى كلامه نشر على ترتيب اللف اللف قوله ان الارادة اه لا يخفى ان دفع
الشناعة انما هو بحسب اللفظ الا يرى ان القدماء ايضا لا ينفون عنه تعالى العلم تأمل قوله بل وى العلم
ولا يبعد انه لتعميم فى العلم بحيث يشمل سائر الحيوانات كما فى اعتقاد النفع فافهم قوله على ذكر فالارادة على
هذا التعريف يعم الموجب كالبارى تعالى وغيره تأمل قد يقال وكذا على التعريفين السابقين فليتأمل
قوله لانها اى ترجيح الارادة على حذف المضاف تدبر قوله او ميل يعقبه حتى يقال انه عين اعتقاد
النفع او ميل يعقبه كما فى التفسيرين السابقين قوله لنفعى يعتقد اه فالعلم بمصلحة النجاة انما يرجح
الذهاب على عدمه لا الذهاب باحد الطريقين على الآخر فعلم من هذا انه ينفك الارادة عن
العلم مع ان الشارح سيصرح بانها تابعة للادراك والعلم بالصالح عند الاصحاب ايضا فان قيل ان
العلم بالنجاة فى كل من الطريقين كاف لتعمية الارادة قلنا المعتزلة القول بمثل ذلك فلا يدل هذا الدليل
على بطلان مذهبهم قال عن حقيقتها اذ لا يفيد مغايرتها للاعتقاد والميل قوله لانا لا نسلم اه
هذا لا يلائم كلام المصنف لان حاصل اعتراض المصنف ان اصحابنا عدلوا عن التعريفات السابقة
الى هذا التعريف لان الارادة عندهم ليست من جنس الاعتقاد والميل مع انه لا يعلم بهذا التعريف
وليست
انها من جنسها فالظاهر ان يقول بل لا نم او على انا لا نسلم قوله وينقل الكلام اليه فنقول ان تساوت
نسبته الى الطرفين فيحتاج الى مخصص آخر اولا فيلزم الايجاب وهلم جرا قوله او التسلسل واجيب
بان تعلق الارادة لا يتوقف على مرجح بل بحكم بداهة العقل الحاكمة بان الهارب من السبع لا يريد احد

الطريقين المستويين من كل وجه لمرجح وكذا العطشان لا يريد احد القدحين المستويين من كل وجه عصام الدين

قوله او لا فيلزم الايجاب ولا يجري هذا في التفسيرين السابقين قوله فيلزم الايجاب . ربما يتوهم انه يجوز ان يكون

لها اولوية لاحد الطرفين كافية للترجيح غير واصلة الى حد الوجوب فلا يلزم الايجاب وانما يلزم لو لم تتعلق

بالجانب الآخر وان حصل له داع اقوى من تلك الاولوية قوله الايجاب واجيب باختيار الشق الاول

وبالتزام التسلسل في تعلقات ارادة واحدة لكونها امورا اعتبارية وهو الذي ارتضاه بعض المحققين

لكن لا يخفى انه على هذا لا يكون تعلق ارادته تعالى ازليا الا على القول بان تقدم القصد ذاتي وانه يمكن القول

بمثل ذلك في تعلقات القدرة مع استواء نسبتها الى طرفي المقدور فلا دليل حينئذ على عدم كون القدرة ارادة

بان يكون شيء واحد باعتبار التأثير قدرة وباعتبار الترجيح ارادة قوله قلنا هي نسبتها الى الطرفين اه حاصل

اختيار الشق الاول وتسليم الاحتياج الى المخصص واختيار عدم احتياجه الى مخصص آخر حتى يتسلسل او يلزم

وعدم تسليم لزوم الايجاب حتى يكون المريد موجبا فافهم قوله لكونها تابعا للادراك ليس المراد به الادراك التصوري

لان نسبته الى الطرفين على السواء ولا التصديق بالوقوع لكونه تابعا للارادة لا متبوعا لها بل المراد به

العلم بالحكم والمصالح وكتب ايضا هل المراد بها الادراك العلم بالحكم والمصالح حتى لا يكون بين التفسيرين الأخيرين

والثاني فرق في ورود الاشكال بالهارب وفي كون كل صفة تابعة للادراك فافهم قوله لجواز اجتماع كل منهما مع

ضده اه والكبرى اي ولو جاز اجتماع كل منهما مع ضد الآخر يلزم جواز اجتماع ارادة الشيء مع ارادة

ضده مطوية قوله هو المعوضة مثلا وكتب ايضا كالملاحة المخالفة للسواد تجتمع مع ضده الذي هو البياض

مثلا قوله فيلزم اه هذا تأليف النتيجة قوله مع ارادة ضده اه كما لزم جواز اجتماع كراهة الشيء مع كراهة

الضد لان ضد ارادة الشيء نفس كراهة ذلك الشيء ولم يتعرض لهذا العدم كونه محذورا فيما اذا كان

للشيء

للشيء ضدان فالكثير كالقيام فان له ضدين من انواع القعود والاضطجاع ضبابها فان ميل واحد من الثلثة كالمقابل من الاخرين من دون العكس قوله لان ضد كراهة الضد اه كما ان ضد ارادة الشيء نفس كراهة ذلك الشيء قوله واجيب بانا لا نسلم اه منع للصغرى قوله لجواز ان يكون متلازمين اى يكون كل منهما ملزوما للآخر قوله موضوعا للازم وبالعكس ان كان اللازم مساويا كما فيما نحن فيه قوله ثم لا يخفى معارضته قال تو ثم فوق نملق قوله كالقوى اه استقصائية على تقدير تقديم العطف على الربط قوله فان قيل صغرى قوله غير مؤثرة عندنا وكل ما دخل في شيء من التعريفين مؤثرة فالقدرة الحادثة ليست مما دخل في شيء منهما قوله قلنا ليس المراد اه جواب بتحرير المراد من التأثير حاصله منع الصغرى ان اريد التأثير بالقوة ومنع كلية الكبرى ان اريد التأثير بالفعل وكتب ايضا هكذا اجاب به المصنف في شرح المقاصد تبعا للآمدى وقال عبد الحكيم في حواشي المواقف بعد نقل هذا الجواب عن شرح المقاصد لكن اثبات القدرة الحادثة التي من شأنها التأثير ونحو خرط القتاد كيف وقد قام البرهان على امتناع تأثيرها انتهى قوله بل بالقوة فيكون التعريف جامعا اه قال مبدء للتغيير اى لتغيير الصفة قال في آخر اى غير الموصوف قال في آخر من حيث اه والحاصل في شيء هو الآخر في الجملة قوله الاعتباري فيشمل قوة نفس الناطقة اذا عالجت نفسها قوله وقال بعض المحققين اه افاد بهذا النقل ان اطلاق لفظ القوة على هذا المعنى الاعم اطلاق مجازى او عرفي من قبيل الاطلاق (الا فاصل ح) اسم الشيء على اعم من شيبه لعبد اطلاقه على شيبه فهو مجاز لعبد مجاز او عرف لعبد عرف تامل قوله من الافعال الشاقة وتركها بالارادة قوله لا ينفعل سريعا فيكون اللازم مساويا للملزوم قوله حصولا كان او غيره فيكون اللازم اعم قوله الى لاستلزامها التشبه اه اى اللازم المتلبس بنسبته الى الفعل المقدور والحاصل ان اللازم صفة للفعل المقدور لا للقدرة ولا لمحلها فتدبر قوله الى لاستلزامها التشبه اه فيكون مجازا لعبد مجاز او عرفا لعبد عرف

قوله مبدء التغيير في آن من حيث هو آخر قوله على التفسيرين فالقوة الحيوانية مادة الاجتماع للتفسيرين
قوله على التفسير الاول فالقوة الفلكية مادة الافتراق للتفسير الاول عن الثاني والقوة النباتية مادة افتراق
الثاني عن الاول قوله القوة النباتية فانها مبدء لافعال مختلفة كالتغذية والتنمية وتوليد المثل قوله
المسماة بالقدرة اه يرد عليه ان اطلاق القادر على النبات مخالف للعرف واللغة قوله بالقدرة على التفسير الثاني
ومن هنا ظهر ان بين التفسيرين عموما من وجه قوله على شيء من التفسيرين بل القدرة العنصرية مادة الافتراق
للتفسير الاخير عن التفسيرين الاولين قال ثم القدرة الحادثة ويقال لها الاستطاعة قال القدرة الحادثة انما توجد
هذا عند الشيخ واصحابه ووافقه في ذلك كثير من المعتزلة ومحمد بن عيسى وابن الراوندي وابن عيسى
الوراق وغيرهم في شرح المواقف قال مع الفعل اى معية آنية لا زمانية حتى يشمل ما اذا كانت القدرة
في آن والفعل في آن آخر لذلك المحذور قوله لا نقدمت هذه صغرى والكبرى اعني ولو تقدمت يلزم وجود
المقدور بدون القدرة والمعلول بدون العلة مطوية قال لامتناع اه علة للملازمة قوله فيلزم وجود
المقدور اه هذا تالي النتيجة وقوله وهو محال رفع له فينتج رفع مقدمها قوله ولا يرد النقض الاجمالي
قوله بعد تسليم امتناع اه اشارة الى منع الصغرى قال بانها اه منع للكبرى المطوية اى انا لا نسلم انها لو
تقدمت لزم وجود المقدور اه لم لا يجوز ان ينعدم الفرد السابق ويوجد فرد آخر حال الفعل
قال مما هو قبل الفعل ومن المعلوم ان علما بجسد وفعل بعد ساعة مثلا واردتنا له موجود ان
بالضرورة قبل الفعل ولعل بتجدد الامثال فكذا الحكم في القدرة اذ لا فرق وكتب اصحابنا ضرورة واتفاقا
قوله وفيه ابطال للسند قوله ان وجود المقدور اه وهذا الاعتراض بعين هذه العبارة مذكور في شرح
التجريد قوله فهو المطلوب ولا يخفى ان هذا مبنى على تسليم وجود القدرة قبل الفعل واستمرارها بتجدد الا

مثال

الامتثال وان المطلوب ليس مجرد وجود القدرة مع الفعل بل هو مع عدم وجودها قبله فكيف
يحصل المطلوب قوله الامر وجود الفعل قوله لم تتعلق الا حال اه اى بخلاف ما اذا كانت القدرة
قبل الفعل فانها حينئذ يجوز ان تتعلق بالفعل قبله قبلية آنية حتى لا يلزم تخلف المعلول عن العلة اذ المحتنع
وقوع الآن بينهما لا وقوع العلة في آن والمعلول في آن عقبه قال لزم ايجاد الموجود بل يجب ان يكون
الايجاد قبل الوجود ولهذا صح ان يقال اوجده فوجد قلنا هذا مبني على ان القدرة الحادثة مؤثرة
وهو ممنوع شرح مواقف اى قبلية آنية فافهم ١٢ قوله ومعنى تعلق القدرة اه قد يقال ان تعلق القدرة
عند لا ايجاد الا مرى ان الاشاعرة قائلون بان قدرة العبد متعلقة وغير موجدة للفعل وانه لا حاجة
الى القول بالاتحاد فانه اذا كان وجود القدرة وتعلقها حال وجود الفعل كان الايجاد المتأخر عنهما
حال وجوده ايضا وان تغاير لا قبلية لزم ايجاد الموجود ١٢ لكن القول بالاتحاد قوله ولزم ايضا اه
لو قال الشارح هنا ولو لم تكن القدرة الا مع الفعل فكان الفعل قبل وقوعه غير مقدور للزم ايضا
امتناع التكليف لم يتجه عليه ان صنيعه يوهم ان الملازمة الثانية في المتن تثبت بالقياس الذى
اشار اليه لاثبات الملازمة الاولى فيه قوله قبل حصوله بالاتفاق قوله واذا كان الفعل اه اشارة الى
كبرى القياس المثبت للملازمة الثانية في المتن قوله وهو ممنوع باطل اى وقوع التكليف بالا يطاق كما
اشار اليه بتوصيف التكاليف بالواقعة باطل اى منتف بالاتفاق اذا كان مستحيلا عقليا او عاديا لا عقليا
فلا يرد المنع على دعوى الاتفاق على البطلان تأمل ١٢ وفيه انه على هذا ينبغي ان يقال ان الامتناع في
كلام المصنف بمعنى عدم الوقوع لتطابق ذكر الملزوم وارادة اللازم ■■■ قوله بانه مبني منع الملازمة
الكبرى قوله وهو ممنوع يتجه ان قدرة العبد وان لم تكن مؤثرة الا ان تعلق قدرة الله وايجاده مشروط

بتعلق قدرة العبد عند الاشاعرة القائلين بكون العبد كاسبا وتعلقها المتأخر عنه حال وجود الفعل كان
تعلق قدرة الله تعالى المتأخر عنها حال وجوده بالطريق الاولى فيلزم ايجاد الموجود ولا تفصي عنه
الا بما اجاب به المصنف قوله ذكره منع الرافعة لتالى الشرطية تارة والملازمة اخرى قوله غير مستحيل
والحاصل ان اللازم ايجاد الموجود بوجود هو اثر لذلك الايجاد وهو غير مستحيل والمستحيل ايجاد
الموجود بوجود سابق وهو غير لازم قوله بوجود سابق وله ان يقول ان استدلالك لعدم وجوب
القدرة قبل الفعل ايضا مبني على ذلك فافهم قال والثاني بانه يكفي فيه منع للكبرى التي اشار اليها الشارح
قال مع القدرة الحادثة قوله في الجملة اي وجودا او تركا قوله ان يكون اي وجود الفعل في حال التكليف
بل يكفي ان يكون تركه مقدورا قوله مما لا يتعلق به قدرته اي لا وجودا ولا تركا قوله قدرة العبد اصلا على ان
التكليف بالمحال جائز عندنا فيجوز التكليف بما لا يتعلق ايضا وان لم تتعلق به القدرة قال الممنوع كما لا يلزمه
الفعل لعدم ساعة الفعل الممنوع منه لكنه قادر على تركه قال لا يكون قادرا اي على الفعل كما لا يكون قادرا
على الترك وكتب ايضا وسيعلم انه ليس عاجزا بالاتفاق قوله وهو عاجز عن الفعل غير قادر وفاقا قوله
لا ينافي القدرة فيجوز (اجتماعهما في) اجتماعهما في محل واحد قال القدرة الواحدة بالشخص قوله مغايرا لما نحن
فيه انه ان اراد المغايرة بينهما بالذات فممنوعة وان اراد المغايرة بينهما باعتبار الشرائط والآلات
فمسلمة لكن لا يثبت المدعى وهو عدم تعلق القدرة الواحدة بهما عينا لحكم هذا المنع انما يتأتى اذا
كان وجود المقدورين معا واما اذا كان على سبيل البدل فلو تغايرهما ذاتا على رأي الاشعري منع ذلك
قال مبدء الافعال المختلفة هذا شامل للقوة النباتية فالاولى تقييد الافعال بالحيوانية قال
توجد مع الفعل ولا تنافي المنع فيكون الممنوع قادرا قال وقبله وبعده ولا يمتنع ان تتعلق عنده من

بقدرته

بقرينة قول الشارح فيما يأتي ويعني تعلقها بأعقد وبين قال مع جميع الشرائط وارتفاع الموانع

قوله تعلقها بعقد وبين وينافي المنوي قوله غيرها لان تلك الاثرى ان ارادة هذا عين ارادة ذلك قوله

فافهم اشارة الى جواز ان يكون ذلك مبنيا على استمرارها بتجدد الامثال مع القول بامتناع بقاء

الاعراض ولكن لا يتعلق القدرة الواحدة بالشخص حتى بعقد وبين على سبيل البدل قال ضد القدرة

من جهة التعلق قال كما قيل هو وجودي اه وعليه اتفاق الاشاعرة وجمهور المعتزلة كذا في شرح المواقف

قوله للقطع بان في اه اللام داخلة على الرافعة والتقريب لو لم يكن وجوديا ضد القدرة لما وجب في الزمن

معنى لا يوجب في الممنوع لكن وجب فيه معنى كن لك قطعا وكتب ايضا ان اه لا يخفى ان القطع بالتفرقة

بين الممنوع والزمن لا يوجب معنى في الثاني يحسب الاول الا ان يراد بالمعنى ما يعرض للمرتعش قوله

في عدم التمكن لان التمكن من الفعل معدوم في الممنوع ظاهر على رأي الاشاعرة فانه اذا لم يوجب

فيه القدرة لم يوجب فيه سببها الذي هو التمكن على ما قرروا اما على رأي المعتزلة فلوجود الامر

مع ان وجود السبب محقق فيه فتأمل قال فلا يتعلق الا بالموجود هذا التفريع مشعر بان علة عدم

التعلق بغير الموجود هو كونه ضد للقدرة فيعلم منه ان القدرة ايضا لا تتعلق الا بالموجود لا يقال

ان القدرة تتعلق بالترك كالفعل لانا نقول المراد بالمعدوم ما كان منتفيا عن صاحب القدرة والعجز

ولهذا مثلوا بالاتيان بالمثل فافهم قوله لان تعلق الموجود اه دليل الكبرى المطوية حقيقة واشير الى

الصغرى بالمفرع عليه والتقريب لانه موجود وكل موجود لا يتعلق الا بالموجود لان الخ واما

ظاهرا فهو دليل تفرع النتيجة عما اشير الى الصغرى ... قوله الموجود في الزمن قوله المعدوم

فيه قوله ورد بانه اي بان الحكم بعدم تعلق العجز بغير الموجود وكتب ايضا كان الرد مبني على عدم تسليم

تضاد العجز والقدرة او على كون القدرة متعلقة بالمعدوم ايضا والا فقد اشترط توارد المتضادين

على محل واحد فاذا كانت القدرة متعلقة بالموجود فقط كان العجز كذلك بلا ريب قوله بعد تسليم

اشارة الى منع الصغرى قوله مكابرة منع للكبرى قوله كالعلم والارادة فانهما يتعلقان بالمعدوم في العالم

والمريد كما يتعلقان بالمعدوم في نفسه نعم يتعين تعلق القدرة بالعدم الازلي وبالعدم الطاري ايضا

على القول بان العدم لا يكون اثرا اصلا قوله بالمثل في المعدين قال للقطع اه اي لانه متعلق بالمعدوم

وكل متعلق بالمعدوم معدوم اما الصغرى فللقطع اه واما الكبرى فلما مر من ان تعلق الموجود

بالمعدوم خيال محض قال بالمثل المعدوم في المعدين قوله وعدم الاثنين الموجودين في المحلين قال

مشتركا بين المعنيين حتى يكون الخلاف لفظيا قوله قال والقدرة تضاده اه يعني صفة توثر فوق الارادة الخ (الذي يرجح)

مبدء للفعال اه فبمثل ذلك قوله واستغناء عن سببه قوله افعال بسهولة اي بالايجاب لا بالاختيار

يدل عليه قوله الآتي ولا يكون ممالا يكون بقوة الطرفان قوله لا يكون خلقا اي سواء صدر بسببه عن

النفس افعال ايجابية فيكون مضادا للقدرة او اختيارية فلا يكون مضادا لها قوله افعال الجوارح او افعال

النفس كالفكر والرؤية قوله بسهولة وان كان مضادا للقدرة قوله وكانت نسبتها الى الفعل اه بخلاف

الخلق فان نسبته اليها ليست على السواء قوله في جواز بعض الافعال الكثيرة ان كان غير متقن و

القليل ان كان متقنا قوله وامتناع البعض وهو الكثير المتقن قوله تضادهما مهما قد يقال

ان السهولة داخلة في حقيقة الخلق كاللاسهولة اعني الارادة في ماهية القدرة فتضادهما

لذاتهما فتأمل قوله الا انه مقلد وسائره وان لم يكن اعلم به والاستدلال بثبوت قدرة الله تعالى

على ثبوت علمه كما يأتي في الالهيات انما يدل على ان كل من له قدرة له علم وارادة لا ان كلما يتعلق به (وكلما)

القدرة.

القدرة يجب ان يكون معلوما فعلى ما قال عبد الحكيم قوله بالتضاد وبان فعله انما يصدر عن الطبيعة
بحسب عروض العوارض ولكن فعاله اتفاقي لا مكتسب ولا مقدور لان الكسب تعلق القدرة على وفق
الارادة ولا شعور كذا في عبد الحكيم قال بادراك الملائم كأن المراد بالملائم مثلا تكيف الذائقة بالحلو
مثلا والمراد بادراكه العلم بها او المراد بنيله في قولهم ادراك ونيل الوصول اليها اى حصولها للشخص
ويحتمل ان يكون المراد بالملائم الأمر اللذيذ وبنيله التكيف به ثم المراد بقول المصنف الاصابة والوجدان
هو ذلك النيل خ قال بادراك الملائم وعندى ان المراد بالملائم والمنافر الأمر اللذيذ والكريه
كالحلاوة والمرارة والمراد بالمدرك في عبارة الشارح ذلك ايضا والمراد بالاصابة والوجدان في كلام
المصنف والتكليف التكيف والادراك والنيل في كلام الشارح واحد هو الوصول الى ذات المدرك
اعنى الامر اللذيذ لا الى شبحه ومثاله وقال الاستاد العلام الهمت دامت امانتكم بان المراد بالملائم التكيف في
المدرك في كلام الشارح به لزعمه ان التكيف في عبارة شرح المواقف مثال للملائم وليس كذلك بل هو
مثال للادراك الذى يعنى الاصابة والوجدان فيما ذكرنا ظهر ان الادراك الاول في اللذة والالم العقليين
ليس بلذة والم اذ هو وصول الى شبحه ومثاله بل هو للامر اللذيذ كالحلاوة وانما اللذة والالم الادراك
والوصول الى ذاته فذلك الادراك قوله واللذة ادراكه من حيث اه اى في الشئ الذى يكون ملائما من
وجه دون وجه قوله من وجه اه كشرب دواء كريه قال من الادراك اى العلى قال على احتمال ان يراد
اى لا بسبيل التنصيص بل على اه قاله الاستاذ القرلجي وكتب ايضا اى من المفرد لا من الفاهم ايضا
بناء على ان المراد انهما نوعان من الادراك العلى وكتب ايضا وفي حواشي شرح المواقف انه
لا بد في تحقق كل من اللذة والالم في قسمي الحسي والعقلي من ادراكين سابق للحاسة في الحسي وللنفس

في العقل ولاحق للنفس فيهما فاذا ادركت الذائقة الحلاوة حلاوة فادراك النفس لذلك
الادراك وملاحظتها له هو اللذة الحسية واذا ادركت النفس صورة مطابقة فملاحظتها
لذلك الادراك هو اللذة العقلية والادراك اللاحق في القسمين ادراك للذة او الم والسابق
فيها هو الذي يحتمل ان يكون بمعنى الاصابة والوجدان ومقتضى كلام المصنف ان الادراك والم
وانه يحتمل ان يكون بمعنى الاصابة والوجدان لا انيقال هذا غاية اذا كان الملائم بمعنى الامر اللذيذ
لا التكيف وهو ممنوع لجواز ان يكون المعنى بادراك النفس لتكيفها او تكيف الحاسة بالامر اللذيذ
او الكريه فليوافق ما مر من ان وهم تحقق الادراكين لانا نقول حمل الادراك المتعلق بالملائم على الا
صابة والوجدان يأبى عن حمل الملائم على التكيف فانه لا يقول احد ان ادراك النفس المتعلق للتكيف
بمعنى الاصابة قوله والوصول الى ذات المدرك كان فيه مسامحة والمراد ذات المدرك الواصلة ثم
تمثيل الشارح الحسية من اللذة والالم بالتكيف ليس بشيء وهو ان التكيف من مقولة الانفعال
فكيف يكون من الكيفيات النفسانية فما هو بهذا مبني على ما ذكره الاستاذ الفرنجي قدس سره
من تفسير المدرك واللذيذ بالتكيف وليس بشيء على ما حققناه سابقا [illegible] قوله لا تحصل اللذيذ
قوله الى ذات المدرك اي الامر اللذيذ والكريه كالحلاوة والمرارة في الحسي والصورة المطابقة في العقل وهذا
يرد المتن في
مماشاة للمتن وتفسيره والا فسيأتي ان هذا الوصول شرط لا نفس اللذة والالم قوله لان تحصيل اللذيذ
اي التكيف اللذيذ اي نيل النيل والوصول [illegible] قوله بحصول ما يشاركه اي بحصول صورة
تشاركه اي اللذيذ من الحلاوة والمرارة مثلا في الحسي ومن الصورة المطابقة في العقل قوله قد يحصل اللذة
فيها
حاصله ان اللذة حاصلة في مصادفة المال ومطالعة الجمال والخروج عن العادة الطبيعية ليست حاصلة

فاللذة

فاللذة ليست هي وجدانها قوله كتكيف العضو في ذكر التكيف تفنن مع الاصابة والوجدان والوصول

وكتب ايضا اى الصافة بكيفية الحلاوة والمرارة ثم ان الاتصاف لا يتصور في الباصرة والسامعة وكذا اللامسة

بالنسبة الى الخشونة والملاسة والثقل والخفة تأمل قوله كان يتمثل في العقل تصورا او تصديقا مبنيا على جريان

المطابقة واللامطابقة في التصورات فاعرف قوله ان هذا الكمال الاولى كمال وخير قوله وانه يدركه كان

الاخصر الاظهر ان يقول واذا ادركه اى وصله تلذذ بادراكه قوله ويدرك حصوله هذا وقوله ويدرك

حصوله فيما يأتي مشعر بان كلا من اللذة والالم العقلي انما يحصل بعد الشعور بهما فان الادراك العقلي المطابق

انما يصير لذة بعد الشعور بانه مطابق والعقلي اللامطابق انما يصير الما بعد الشعور بانه لا مطابق وكتب ايضا

هذا الكلام انما يناسب ما مر عن حواشي شرح قف من لزوم تحقق الادراكين في حصول اللذة ولم يقل

ويدرك ادراكه بل قال ويدرك حصوله اشارة الى ان الادراك الثاني بمعنى الحصول والوصول وقس

على ذلك قوله الآتي والالم العقلي هو ان يحصل له ما يضره قوله فاذن يتلذذ هذا مشعر بان التلذذ غير الادراك

الا ان يكون الباء للتحقيق بل وهذا الاشعار حق ... قوله بادراكه سبب قوله وهذا هو اللذة اى الذى

هو اللذة قوله لان العقل يصل الى خلاف ذلك يجري هذا الدليل في الالم العقلي قوله الى ما يتعلق اه قد يقال لا يجري هذا في الالم

الحاصل بقطع العضو بسكين مثلا وكتب ايضا انظر في هذا قوله اى لا يدرك اى لا ينال تأمل قوله فكذلك اللذة والالم

الجسمانيان لم يقل اللذان هما عينه لان هذا الادراك وصول الى المنال والشيء وامل ينبغي ان اللذة والالم الوصول

المذكورات هذا الادراك وهذا الوصول متأخر تابع في الوجود قوله فان قيل الحسي من اللذة اه اى بالحواس الظاهرة

والا فالحسي بالحواس الباطنة لا وجه لنفيه من الكيفيات المحسوسة قوله من الكيفيات المحسوسة اه مبنى السؤال

ان نسبة اللذة الى الحس من نسبة المدرك الى المدرك بالكسر ومبنى الجواب انها من نسبة المتعلق

بالکرالم من رک المتعلق بالفرح ان کانا من جنس الادراک والنیل والمشروط الی مدرک متعلق التعلق
ان کانا مشروطین بذلک قوله هو الکیفیة الخ اه القائمة بالشیئ الحلو ولمل قوله من جنس الادراک والنیل والنیل
الوجدان ولم یقتصر علی الادراک لان الادراک قد یکون بحصول شبحه والنیل لایکون الا بحصول نفسه
واللذة لاتتحقق بحصول امثال اللذائذ بل تحقق بحصول نفسه وکتب ایضا القائم بالنفس وکتب ایضا
القائم بالحاسة قوله الی ادراکها والا یلزم ان یکون للادراک ادراک بالحواس قوله والظاهر انهما لیسا من
جنس الادراک حتی یکونا من المقولات النسبیة دون مقولة الکیف فضلا عن الکیفیات النفسانیة
قوله وان کانا مشروطین اه بیان لمنشأ الغلط قوله لکنهما کیفیتان اشتراک لفظهم سوالاعتراض السابق
قوله للنفس ولو فی الحی ای فی الانسان والحاسة فی سائر الحیوانات وفیه تحکم وان لحواسها سبیلا الی
ادراکهما اذا کانا مشروطین [illegible] قوله مرادف الالم الحی والعقلی قال مکلم اومالتم یکیف
باحدهما [illegible] قوله [illegible] المصنف قال یصدر عنها الافعال
ای الغیر الاختیاریة کالجذب والهضم [illegible] والدفع والامساک وتولید المثل ونهد
القید یخرج الفعل عن التعریف قوله والموضوع قابل للافعال بجمیع الآثار لابعض التأثیرات قوله والمعنی
ای اذ قوله من الموضوع فیما هنا من بمعنی فی قوله وبواسطتها فهی للسببیة قوله وفی البدن ای ولملائة
فی البدن المرادفة للصحة وکتب ایضا ای مثلا لیشمل النبات قوله وقد یوفق بین القولین فیکون الخلاف
لفظیا قال وتلک تسامح فیهما من قبیل تسمیة احد المتجاورین باسم الآخر قوله اذا اعتبر فیهما کما اعتبر
جالینوس قال سلامة جمیع الافعال ای فی جمیع الفصول قال وآفة الجمیع ای فی جمیع الفصول
قال والانحناء المفهوم من شرح التجرید ان الانحناء یعرض للسطح ایضا قوله کما مرو سیأتی
من الزاویة

ذکر بعض وجوه الاعتراض علی الامام الرازی وقوله یصلح عنوانا

من الزاوية قوله كأن مبنى على ذلك المجموع اه الذى احد جزئيه اعنى الشكل من الكيفيات المختصة
بالكميات والآخر اعنى اللون من الكيفيات المحسوسة المقابلة للكيفيات المختصة بالكميات قوله
وكونها مختصة بالكم فيه انه يلزم ان يكون لحقيقة واحدة جنسان وهو محال الا ان يقال ان الاقسام
الاربعة ليست اجناسا متوسطة وان الكيف ليس جنسا عاليا وبذلك تحيل كثير من مطالبهم
عبد الحكيم قوله وهو اللون ف قوله على حدة اه فقول المصنف الذى بحثيه اشارة الى وجه المذكور نوعا على حدة
قال وهى اما هيئة احاطة الخطين اه فليست الزاوية كالخلقة فى تركبها من الكيفية المختصة بالكميات
مع غيرها فيتوهم انها مركب من تلك الهيئة والضلعين والسطح بل هى نفس هيئة احاطة اه قوله
العارضة للسطح قوله من غير ان يتحد احدهما او يقاطعه خط لم تكن زاوية كما فى السطح البيضى المحاط بخطين
لكن مع الاتحاد قوله من هذا التعريف قوله اذ الزاوية قد تنقسم بالزيادة اى بزيادة ما يجعلها مساوية
للقائمتين قوله ذا الزاوية فيكون الخلاف لفظيا قوله من جنس الاستعداد اشارة الى ان النسبة من الا
نواع الى جنسها قال وهى استعداد شديد توصيف الاستعداد بالشديد يخرج الاستعداد الضعيف
مع ان الظاهر انه من القسم الرابع ايضا قال على ان ينفعل كأن فيه استعداد الهيولى للصورة والجسم
للعرض والبدن لتعلق النفس والنفس للعلم والنطفة للعلقة والعلقة للمضغة الى غير ذلك
قال او لا ينفعل كان منه استعداد المخ فى الدن للانكسار قوله والصلابة على الصلابة واللين من
هذا النوع مذهب الامام وما عداها صاحبا المواقف والطوالع من الكيفيات الملموسة

فصل فى الاين

قوله ولذا اى الاتفاق قوله ولذا قدمه التقديم للاهتمام لا للحصر بناء على
ان الكلمة او لمنع الخلو قال فافتراق قد يقال ان الاجتماع والافتراق من مقولة الاضافة والمتضايفان

اجتماع عمرو مع زيد واجتماع زيد مع عمرو وافتراق الاول عن الثانی وبالعکس کما ان المتضایفین
فی الاخوة اخوة زید لعمرو واخوة عمرو له فتامل قوله وانما اعتبر امکان توسطه الخ دون تحققه قوله
(من الاین خ) (منه خ)
وعلم من تقییدهم الحصول الخ ای مع ان الظاهر ان الحرکة قسم للاین قسم منه خ دفع لما یقال انه لا یلزم
(سکون او این حرکة او این افتراق او این اجتماع این الاین) (کما یقال)
من تقیید الحصول فی تعریف مطلق الاین بالحیز العلم بانهم لا یثبتون الحرکة فی سائر المقولات لجواز
ان یکون الحرکة قبل للقسم لا قسما له لقید یکون اعم من المقسم وحاصل الدفع انه خلاف الظاهر
لکن ذلک مبنی علی ان المراد بالحصول فی کلام الشارح الحصول المعتبر فی تعریف الاین واما اذا کان
المراد به الحصول المعتبر فی تعریف الحرکة فلا حاجة الی ذلک بل قد دفع لما یقال انه لا یلزم من
تقیید الحصول فی تعریف الحرکة بالحیز العلم بانهم لا یثبتون الحرکة فی سائر المقولات لجواز ان یکون
الحرکة قید القسم ... للقسم الذی هو مجموع القید والمقید لا المقید فقط فتامل منه
قوله لا یثبتون الحرکة ولا السکون ایضا فیه فی سائر المقولات فلیس حجرا الرحی باعتبار مجموع اجزائه
متحرکا بل ساکنا فیه خلق ... والمصنف یخرج الحصول ان الحدوث والخروج
عن الحرکة والسکون لم یحتج الی ... تخصیص الخلق بالجوهر الفرد ولا الی القول بعدم خلق الجوهر
الآخر معه قال فالحصول فی الحیز قال فی آن الحدوث خارج ای فی الواقع ولذا اخرج عن الاقسام
الاربعة جعلا قوله وقیل بل سکون ای فی الواقع فجعله خارجا عن السکون غیر صحیح قال فی آن الحدوث خارج
ای عن الحرکة والسکون اذا اعتبر فی کل منهما ان یکون حصولا بعد حصول فیرد الاشکال بالحصول الاول
ولو قیل فان کان مسبوقا بحصول فی ذلک الحیز فسکون او فی آخر فحرکة یرد الاشکال بالحصول الآخر منه
ای الحصول فی آن الحدوث تارة قال وقیل بل سکون یعنی انکم تخرجون الحصول الثانی فی الجزء الثانی
عن الحرکة

عن الحركة بالاشتراط فنحن نخرج الحصول الاول عن السكون بالاشتراط ايضا فافهم قوله في ذلك الحيز

اى حين آن الحصول قوله موجبا للاختصاص اى اختصاص ذلك الجوهر قوله والاشتراك المذكور

اى المشترك فيه المذكور تأمل قوله وفاقا حتى عند ابى هاشم القائل بان الحصول آن الحدوث

سكون فانه حركة عنده وان كان عند المصنف سكونا قوله مماثلا للحصول حتى يصح القول بانه سكون ايضا

كما هو عند ابى هاشم قوله في ذلك الحيز من المسبوقية بالحصول في حيز آخر قوله معتبر في الحركة

وسكون ايضا ۱۲
فالقسمة على هذا الكون في الحيز ان كان كونا اول في مكان ثان فحركة والا فسكون فالكون الاول في المكان الثاني

اى فقط فافهم ۱۲
من حيث ايجابه للاختصاص بالمكان الثاني مماثل للكون الثاني فيه فيكون ساكنا وليس مماثلا له من حيث

الخروج عن الحيز الاول فلا يكون الكون الثاني حركة فاندفع الاشكال عبد الحكيم اى الاشكال الذى اورده

الآمدى ۱۲ قوله قلنا فكذا عدم الاتصاف يعنى انكم تخرجون الحصول الثاني في الحيز الثاني عن الحركة بالاشتراط فنحن

نخرج الحصول الاول عن السكون بالاشتراط ايضا فافهم وكتب ايضا لو قال قلنا فكذا المسبوقية بالحصول

في ذلك الحيز او فكذا الاتصال بالحصول في ذلك الحيز معتبر في السكون كان اولى لعدم صدق شيء

الحصول آن الحدوث قوله دون الاول الذى هو سكون عندكم قال في كل واحد وحدة نوعية فيكون

تمام الماهية بين الاكوان الاربعة فلا يكون الاين من الاجناس العالية على رأى المتكلمين قوله ولا في الهوية

الشخصية وانما الموجب للاختلاف في الهوية الشخصية التمايز باعتبار المحال والامكنة والازمان

قوله من جهة كونه مسبوقا او اى بلا واسطة قال في ذلك الحيز لو كان فيه انه ان كان مسبوقا بذلك لم يكن حركة فالظاهر

ان قوله وسكونا مبنى على مذهب من لم يشترط اللبث فافهم ولا تتوهم منافاته لقوله والقول اليه قوله

عند غيرها في الوجود قوله بالذات المعتبر في التضاد اه لا يخفى صدق تعريف التضاد على الاجتماع والافتراق

اذ المتبادر في تعريفه امتناع الاجتماع من جهة واحدة فلا يصدق التعريف على الصغر في الكبر والقرب والبعد على ما مر فكذلك يصدق على الاجتماع والافتراق وكما ان صغر بدنه بالنسبة الى الجبل وكبره بالنسبة الى النمل لا ينافي التضاد الذاتي كذلك اجتماعه مع وافتراقه مع بكر لا ينافيه ٭٭ ثم ان الظاهر من السابق ان السكون والحركة متضادان حقيقة ع قوله كما في اجتماع جوهر في حيز مع اه وكتب ايضا فيخرج عدم اجتماعهما في المحل عن تعريف المتكلمين للتضاد بقيد لذاتيهما وعن تعريف الحكماء بقيد التخالف فهي ما ذكر ينبغي ان يكون اجتماع زيد مع عمرو وافتراقه عنه متماثلين واجتماعه مع عمرو وافتراقه عن آخر مختلفين وكذا الحركة من الحيز والسكون فيه متماثلان والحركة اليه والسكون فيه مختلفان ٭٭ لكونهما كونا واحدا بالشخص ع كما في اجتماع جوهر في حيز مع اه يعني ان اجتماع مع جوهر معين متميز عن افتراقه عن آخر فيجتمعان وكذا الحركة من الحيز متميزة عن السكون فيه فلا يجتمعان والى الحيز غير متميزة عن السكون فيه فيجتمعان قوله لا يجامع افتراقه عنه اه وان جامع افتراقه عن آخر قوله وكما في الحركة والسكون بالنسبة الى حيز واحد وكذا مع السكون في حيز آخر ان احصر سواء اشترط فيه اللبث اولا وكتب ايضا وكذا مع السكون في حيز آخر ان اشترط فيه اللبث بخلاف ما اذا لم يشترط فيه تأمل قال واعلم ان الحركة اه ليس هذا تقسيما للحركة كما يقتضيه العبارة فكل من الاطلاقين من اطلاق اللفظ المشترك على احد معنييه والمعنى على ما هو الاولى ان اريد ان الحركة هو الحصول الثاني بخلاف ما اذا اريد انها مجموع الحصولين قال ما هو المحقق الموجود قال وقد يراد بها اه كان اطلاقها على ذينك المعنيين مذهب المتكلمين وهذا بمنزلة اطلاقها عند ارسطو على الحركة بمعنى التوسط والحركة بمعنى القطع الآتي بيانهما قال وهو الحصولات المتعاقبة المراد بها ما فوق الواحد ليشمل الحصولين المتعاقبين قال على الاستمرار من المرور بمعنى البعد والمجاوزة

فيه ان اطلاق الحصول على الحركة [illegible]

والمجاوزة قال والسكون ان لم يشترط اه الاوضح ان يقول فالحركة الحقيقية سكون واحد والموهومة سكنات

على رأى من لم يشترط اللبث قال ان لم يشترط باللبث واما اذا اشترط اللبث فبين الحركة بالمعنيين

والسكون تضاد قال فالحركة في الحيز الاول الى قال في الحيز سكون فلا تضاد قال او مجموعه سكنات

فعلى هذا كل جزء من اجزاء الحركة سكون ولا يلزم من ذلك كون كل سكون جزءا من الحركة كالحصول الثاني

في الحيز الثاني قوله بالمعنى الثاني اه اى للحركة قوله والتضاد اى عند من لم يشترط اللبث قوله لا

بين الحركة في الحيز الاول الى قوله اى السكون اى الواحد قال الحصول الثاني او الثالث من الحصولات

قوله هو الحصول الثاني او الثالث قوله ان المراد اى مراد المصنف بعبارة التقسيم قوله مجموع الحصولين

فعلى هذا يكون الحصول الاول في الحيز الثاني بالنسبة الى ما قبله جزء من الحركة وبالنظر الى ما بعده من

الحصول الثاني في ذلك الحيز جزء من السكون واما الحصول في آن الحدوث فيكون جزءا من السكون

بالنظر الى الحصول الثاني في جزء من الحركة بالنظر الى الحصول الاول في الحيز الثاني واما الحصول

الاخير فلا يكون جزءا من الحركة قوله محل قولهم الحركة اه اى الحركة الحقيقية تامل قوله مجاز تارة

المراد بالمجاز بات السطوح وما يحيط به مثل تلك السطوح قال عند هؤلاء اى في قال ومبنى التردد

يعني ان الخلاف لفظي قوله ان المعنى الذى اه اى المطلوب او الموهوم قوله لعدم مفارقته اه كذا
(والحقيقة في كلام المصنف بالنظر الى المبنى عليه)

المتقر في السفينة وان كان فارق بعضا من الجواهر المحيطة به من الهواء الذى احاط به

من فوقه قوله بخلافه على الاول اى بخلاف كل من الباطن والواقف قوله كالا يخفى لا يخفى ان الحركة

عند القائل بان المكان هو السطح الحالة المستمرة للمتحرك بين المبدء والمنتهى وهو غير مستبدل

المكان كما سبق في بحث المكان ويأتي في حركة راكب السفينة وتلك الحالة ثابتة للاجزاء الداخلة

ثابتة ظ

وغير كاملة للواقف عنه ايضا فالاول متحرك والثاني ساكن بالاتفاق فمذهب القائل بالشيء

لا يخالف المعرف قال الفلاسفة اى قدمائهم قال الحركة من اى مقولة قوله فلا يرد ان معنى التدريج

حاشية ح

لا يخفى انه لا يرد على مذهب القدماء القائلين بان الزمان هو الجوهر المجرد بل انما يرد على مذهب

ارسطو وهو لم يعرف الحركة بهذا التعريف قوله ومعنى الحصول دفعة ومعنى عدم الحصول دفعة

هو ان يكون في الزمان المقدار للحركة فلو ذكر هذا لاستغنى عن توسط الآن تدبر قوله شيئان اى لهما

دخل بهذه المعاني للمعرف في الوجود قوله لهذه المعاني اى الثلثة المذكورة في المتن قال والموجود منها

اشارة الى ما ذهب اليه ارسطو من الحركة يقال بالاشتراك اللفظي لمعنيين يقال للاول الحركة بمعنى

التوسط وللثاني الحركة بمعنى القطع قوله لكون الجسم كلام المواقف صريح في ان الحركة بمعنى التوسط صفة

ونسب ح

هي مبدء للتوسط الا عينه ويعبر عنها بالتوجه الى المقصد وكتب ايضا اقامة المحل مقام الحال

اذ المراد ان الموجود منها الحركة بمعنى التوسط وهو كون الجسم قوله المسافة فيكون المعرف هو الحركة

بمعنى التوسط الاينية قوله حتى يلزم الدور فيه ان الحركة اعم من المعرف لشمولها الكمية والوضعية

وغيرهما فلا دور تأمل قوله سواء كان منتقلا عنه او اليه المراد بالمنتقل عنه المبدء وبالمنتقل اليه

ما بعده كما يشعر به قوله فانه لو استقر المتحرك بعد المبدء اه فالظاهر القول بعدم الاستقرار

في المنتقل اليه فقط اذ المراد عدم الاستقرار بعد ثبوت ذلك التوسط كما لا يخفى قوله

وفاتت الحركة ح

حاصلا في المنتهى وتلك الحركة منتفية ح قال واما كليته اى كون الكل المذكور كلا فالياء والتاء

المصدرية وكتب ايضا وعبر صاحب المواقف عن الحركة بمعنى القطع بالامر الممتد من اول

وضعها ح

المسافة الى آخرها قال المنطبقة الممتدة اى معروض تلك الكلية وهو مجموع الاكوان

فلا توجد به

قال قوله هيئة اى ليست مجتمعة فى الوجود قوله متصل به قال ذلك لانه لا لو كان الى منفصل
لحصل التوسط على رأى الاستاذ اى او لحصل حركات لا حركة واحدة على ما يظهر لى قوله اى للحركة
بمعنى التوسط او بمعنى القطع وكتب ايضا اى عند الحكيم واما عند المتكلم فلا تقتضى الثالث
ولا السادس كما فى الحركة من جوهر لى آخر متصل به فانها غير تدريجية وليس هناك
ما فيه قوله من اجل انها انتقال تدريجا فيه انه لو لم يكن تدريجيا لا قتضى الاولين ايضا
فالظاهر ان يقول واقتضاء الحركة الثالث والسادس من اجل انها الخ قوله لا يخرج بهذه الحركة
وانما الخروج لاجزائه قوله بها وضعه اى فى منزله فى آخر قوله واما محوية لنفى العلو للجو
قال كالنمو مثال الوجه الاول قال والذبول مثال الوجه الثالث قوله فى الاقطار احتراز عن الهزال
تأمل قوله طبيعية بيان للواقع قال والتخلخل مثال الوجه الثانى قال والتكاثف مثال الوجه
الرابع قوله وهو الانتقاص اى انتقاص حجم الجسم قال وتكون الحركة بالذات كون الحركة بالذات وبالعرض
بالمعنى الاول انما هو عند من فسر المكان بالسطح الباطن الخ واما عند من فسره بالبعد فلا يكون الا بالذات
قوله اى بلا واسطة لشيء آخر الواسطة اما واسطة فى الاثبات او واسطة فى الثبوت والثانية اما
واسطة فى العروض وهى ما اتصف بامر يكون سببا لحمله على آخر دون اتصافه بذلك الامر او
واسطة فى الثبوت وهذه اما متصفة بمثل صفة ذى الواسطة كالقدر والماء للحرارة او غير
متصفة به كالبارى تعالى للحوق الالوان قوله حتى يوصف المركب بها تبعا لها فالمثال الاوفى لما
حركة الجسم واجزائه الداخلة وحركة الحقة وما فيها قوله فالحق ان الحركة اه واعلم ان ما بالذات يستعمل
بمعنى ما بالحقيقة المقابل لها المجاز وبمعنى اولا وبلا واسطة كما فسره به اولا والتوجيه الاول

مبنی علی المعنی الاول والثانی علی الثانی فافهم ثم فیلیق لنفی الواسطة فی العروض ب

فیکون لنفی الواسطة فی الثبوت ب ـه الظاهر تقدیم علی قوله وبعبارة اولا وبلا واسطة او بقول

کما اشرنا الیه ثانیا ب اشارة الی ان الشارح فی قوله کما فسرناه به اولا فانه فسر بما هو قسم من الواسطة

فی الثبوت المقابلة للواسطة فی العروض اللتین هما قسمان من الواسطة فی الثبوت المقابلة للواسطة

فی الاثبات اعنی ما یکون الواسطة متصفة بمثل صفة ذی الواسطة کالنار والقدر الحارة للماء ثم ه

وقسیم الواسطة فی الثبوت بالمعنی الاخص ؎

والحاصل انه فسر ثالثا بما هو قسیم الواسطة فی العروض ب ما ذکره الاستاذ انما یصح اذا کان

قول الشارح فی الحاشیة کما اشرنا الی تفسیر کلامه ثانیا ب بالمعنی الاخص ب بالمعنی الاعم ب قوله

وهی غیر استبدال المکان ولا یلزم من انتفائه انتفاء الحرکة کما فی حرکة الراکب والاجزاء الداخلة

فی الجسم والدرد فی المقعد فلیس لازما لها فقول صاحب المواقف فی بحث المکان ان استبدال

المکان من لوازم الحرکة اللوازم فیه جمیع ال... تأمل لیس بالمعنی المتعارف وکتب ایضا الملائم

لما سبق ان یقول بدل الانتقال من مکان الی آخر فان الاستبدال اعم من الانتقال المذکور

لافتراقه عنه فی الطیر الواقف فی الهواء المتحرک کما ان تلک الحالة اعم منه ایضا لافتراقها

فی الراکب والسفینة وکتب ایضا وبینهما عموم من وجه مادة الاجتماع فی حرکة نملة فی الساقة

ومادة افتراق تلک الحالة فی حرکة الاجزاء الداخلة والدرد فی المقعد ومادة افتراق الاستبدال

فی شکل الطیر الواقف فی الهواء قوله وهی عارضة للراکب فیه ان مکان الراکب هو سطح الهواء المحیط به

مع ما لاقاه من سطح السفینة فلم یعرض له التوسط بین مبدء مسافة الی آخرها بالنظر الی ما لاقاه وان

عرض له ذلک بالنظر الی سطح الهواء تأمل قوله الا ان عروضها الاظهر ان یقول الا ان ثبوتها له بواسطة

ثبوتها

قوله والجزء اي الصورة [illegible]

ثبوتها لها فتأمل وكتب ايضا اشارة الى ما يجوز حمل عبارة المصنف عليه قوله بواسطة عروضها لها
السفينة واسطة في الثبوت لا في العروض كما يتبادر من عبارة الشارح اذ الشرط في الواسطة في
العروض ان يكون العارض والعروض واحدا ولا يوجد العارض في الثاني وانما ينسب اليه بالمجاز
قال ان كان خارجا بان لم يكن متعلقا ولا جزءا قال فحركة قسرية سواء كان بقصد وشعور اولا قوله
بان كان جزءا منه كالصورة النوعية للحجر تقرير الشارح المائل للمركز والصورة النوعية للنار المائل للعلو
قال فمع القصد والشعور لو الجزء مع القصد كما في الصورة النوعية المحركة للفرس مثلا ولو المتعلق مع
القصد كما في النفس المحركة للانسان بتدبير قال طبيعية الاقسام الثلثة في الاين ظاهرة واما الاولان
في الوضع فكحركة الرحى والفلك ولا طبيعية فيه على ما صرح به في شرح التجريد واما الاول والاخير في
الكيف فكتسخن الماء بالنار وتسود العنب وفي الكم فكتكاثف الماء بالجمودة ونمو النبات ولا يخفى
مثال الارادية فيهما وكتب ايضا كالصورة النوعية للحجر مثلا المائل للمركز والصورة النوعية للنار المائل
للعلو قال وحركة النبض المحرك هنا في النفس متعلق بالمحرك فانه في الاول القوة الحيوانية في
القلب كما ذكره الشارح وفي الثاني الصورة النوعية قوله بل بما في القلب من القوى لا يخفى ان ما في القلب
سواء كان المراد به الحاصل فيه بريا اولا خارج عن المحرك اعني النبض فكيف لا تكون حركته قسرية اللهم
الا ان يقال انه وان كان خارجا الا انه متعلق به والتعلق اعم من ان يكون بالتدبير والتصرف كما اشار
الشارح بالكاف في قوله كتعلق النفس اه فليتامل قال حركة النفس الظاهر ان النفس الهواء المتردد
في الحلق فالمحرك اما الصورة النوعية في الحيوان او النفس الناطقة في الانسان واياما كان فهو خارج
عن الهواء وغير متعلق به تعلق التدبير والتصرف الا ان يقال ان المراد بالتعلق ما هو اعم

قال فاسد دتي ظاهرها وان لم يتغير ها المتنفس قوله مدفوع بان ذلك اه او بان ذلك مبني على ان طبيعة الحركة لطبيعة الجهات كما مر عن المتكلمين في بحث الاعتماد قوله فلا يكون بالماهية النوعية وكتب ايضا وقد يكون بالجنس قوله وقد يكون بالعوارض الشخصية والصنفية قوله باختلاف ثلثة منها بحسب النوع كفرس وانسان او بحسب الجنس كانسان وحجر او بحسب الشخص كزيد وعمرو قوله والزمان وسيأتي انه لا يتنوع الزمان قوله بل باختلاف ما فيه اي بحسب النوع قال بوحدة ما فيه وحدة نوعية قوله لانه اذا اختلف ما فيه بحسب النوع قوله اختلف الحركة وان اتحد ما منه وما اليه قوله كالحركة الاينية اي كاختلافهما وكتب ايضا لا يخفى ان اختلاف الحركة الاينية والكيفية ليس لاختلاف ما فيه بحسب النوع بل بحسب الجنس فالاولى التمثيل بحركة الجسم من مبدء معين الى منتهى كذلك تارة بالاستقامة واخرى بالاستدارة قال وما فيه اي بحسب النوع قوله لانه اذا اختلف المبدأ اي بحسب النوع قوله اختلط الحركة وان اتحد ما فيه نوعا قوله فتسود العنب اه الاولى التمثيل بالفرس مع الانسان اذ العنب والانسان متخالفان بالجنس قوله من نوع وكذا من الفرس والحمار من نوع كيفيتهما قوله اختلاف الماهية وان اختلف الشخص قوله اختلاف الشخص على ما يأتي قال بوحدة ما اه وحدة شخصية قال المحرك اي ما له دخل في ايجاد الحركة والا فوحدة المستقل في ايجاد الحركة معتبرة ايضا قوله وان حركة زيد اليوم مثال الزمان قوله من الحركة اي من الحركة التي لم يحرك واحد والا فالظاهر ترك لفظ المنزلة قوله وهذا التبعض والتجزي اه قد يقال ان هذا التبعض وان لم يقدح في وحدة الحركة الاينية المبنية على الاتصال الا انه يقدح في وحدة الحركة الكيفية حيث يحصل بالمؤثر الاول حرارة ضعيفة وبالمؤثر الثاني حرارة شديدة وبالثالث اشد وتلك الحرارة متغايرة بالصنف وكذلك الوضعية حيث يحصل بالاول وضع من الوضع وبالثاني والثالث.

والثالث فذاك آخر لك فتأمل قوله اعا بعد اذا لم يكن اى بان توقف وحدتها الجنسية على وحدة ما فيه بحسب الجنس قوله اذا لم يكن مطلق الحركة جنسا عاليا وكتب ايضا فانه حينئذ يكون الحركة في اى مقولة من تلك المقولات ولا يتبدل جنسها الا بتبدل تلك المقولة بمقولة اخرى بخلاف ما اذا كان مطلق الحركة جنسا عاليا للحركات فانه حينئذ لا تكون الحركة في شيء من المقولات من جنس ذلك بل من جنس مطلق الحركة فلا يقال ان الحركة الاينية من مقولة الأين بناء على الاول قوله او بالتشكيك الاولى ترك بالتشكيك حينئذ حتى يكون او يكون عطفا على يكون غيره انى في قوله بل يكون قوله ولا عبرة بتضاد الحركة اى ليس وجود تضادهما لتضاده ولا انتفائه لانتفائه قوله او بالقسر او لمنع الخلو قوله وفيه ان الكلام في اتحاد الحركة وحين الحركة لا اتحاد ... قوله مع تضاد الحركتين وهما في المثال الصورة النوعية للانسان القاسر للحجر والصورة النوعية للنار فانهما متضادان وان كانتا جوهرين بناء على ان المحل المأخوذ في المتقابلين اعم من المحل المقوم فتأمل قوله بالقسر والطبيعة نشر على ترتيب اللف قوله مع اتحاد الحركة ولان صعود الحجر والنار الى فوق الجبل متماثلان مع تضاد الحركتين قوله مع اتحاد ما فيه فلا يقال انه لا فرق بين ما منه وما اليه وبين ما فيه فانه كما يتضاد الحركة مع اتحاد ما فيه كالصاعدة والهابطة كذلك تتضاد مع اتحاد ما منه وما اليه لحركة الجسم تارة بالاستقامة وتارة بالاستدارة من مبدء معين الى منتهى كذلك فان تينك الحركتين لكونهما نوعين مختلفين على ما في شرح المواقف ليستا متماثلتين بل متضادتين فينبغي ان يقول وتضادهما بتضاد ما منه وما اليه وما فيه الا ان يقال انهما ليستا متضادتين لانتفاء غاية الخلاف قوله ثم التضاد اى بين المبدئين لا بين الحركتين اذ التضاد بين الصعود والهبوط بالذات

علما صاحب قدس سره قوله فقد يكون بالذات اى بلا واسطة فى العروض قوله وقد يكون بالعرض

اى بالواسطة فى العروض قوله اى الحركة من الحضيض اى حركة الشمس او واحد من السيارات الباقية

او التداوير قوله من التضاد بعارض كون احدهما فى القرب الخ وهو الحضيض وكتب ايضا اى بواسطة

فى العروض هى قرب احدهما من المركز للعالم وبعده من السطح المحدب وبعد الآخر من الاول وقربه

من الثانى فان التضاد يستند الى القرب والبعد حقيقة والى نقطتى الحضيض والاوج مجازا

لا يقال ان القرب والبعد ليسا بمتضادين عند الحكماء بل هما متضايفان كما انهما ليسا كذلك عند

المتكلمين لعدم وجودهما لانا نقول مضايف قرب الشئ قرب الآخر عنه لا البعد كما ان مضايف

بعده بعد الآخر عنه لا القرب فهما متضادان عند الفلاسفة كما ان مضايف اخوة احد لآخر

اخوة الآخر له لا اللابوة بل هما متضادان عندهم و فى القرب من المركز اى من مركز الارض وهو الحضيض

و ولا آخر بالعكس وهو الاوج و بالقرب للتشبيه قال وانتهى منهما اى الانتقال من الكل الى الاجزاء لا الانقسام

الكل الى الجزئيات قال ومن لوازم الحركة كيفية متوافقة اى موصوفة ~~وكتب ايضا اى تلك الكيفية باعتبار تحققها~~

~~فى ضمن الشدة~~ وكتب ايضا اى الحركة بمعنى موهوم عند المتكلم وبمعنى التوسط والقطع عند الحكيم المشروط للتدريج والانا

هو المحقق عند المتكلم لا المشروط التدريج فيه يكون آنيا فلا يتصور او اسرع منه حتى يحكم بكون الاول بطيئا ويكون الثانى سريعا فانهم

و الى حركة اخرى اى غيرها وبها اى تلك الكيفية قال تسمى باعتبار الشدة اى تلك الكيفية باعتبار تحققها فى

ضمن الشدة و باعتبار الضعف اى تحققها فى ضمن الضعف و من الما وقدرها فى نفس المتحرك او فى الخارج الا التى

تقواه و كنزول الحجر البطيئ بالنسبة الى نزوله فى الهواء و كحركة السهم الخ البطيئة بالنظر الى حركتها فى الهواء و

وقد يكون السبب فى بطئها الخ اى فى الحركة القسرية والارادية و نفس لا ارادة اى بدون المعاوقة الراجعة او ل

الخارج

او القاسرة وكتب ايضا اى فى الحركة القسرية والارادية قوله فى تسببه هذه الامور فى الجملة قال فى الجملة
لانها اسباب بعيدة قوله لكن اه اى لكن البطوء قوله من جهة انه اه اى لاجل انه اه قوله يكثر حتى
اى حين وجود الاسباب قوله التى لا تخلو الحركة عن شئ منها اى بتسبب تلك الامور لان الحركة فى نفسها
بلا مهال السكنات ش والحاصل ان تلك الامور علة لتخلل السكنات والتخلل علة للبطوء بين الحركات
قوله لا تتخلل الحركة الاولى اجزاء الحركة تأمل قوله ان فى الحركة اى ان الشأن قوله عن الحركة وهى
الميل كما يأتى قال من خلوص المقتضى وانما قال من الخلوص المقتضى دون وجوده للاشارة الى
ان الحركة لا تقع بدون خلوص المقتضى عن الموانع فلو فرض حتى عدم رفع الموانع لزم خلاف
المفروض فتمتنع الحركة من اصلها اه فتأمل ش فضلا الخلوص اعنى عن الموانع مصداق
اول فهم هذا الافصح الاولى ان يقول المصنف من خلوص للمقتضى لها وعدمه ب قوله
لكنها واقعة مقدمة استثنائية قوله فلا بد اه نتيجة قوله فلو وقع من ذلك اه اى بدون الحركة
والا فلا لزم اجتماع الضدين قوله لزم تخلف المعلول اه وكذا لزم وجود المقتضى وعدمه ان
كان السكون لانتفاء مقتضى الحركة او خلوصه وعدم خلوصه ان كان السكون لوجود مانعها قوله
لامتنع تلازم الحركتين اه المتفاوتتين بالسرعة والبطوء يشعر به قوله واختلاف المسافة
قوله واختلافهما لكان اى وجودا وحصولا وطولا قوله لان الحركة اه علة الملازمة قوله وذلك
محال مقدمة استثنائية وكتب ايضا اى امتناع تلازم الحركتين باطل لاستلزامه اه والاظهر
ان يقول بدله وذلك محال والتلازم ثابت وكذا الاولى ترك الاستلزام لانه يجعل ذكر اللزوم
مستدركا ثم ان كلام الشارح مشعر بان قول المصنف وللزوم الانفكاك اه دليل للمقدمة

الرافعة من القياس الاستثنائي فحينئذ يكون معنى قوله في مثل حركة طوق الرحى في مثل طوق

الرحى المتحركين وكذا ان يجعل قوله للزوم الانفكاك اه مالي الشرطية من ذلك القياس

و يحكم بمنع الرافعة مع دليلها والتقدير لكن الانفكاك في مثل تينك الحركتين باطل

لاستلزامه الانفكاك في مثل نفس الطوق فيتم قوله زمان السكنات اي احساس السكنات

قوله بتلك النسبة تفضي قوله والحاصل ان عرضيا على ما هو مذهب الحكماء قال واجيب اقول

وبالله التوفيق ان هذا الجواب كما يكون سندا لمنع كون الميل علة موجبة كذلك يكون سندا

لمنع كون تخلل السكنات علة فالمنع على كون البطوء بتخلل السكنات باق على حاله غاية الامر

ان هذا الجواب قدح في الدليل والقدح في الدليل لا يستلزم القدح في المدعى الا ان

يكون بين الدليل والمدعى ملازمة من الجانبين وهي ههنا غير معلومة فتامل فانه دقيق

والفاعل الحقيقي اعلم بالصواب قوله مع كون المتحرك بحاله مع وجود الميل او عدمه فيه اي في المتحرك

قوله حاصله منع قوله وذلك محال قال بان الحركات لكونها اه هذا الجواب الزامي لا

شعار بكون السكنات عدمية مع انها وجودية ايضا عند المتكلمين قال اضعاف الافها الحب سيما انك

تامل قوله لان الوصول الى المنتهى هذا دليل الحكماء ودليل الجبائي غير مذكور في الكتاب وكتب ايضا

هذا ما اورده ابن سينا قوله لا يكون منقسما في ذلك الامتداد اي باعتبار الامتداد الطولي لما فرض

وان كان منقسما باعتبار العرض والعمق فانه كاف للمطلوب قال غير ان الرجوع فلا يكفي لهما آن

واحد قوله فيكون عديم الحركة اشارة الى ان السكون عندهم عدمي وعلة العدم هي عدم علة الوجود دي

قال المستلزم لوجود الجزء اي الجوهر وكتب ايضا اشارة الى مقدمة رافعة قوله لكون الزمان منطبقا الطباق

الظرف

الظرف على المظروف قال واجيب بمنع استحالة اجتماع الميلين او بتجويز تتالى الآنين او بمنع بقاء

الميل الموصل فانه علة معدة للوصول كالحركة فلا يوجب بقائه مع المعلول مثلها او بمنع حدوث الميل في آن

بل يحدث في زمان كالحركة شرح مواقف اى ميل الرجوعى اذ لا فائدة في منع الحدوث الآني للميل الآخر ...

فيمكن آن الوصول والرجوع واحداً فلا يلزم اجتماع الميلين لكن يقال يلزم ان يكون حدوث الرجوعى لا

لعلة تامة بل قوله بعد تسليم نفي الجزء حتى لو لم يكن زمان السكون بين آني الوصول والرجوع لزم تتالى الآنات

وذلك مستلزم لوجود الجزء قوله حتى لو كان اه غاية لتسليم الثاني قوله ونهايته ولا نهاية عند الزمان

قوله وان ار دتم به عطف على المتن بحسب المعنى والتقدير انه ان اردتم بالآن الآن الحقيقي فنقول لا آن

عندكم اه وان اردتم زمانا فاه وكتب ايضا قد يقال لم لا يجوز ارادة آن وهمي لا ينقسم اصلا الا ان يقال انه

مستلزم للجزء الوهمي ولا استحالة فيه بينه اى عند الحكيم فلا يتم دليلكم ... قوله زمانا لا ينقسم لكن

تسميتموه آناً مجازاً قوله الا وهما اى لا بالفعل فالوهم مقابل للفعل قوله مالم من الانقسام الوهمي فلا يلزم

اجتماع الميلين قوله ولو سلم فلا نسلم الاستحالة بناء على ان هذا يستلزم جواز انقسامه بالفعل والمفروض

خلافه ... شرح اذ وقوع الميلين في آن مع القول بعدم اجتماعهما مستلزم للانقسام الفعلي لذلك

الآن الذي بمعنى الزمان المنقسم وهما بينه قوله ولئن كذلك ابطال للمقدم قوله والتقدير عدم القاسر اى

السكون والا وجد القاسر للحركة وكتب ايضا لانه لو وجد القاسر في جانب لم يكن محلا للنزاع قوله فكان

السكون اشار بذكر الشقين وابطالهما وتفريع السكون بلا سبب عن الابطالين الى ان اللازم للسكون

بين الحركتين حقيقة احد الامور الثلثة لا الاول لثالث فقط وان المصنف جعل الثالث لازما

لبطلان الاولين دليل الملازمة قال ولا في زمان معين اى ولا في زمان له مقدار مخصوص

الملازمة خ

كالثانية والثالثة والرابعة الى غير ذلك قوله لان كل زمان علة للملازمة قوله وايضا لولزم ذلك اه

هذا للحكماء المنكرين للسكون بين الحركتين قال عدم الحركة اى عدم علتها التامة قوله القاسر اى

الموجب له **فصل في تحرك الجسم** قوله حركتين الى جهة وهذا لم يتعرض له المصنف

قوله وقد يتحرك حركتين الى جهتين متقابلتين اولا قوله او اى حركات الى جهات قوله بحركتين الى جهة

الاولى ترك الباء وكتب ايضا قد يقال لا يتصور التعدد للحركة هنا لاتحاد ما سوى المحرك ولا عبرة

بتعدده كما مر وكأن هذا وجه ترك تعرض المصنف تأمل قوله واذا تحرك حركتين قوله كالمتحرك تقدر

الحركة هنا وفيما يأتي باعتبار ما اليه فقط قوله الى خلاف جهتها اى الى ما يقابلها قوله لاحد الحركتين على الاخرى

كما فاذا كان الفضل لحركة السفينة فالبعد عن ذلك المبدء الى جهة السفينة او لحركة المتحرك فالبعد

الى خلاف جهتها قوله والا يكن سلب كلي قوله لاحدهما فضل على الاخرى قال يسكن وان كان

متحركا في السفينة قال يسكن في المبدء اى من مكان السفينة قوله كالمتحرك شمالا من جانب الجنوب

قوله تجري غربا من جانب المشرق قوله فبعده الى الجهتين سواء كان لاحدهما فضل على الاخرى او

لم يكن قوله بقدر الحركتين على التوزيع نحو ٥ فالمتحرك في المثال المذكور صار شماليا بالنسبة الى المبدء

بقدر حركته وصار غربيا بقدر حركة السفينة تأ قوله تدفع شمالا من جانب الجنوب قوله تجري غربا

من جانب المشرق قوله وتحرك الريح حالية لا عاطفة قوله جنوبا من جانب الشمال قوله فيكون اى المحرك

قال ففي الاين بقاء النسب اى امر مستلزم لذلك والا فالنسب وضعوا ان كان عبارة عن نسبة الشيء الى

الامور الخارجية ومسببه ان كان هيئة حاصلة منها وبقائها صفتها والى ذلك اشار الشارح بقوله

بان يكون اه قال بقاء النسب عبارة التجريد حفظ النسب قال بقاء النوع اى في ضمن فرد مخصوص

فلا يبعد ان يكون المراد ان السكون بحسب النوع بقائه وان كان ذلك حركة بحسب الصنف والشخص فعلى الاول معنى قول الشارح من غير ذبول اه اى من غير تبدل فرد من الذبول بفرد آخر منه وعلى الثانى معناه من غير تبدل نوع الذبول بنوع النمو وعكسه الا ان هذا المعنى يحتاج بجعل الواو لتقديم العطف على الربط قوله من غير اشتداد او ضعف قد يقال ان هذا نفى للتبدل الصنفى فالموافق لعبارة المتن ان يقول من غير انتقال من البياض الى السواد مثلا وقوله من غير تبدل اه نفى لمطلق التبدل اى النوعى والصنفى والفردى فالموافق للمتن نفى التبدل النوعى بان يقول من غير انتقال من القعود الى القيام مثلا الى آخر قوله وهو كالحركة ايضا تأكيد للكاف قوله على الارض بل فى المكان قوله كالاعتبار بها اى بالمتحرك والمحرك والزمان **فصل فى الاضافة** قال المتكثرة اى فى التعقل قوله الى آخره اى اى وكتب ايضا اى تبعا وكتب ايضا تفسير للمتكثرة فكل من النسبتين لا ان هذه بينة بالمعنى الاخص للاخرى فبقيد النسبتين يخرج سائر اللوازم البينة المتأخرة بينه واما الاعم فلم يوجد الاولى [illegible] قوله الا بالقياس الى اه الاولى ترك لا والا لان الحصر غير مستفاد من كلام المصنف قوله الى نسبة اخرى اذا كانت معقولة فتصل قوله معقولة بالقياس اليه اه المتعقلة فتصل قال قد تتوافق اى فى الماهية كالاسم قوله كالاخوة والتماثل والتشابه والتساوى والتغاير والتضاد الى غير ذلك قال والانعكاس ويعبر عنه بالتكافؤ فى النسبة وهو من خواص الاضافة قوله اى النسبة المتكثرة وكتب ايضا اى الاضافة باعتبار الانعكاس والحكم باضافة كل الى الآخر قال وقد يكون عرضها اى قد يكون عروض الاضافة الواحدة لصفة موجودة فى كل من المتضايفين المشهوريين كالعاشقية المفتقرة الى الادراك والجمال والمعشوقية المفتقرة الى

بعض لعله يكونا لذلك كذلك بل كانا معلولي علة واحدة فالحق مع ان المتضايفين المنطقيين نفس ان التضايف معلولا لا علة واحدة صح

اليهما ايضا ففي كلام الشارح احتباك ولذا كانتا معلولي علة واحدة قوله الصفة الادراك والجمال

قوله الى الجمال والادراك قال او في احدهما فقط اى قد يكون عروضها لصفة موجودة في احد

الطرفين لا في كل منهما كالعالمية والمعلومية وكالابوة والبنوة فان كلا من الاوليين لصفة موجودة

في العالم وهي العلم وكل من الاخيرتين لصفة موجودة في ذات الابن هي التولد كما صرح به

عبد الحكيم في حواشي شرح الشمسية فقول الشارح بخلاف المعلومية ليس بشيء قوله كالعالمية المفتقرة (اى ح)

اليه قوله كالعالمية الى العلم اه فانها لصفة موجودة في العالم وهي العلم دون المعلوم فانه متصف بالمعلومية

مقتضية للاتصاف بها ح

من غير ان يكون له صفة موجودة تقتضي اتصافه بها والا فللمعدوم بكونه معلوما صفة موجودة شرح المواقف

فلا يقال ان عروض العالمية بسبب صفة موجودة في المعلوم ايضا بل عروض المعلومية انما هو

لصفة في العالم اي العلم ايضا ح والذي وان كان للمعلوم صفة موجودة مقتضية للاتصاف

يلزم ان يكون للمعدوم بسبب كونه معلوما صفة موجودة وليس كذلك لامتناع قيام الموجود بالمعدوم ح

قوله والكيف كالاحر افعل التفضيل فالاحرية مقولة بالقياس الى قليل الحرارة لا بالقياس الى

الابرديّة وهو ظاهر وعليه فقس قوله كالاقل اه ان كان القلة والكثرة من مقولة الاضافة كما يدل

عليه كلام الشارح شرح المواقف حيث مثل للاضافة العارضة للعدد بالقليل والكثير يصح ان يكون

كل من الاقل والاكثر مثالا للاضافة العارضة للاضافة مثل الاقرب قوله فالنصف نشرعا غير وفق

اللف المطلق وكذا الثلث المطلق في مقابلة الثلثين المطلقين قال لكن الجمهور من المتكلمين

بيانية خ

تبيينية لا تبعيضية قال ع انما اراد التذكير باعتبار الخبر قال والا تسلسل اى لزم التسلسل

في الامور المترتبة الموجودة في الخارج قوله لان وجودها الحلولي قوله يستلزم كونها في محل اى حلولها في محل

وكتب ايضا

قوله في احدهما فقط او في كليهما كذلك ايضا م

قوله على الاول فقط كذلك ايضا م

قوله تنتهي الى الاضافات نفسها م

فتدبر قوله فلا توجد بالوجود الحلولي م

قوله لا تحقق له تحققا لما م

وكتب ايضا هذا هو الوجود الرابطي وفيه اشارة الى ان الوجود المحمولي غير الوجود الرابطي لا نفسه
بل متغاير له قال لا تناهي اوصاف كل عدد الموجودة وكتب ايضا كل منها من مقولة الاضافة قوله
وهكذا لا الى نهاية اى خمس العشرة وسدس الاثني عشر وسبع الاربعة عشر وثمن الستة عشر وتسع
الثمانية عشر الى غير ذلك قوله لان المحال المذكور اى التسلسل ولا تناهي اوصاف العدد قوله اللازم
من ذلك اى من محالية ذلك المحال قوله الذى هو المطلوب والحاصل (وحاصله) ان اللازم من الدليل اعم من المدعى
فلا تقريب بينه وبين الدليل قوله فان قيل هي اى الاضافة طبيعة ماهية نوعية واحدة كان السؤال
مبنيا على ان يكون النسبة جنسا للمقولات النسبية بل على ان الاضافة تمام ماهية ما تحتها سواء
كانت النسبة جنسا لها اولا بان كانت نوعا مفردا ... قال في وجودها المحمولي قوله لان القطع انما هو
وحاصل الجواب انه ان اريد بالقطع بفوقية السماء مثلا القطع بوجودها فممنوع او القطع بصدقها فمسلم
وغير مفيد اذ لا يلزم من القطع بالصدق القطع بالوجود وكتب ايضا والحاصل ان القطع انما هو بالوجود
الرابطي لا بالوجود المحمولي هو الذى المطلوب قال ثم انها في جنسيتها اه اقول يلزم من هذا ان يكون قرب زيد
وقرب حمار من شجر هما متماثلين بل متغايرين بحسب النوع كالشخص وكذا يلزم ان يكون ابوة زيد
وبنوه عمرو متماثلين مع ان شارح المواقف صرح بان البنوة والابوة متخالفان بحسب الماهية فافهم
قال وتضادها تابعة للموضوعات اقول فيه بحث لان كل واحد من معروضي الاضافة قد يكون شخصا (وتشخصهما) ولا يكون
الاضافة متشخصة (بل الضرب متشخص معين يعني الخ) كضاربية زيد لعمرو فان كل واحد من زيد وعمرو شخصان معينان لكونها متصورة
على انحاء شتى وكذلك قرب جسم معين من جسم معين متصور (متصورة) على مراتب متفاوتة ولان المراد من تضاد
الاضافات ان كان تضاد الاضافات التى يعقل احدهما بالقياس الى الاخرى على ما يدل عليه

تمثيل بعض الشارحين بالاحق والابرد فهو ليس بمتصور اذ من شرط التضاد بين الشيئين ان لا يكون تعقل احدهما بالقياس الى الآخر وان كان المراد بتضاد الاضافتين ان لا يكون احدهما معقولا بالقياس الى الاخرى فقد يكون بينهما تضاد من غير تضاد معروضيهما كالعالمية والجاهلية فامثاله

اقول لا فرق بين هذين المثالين وبين المثالين الآتيين فكما ان العالمية ليست معقولة بالقياس الى الجاهلية ولا الجاهلية معقولة بالقياس الى العالمية بل الاولى معقولة بالقياس الى المعلومية والثانية الى المجهولية كذلك الاحر ليس معقولا بالقياس الى الابرد ولا العكس والالزم ان يكون الحرارة والبرودة من الاضافة دون الكيف بل الاحر معقولة بالقياس الى قليل الحرارة والابرد بالقياس الى قليل البرودة تامل قال لاجزائه نسبة اه ككون بعضها فوق بعض وفي يمينه ويساره ابن آدم فيه تأمل اذ الفوقية حاصلة بالنسبة الى الامور الخارجية قال الى الامور الخارجة اه ككون الاجزاء محوية بالامور الخارجة او حاوية بها او قريبة او بعيدة الى غير ذلك ابن آدم مثال النسبة التي هي علة ناقصة للوضع قوله كالقيام هيئة للانسان اه اتفقوا على ان الوضع هيئة بسيطة معلولة للنسبتين وليس مركبا منهما اذ النسبة فيما بين الاجزاء او فيما بينها وبين الامور الخارجة ليس الا بالقرب والبعد والمحاذاة والمجاورة والتماس وليس القيام المعهود نفس تلك النسبة ولا مركبا من الهيئتين الحاصلتين من تينك النسبتين اذ لا دليل على وجودهما في القيام مثلا فضلا عن تركبه منهما فهي هيئة وحدانية معلولة لهما فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام عبد الحكيم رحمه الله تعالى امين فعلى هذا ينبغي ان يقال ان الفاصلة في كلام المصنف بمعنى او الواصلة التي هي من مقولة الاضافة قوله وهي نسبة التانيث باعتبار الخبر فقط

ولهذا يصيب اي لكون القيام هيئة معلولة للنسبتين لا للنسبة الاولى فقط قوله احترازا عن المكان

ای عن الأین المتعلق به قوله فانه لا ینتقل بانتقال المتمکن هذا ظاهر اذا کان بعدا مفطورا او موهوما

واما اذا کان سطحا فلانه وان انتقل بعض افراده بانتقال المتمکن کانتقال سطح ثوب لبسنا ثانیا بانتقاله

الّا ان انتقاله لیس بانتقال ذلک الانسان بالذات بل بانتقال محله فالمراد بالانتقال فی قول المصنف

ینتقل الانتقال بالذات هذا وان نسبة ذلک الانسان الی جسم الثوب او الهیئة الحاصلة منها ملک

ونسبته الی سطحه والهیئة الحاصلة این عند اصحاب السطوح قوله کحال المتسخن مادام متسخنا وحال

القاطع ما دام یقطع وکتب ایضا وحال المنقطع ما دام ینقطع قوله فان له ما دام اه وللقاطع ما دام

یقطع حالة غیر قارة هی التأثیر القطعی قوله هو التأثیر التسخینی نسبة العام الی الخاص وفیه اشارة الی ان

الحال والحالة هی التسخین وقس علیه الآتی قوله کحال المتسخن وحال المنقطع مادام ینقطع وکتب ایضا

وکحال المنقطع ما دام ینقطع فانه مادام کذلک له حالة غیر قارة هی التأثر الانقطاعی قوله هی التأثر التسخنی

ان قیل قد صار ان التسخن حرکة فی الکیف قلنا نعم لکن لا یلزم من کونه کذلک کونه من مقولة الکیف

وقس علیه التبرد والتسود ونحوهما کما ان التسخین والتسوید حرکة فی الکیف ومع ذلک من مقولة

فهو من الاعراض به

ان یفعل قال واما الحاصل بعد الاستقرار ای استقرار التأثیر او التأثر وکتب ایضا کالقرب الذی

من مقولة الاضافة بالقرب الذی مقولة الانفعال ومصدره قرب زید مثلا قوله للانسان بسبب

اقامة نفسه الناطقة او بسبب اقامة شخص آخر قوله انفعالا او فعلا

الباب الرابع

فی الجواهر

قوله فقال المتکلمون ای الاشاعرة قوله والحکماء ای المشائیون والاشراقیون

لا یقولون بالمادة والصورة کما یأتی ویقولون بان المکان بعد موجود قائم بنفسه وانه لیس داخلا فی شیء

من الاقسام ولبعضهم قالوا بان الزمان جوهر مجرد اوّل فصوصیة ای بالنظر الی الخارج واما بالنظر

قوله کالقرب الذی هو اثر التقریب [illegible] القرب النفس [illegible] [illegible] الصورة النوعیة او [illegible]

[illegible] انفعالا او فعلا [illegible]

قال فنقض انسانية او فلكية جسم

لانه ينتقض الجسم التعليمى وتعريفه ... منتقض فى الصورة ... الكل

الى الذهن فمفصل قال فائدة اى بالنظر الى الخارج واما بالنظر الى الذهن فجنس وكتب ايضا

ويقال لها الهيولى قال يتعلق به تعلق التدبير والتصرف والتحريك قوله وتلك لو انه هذا لـ

دخل بكثرة النزاع قال فهو ما له اى جوهر بقرينة اعتبار المقسم فى تعريف الاقسام فيخرج الجسم التعليمى

من غير احتياج الى اعتبار قيد العرض قوله اى ما يفرض له اى ما يمكن ان يفرض له قوله فانه يحتمل ثبوته

كانه اشارة الى جواب آخر فافهم قوله هذه الابعاد اجزائه فيه ان هذه الابعاد غير موجوده فى الجسم

التعليمى بالفعل وانه ليس مركبا من السطوح كما ان السطح ليس مركبا من الخطوط والخط ليس مركبا من

النقاط صرح به قدس سره فى اوائل الكم قال تركب اجزائه ما فوق الواحد قال ما يكون عددها اشارة

الى اختلاف المعتزلة فى اقل ما يتركب منه الجسم بعد اتفاقهم على ذلك الحد كذا قاله قدس سره قال به

اقل من ارنبه ان قيل لا يخلوا اما ان يكون ذلك الاقل على ستة او ثمانية فقد ذكرهما المصنف

آنفا او على ستة فهو يصدق عليه الحد المذكور قلنا نختار الاخير ولا نسلم صدق الحد عليه

لجواز ان يريد الجبائى حصول العمق فى اربعة جوانب والعلاف حصوله فى ثلثة قوله يكون خطا سواء

حدث والتأليف من جوهرين منفردين ومن ثلثة منفردة اولا قال على ان واياما ثمان قوله

والتقييد بالامكان الظاهر ان يقول والتقييد بالفرض اذ الواجب ان يبين اولا فائدة قيد الفرض

ثم فائدة قيد الامكان وعدم الاكتفاء بقيد الفرض ثم بيان ان قيد الامكان يغنى عن قيد الفرض

الا ان يقال ان اللام للعهد والمراد وانما قيد بامكان الفرض ولم يقل مثلا لهيولى الجوهر الذى

يوجد فيه الابعاد قوله لان الابعاد المتقاطعة اه لو قال لان الابعاد مطلقا ربما لم تكن موجودة

فيه بالفعل فضلا عن الابعاد المتقاطعة كما فى الكرة الخ لم يحتج لانه ليس فى الكرة ابعاد اصلا وان

فى المكعب

في المكعب ابعاداً متلاقية نقطة مران علامه شعربان في الاولى ابعاداً غير متقاطعة وفي الثاني

ابعاداً متقاطعة قوله بالفعل كما في الكرة ولا ممكنة بحسب نفس الامر فانه فوق قوله لكن الظاهر

قوله كما في المكعب قال استاذي القرلجي ليس في المكعب ابعاد متقاطعة بالفعل بل ابعاد متلاقية

قوله واكتفى بامكان الفرض اي عن وجود الفرض وكتب ايضاً اي ولم يقل الذي يفرض فيه اه قوله

لكن الظاهر اه فيه ان ذكر الامكان والفرض هنا كذكرهما في تعريف الكلي بانه يمكن فرض صدقه

على كثيرين فكما لا ينبغي ذكر الامكان عن الفرض هناك لدخول الكليات الفرضية فكذا لا ينبغي هنا

لدخول الكرة مثلا قوله الى اعتبار الفرض ولذا قالوا في التقسيم المار الجوهر ان كان قابلا للابعاد

ولم يقولوا لفرض الابعاد قوله انه رسم اه اذ المركب من الذاتي اعني الجوهر على تقدير جنسيته

والعرضي عرضي قوله اذ على تقدير جنسية الجوهر يعني لا نسلم اولا ان الجوهر جنس بل عرض عام قوله

اعم من وجه اه لصدقه على الجسم التعليمي لكن ذلك ممنوع لان الجسم التعليمي نفس الابعاد لا قابل لها

لا يخفى ان المراد بالابعاد الابعاد المفروضة التي هي حدود مشتركة فهي عرض قائم بالجسم التعليمي

فالقابل للابعاد صادق على الجسم ايضاً فالتعريف رسم قوله الذي لا يتألف اي قوله من اجسام مختلفة اه

يعني ان المتألف منها ليس بمحل النزاع فان اجزائه المختلفة متناهية بالفعل قوله وينتهي الجزء

من اجزائه كثيرة قوله ليست حاصلة سلب كلي قوله له قبول فرض الانقسام قال من مادة جوهرية

قال بها الانقسام اشارة الى دليل اثبات الهيولى وكتب ايضاً اي انقسام الصورة اذ القابل لا بد ان

يبقى مع المقبول قال صورة جوهرية قال الامتدادات العرضية وكان النسخة العرضية بالعين وفتح

الراء ثم المراد بالامتدادات المقادير التي من قبيل الكميات كالتدوير والتكعيب والكرة فيه

ثم في هذا القول اشارة الى ان تلك الصورة مغايرة للجسم التعليمي قال بعضهم انه بسيط وعلى هذا

يكون الجسم جنسا عاليا الا الجوهر كما لا يخفى قوله وانما يقبل الانقسام اى انقسام الصور النوعية او المقادير

او انقسام نفسه قوله بذاته اى لا بمادة تسمى بالهيولى قوله احدهما اثبات ان اه اى اثبات ان كل جسم مركب

من اجزاء لا تتجزى باثبات ان قبول الانقسام اه اى باثبات هذه المقدمة الكبرى قوله ان كل جسم اى ان

كل جسم مركب من اجزاء لا تتجزى لان كل جسم فهو قابل وفاقا للانقسام قوله فهو قابل للانقسام المراد

بالقبول الامكان الذاتي لا الاستعدادي والا لم يجامع الفعل لا يقال ان الصغرى الممكنة لا تنتج في

الشكل الاول لانا نقول انما لا تنتج اذا كان عقد الوضع في الكبرى فعليا واما اذا كان امكانيا كما هنا فينتج

وفاقا تأمل قوله وكل ما هو كذلك فانقسامه حاصل بالفعل اى بالضرورة تأمل وكتب ايضا هذه في قوة ان يقال (هذا ح)

كل انقسامات ممكنة فيه حاصلة بالفعل وينعكس بعكس النقيض الى ان كل انقسام لم يكن حاصلا بالفعل

لم يكن ممكنا بل ممتنعا فيلزم الجزء تدبر قوله لوجهين على الكبرى قوله لكان واحدا في نفسه الملازمة

بديهية ولذا لم يثبتها الشارح وكتب ايضا اى واحدا وحدة حقيقية لا اعتبارية كما هو عندنا قوله (لم يبينها ح)

ايضا اى كالقابل قوله لانها عارضة على الملازمة قوله واجيب منع الملازمة الكبروية قوله شانية

بيان الواقع قوله متعلق بمجموع المنقسم اه ههنا فائدة وهي ان الوحدة الحقيقية عند الحكماء ما كان معروضه

غير منقسم بالفعل سواء لم يقبل الانقسام كالعقول او قبلها كالاجسام وعند المتكلم لم يقبل الانقسام (المتكلمين)

اصلا كالجوهر الفرد والباري تعالى ... لان كل قابل الانقسام منقسم بالفعل عندهم ... قوله

زالت الوحدة وحدثت الكثرة وكتب ايضا الحقيقية وحدثت الاثنينية قوله ان القابل للقسمة لو لم يكن

منقسما بالفعل لكان واحدا ولو كان واحدا اه قوله لو كان واحدا في نفسه ومتصلا في حد ذاته قوله

لله التوفيق

للان التفريق علة الملازمة قوله اعلام لهوية اذ كل جسم عندهم متصل في حد ذاته وواحد في حقيقته غير منقسم فيه الجواب الآتي دغدغة تأمل قوله لهوية كبيرة قوله واحداث هذا اذا لم يكن (ان في) الجسم كالحلقة والا فهو احداث لهوية اخرى الا اذا فرق شيء من الجانبين (بين جزء) قوله لهويتين صغيرتين قوله لم تكونا (بينهما) اى بالفعل بل بالامكان قوله شق البعوض شقا تاما بفرض طول ابرته قوله وايجاد الحجابين ان لم يكن الجحر المحيط حلقيا او الجحر الآخر ان كان كذلك قوله واجيب بانه هذا الجواب غير مذكور في شرح المواقف قوله فللخفاء في انفكاكه وبداهة العقل لا تنفيه قوله ان يبين تركبه اه اى يثبت هذا المدعى بدون الاستعانة بالكبرى السابقة والا لم يكونا طريقين فالمدعى في الطريقين واحد قوله من غير استعانة بان اه اى بان يجعل كبرى الدليل كما في الطريق الاول وكتب ايضا اى من غير احتياج الى الاستعانة كذلك كما يظهر عند التأمل قوله وذلك بوجوه ثلثة بل اربعة قوله غير متناهي الاجزاء وكل امرين غير متناهي الاجزاء ليس شيء منهما اعظم من الآخر قوله واجيب بان العظم منوع للملازمة عنو كبرى دليلها قوله المتغايرين بكثرة الاجزاء اه حتى بينا في التوصيف بالعظم والصغر تساوى اجزائهما في عدم التناهي وكتب ايضا هذا الجواب مشعر بان اجزاء الخردلة بقدر اجزاء الجبل بل بقدر اجزاء الفلك الا ان التفاوت بالمقادير الكمية وبداهة العقل تنفيه قوله بل بحسب تفاوت الامتداد هو الجسم التعليمي قوله لولا الانتهاء اى انتهاء الجسم القابل للانقسامات قال امتداد الجسم الحاصل اى الموجود في الخارج مع ان تناهي الاجسام من لوازم الوجود الخارجي قوله لما لم نمنع اه قد يقال الموافق للجواب الآتي ان يقول لحصوله الانقسام قوله من امتدادات غيره اى من ممتدة اى قابلة للانقسام قوله امكان خروجها منه بان يكون المضاف اعني الخروج محذوفا قوله للانقسامات فيكون المعنى قبول

قوله في وجه الانقسامات من القوة الى الفعل قوله من القوة الى الفعل فيلزم عدم تناهي الامتداد
الحاصل للجسم قوله الى حد لا يمكن فرضه فلا يلزم حينئذ عدم تناهي الامتداد الحاصل للجسم وكتب ايضا
اى لا يمكن للعقل فرضه فرض آخر والحاصل انا نسلم ان الجسم يقبل الانقسام وينتهي انقسامه
الى جزء لا ينقسم لا قطعا ولا كسرا فلا يلزم ما ذكرتم لكن لا نسلم انتهاء انقسامه حينئذ الى ما لا ينقسم فرضا فالمضاف
الى لفظ الفرض محذوف عطف على قوله الانقسامات قوله واما الخارجة الى الفعل اى واما الانقسامات الممكنة
الخروج من القوة الى الفعل قوله فمتناهية قطعا وانما اللاتناهي في الانقسامات الفرضية قال لو وجب
الزمان استدل صاحب المواقف بوجود الحركة من غير استعانة اصلا استدلال بوجود الزمان
قال اذ لا يوجد منه اه اشارة الى الملازمة الصغروية اذ هو في قوة ان يقال لو وجد الزمان لوجد
الحاضر وقوله ووجود الحاضر اشارة الى الملازمة الكبروية وقوله اللامنقسم اه دليلها قوله فيلزم اه
على تقدير انتفاء الجزء وكتب ايضا نتيجة القياس الاستثنائي وهو رفع المقدم نتيجة القياس الاول
الاقتراني قوله لا يثبتون الحاضر من الزمان ويعترفون بوجود الماضي والمستقبل وكتب ايضا اقول نعم لكن
المصنف قال ان انتفاء الحاضر مستلزم لانتفاء الماضي والمستقبل اذ لا وجود للماضي بوصف المضي
وللمستقبل بوصف الاستقبال فلو لم يوجد الحال لم يوجد الزمان اصلا قوله من الحركة الحالة التوسطية
بيني اه اى في تلك الحالة وان كانت غير منقسمة الا انها لانطباقها على المسافة وكتب ايضا
المسماة بالحركة بمعنى التوسط الى الاجزاء لها قوله ويعدون مالها اى مال الاول لم يتم منها الممتد
في الخيال المسمى بالحركة بمعنى القطع والا فالحركة بمعنى التوسط لا تقبل الانقسام قوله ولنا ايضا ان النقطة
اشارة الى انه عطف على قوله والثاني ان القابل اه ولكن لا يخفى ان هذا الوجه مما يبين به تركيب

الجسم من

الجسم من اجزاء لا یتجزی فهو من وجوه الطریق الثانی فالصواب جعله وجها رابعا قال طرف الخط الجوهری

او العرضی قوله والقیام بالعدم المحض قال استاذی النحریر ان الباء للسببیة (فی نسخة) قوله او بالواسطة کما هو

عند الحکماء فان النقطة عندهم قائمة بالخط القائم بالسطح القائم بالجسم التعلیمی القائم بالجسم الطبیعی قوله

لعدم انقسام الحال اللام داخلة علی المقدمة الرافعة قال ولا السریع الی البطیئ وبطلان اللازم

دلیل لبطلان المیل وهم قال الاول ان ما منه هذا الوجه یدل علی بطلان الجزء فی نفسه والوجوه

الآتیة الثلثة (الثلثة التالیة خ) تدل علی بطلان ترکیب الجسم منه قال الثانی ان تلاقی الجزئین هذا الوجه مما لنا الیه

مما یتعلق بالمماسة قال والا والظاهر اولا لقوله اما بالاسر قوله انما تکون بالبعض ای من

الکل لا من الواقع علی الملتقی فقط قوله علی تعدد جهات الشیئ فیکون هذا مبنیا لما علی الوجه الاول (کما فی النسخ المطبوعة باقر)

خفاء قوله لیس بتخلل السکنات بل بقوة المیل وضعفه وکتب ایضا الصواب ترک لیس لابتناء

اللازم من هذا الوجه علی کون التفاوت بالتخلل لا علی عدم کونه بالتخلل بل هذا مثبت بهذا

الوجه ولهذا استدل سابقا بهذا الوجه علی ان لیس التفاوت بالتخلل نعم لو قیل فی تقریر هذا الوجه

انه علی تقدیر ترکیب الجسم من اجزاء لا یتجزی فاما ان یقطع البطیئ حرکة السریع فینتفی التفاوت

بین السریع والبطیئ او اقل من جزء فیلزم تجزی الجزء لکان مبنیا (متبنیا خ) علی ما ذکره تأمل قوله

یلزم التفکیک اللازم من ترکیب الجسم من الاجزاء فی تحرک (لتحرک خ) نحو حجر الرحی احد امور ثلثة اما التفکیک

او انتفاء تفاوت الحرکتین بالسرعة والبطؤ او تجزی الجزء والاول علی تقدیر (عدم) توقف الدائرة الصغیرة

متناهیة ثم تحرکها اخری والثانی علی تقدیر قطع الصغیرة جزءا بازاء کل جزء قطعه الکبیرة

والثالث علی تقدیر قطع الصغیرة اقل من جزء بازاء قطعه الکبیرة کما یظهر ذلک من کلام الشرح

الا ان المصنف کالشارح جعل الامر الاول لازما وامتناع الاخرین دلیل الملازمة
فیلزم تخلل السکنات بین اجزاء الحرکة عه قوله تحرکت محکا دوریا قوله ووقف البعض منه
مستفاد من السکوت فی معرض البیان قوله فانه ان تحرکت علی تقدیر وجود الجزء قوله الاخری العظیمة
البطیئة عن حرکة الرحی قوله وقطعت ای تحرک جزء منها جزءا واحدا من المسافة وقفت الصغیرة
حین قطع الصغیرة ذلک الجزء ثم تحرکت تلک الصغیرة حین قطع العظیمة جزءا ثانیا وهکذا هذا
اذا کانت مسافة الجزء الصغیرة نصف مسافة العظیمة واما اذا کانت ثلث مسافة العظیمة فیقال
وقطع جزء منها جزئین من المسافة وقفت الصغیرة حین قطع العظیمة ذینک الجزئین ثم تحرکت
حین قطع العظیمة جزءا ثالثا وهکذا وقس علی ذلک ما اذا کانت مسافة الصغیرة ربعا او خمسا
الی غیر ذلک قوله وقفت الصغیرة ای لکون التفاوت بین الحرکة السریعة والبطیئة بتخلل السکنات
عندکم لا بقوة المیل وضعفه وکتب ایضا اللازم لتحرک العظیمة وقطعها الجزء احد الامور الثلثة
اما وقوف الصغیرة المستلزم للتفکیک او قطعها جزءا کالعظیمة المستلزم لانتفاء تفاوت الحرکتین
سرعة وبطأ او قطعها بعضا من الجزء المستلزم لتجزی الجزء الا انه جعل وقوف الصغیرة لازما وامتناع
الباقیین دلیل الملازمة کما غیر مرة قوله او اقل من جزء وهو لا یتأتی التفاوت بتخلل السکنات بل بقوة
المیل وضعفه قوله حتی ترتسما الظاهر ترتسما قوله بین الشعبتین المتحرکتین قوله والجواب عنه ما سبق فیما سبق
فی بحث تخلل السکنات قال قالوا ای المشائیون کارسطو والشیخین ابی علی وابی نصر الفارابی
قال فله هویة امتدادیة ای هویة منسوبة الی الامتداد الجوهری ثم اشار الی کون ذلک الامتداد جوهریا امتداد جوهری فی
بقوله لا تنتفی اه الی الذی هو فی قوة قیاس القیاس فی من الشکل الثانی تقریر القیاس هکذا الشیء من الهویة
منتفیة.

منقضية عند تبدل المقادير وكل مقادير منقضية عند تبدلها قال لا تنتفى كبرى الشكل الثانى قوله

موجبة تلك الهوية صغرى الشكل الثانى قوله فهو غير المقادير اشارة الى النتيجة قال وفرض الابعاد

عطف تفسير على ما قال استاذى النوديشى قال وتسمى صورة والاتصال جوهريا وكتب ايضا جسمية

وهى التى عبرت بلفظ قابل الابعاد الثلثة قوله لامتناع اجتماع الاتصال يمكن حمله على الاتصال الجوهرى

والعرضى قال قابل للاتصال والمراد به على ما قال استاذى النوديشى الاتصال الجوهرى قوله بواحد

ولا كثير قوله ولا متصل ولا منفصل قال الآخرون هم الاشراقيون كافلاطن والشيخ المقتول قوله

منهم اى الحكماء قوله وهو بسيط فى نفسه كما مر وكتب ايضا فعلى هذا ينبغى ان لا يكون جوهرا ذاتيا

له بل هو عرض عام له ولا يحد لكونه جنسا عاليا فافهم قوله وليس الاتصال امتدادا ينبغى ان ذكر للا

نفصال استطرادى قوله امتداد جوهريا كالصورة الجسمية قوله لان الامتداد والاتصال قوله لكن لبعض

افراده جوهرا كالصورة الجسمية قوله والبعض عرضا كالجسم التعليمى قوله المفروض بعضها بدل الاجزاء قوله

هو الجسم الطبيعى قوله الباقى اى اى قوله معه القطع والاتفاق على انه اه قوله بانه عارض

من مقولة الكيف كما سبق قوله انما هو الجسم التعليمى وانما يتصف الطبيعى بالاتصال بواسطة

الجسم التعليمى قوله ويحدث وقت التفريق دون الطبيعى قوله فهو ليس بمتصل فى ذاته اى ولا واحد

وكتب ايضا فلا يلزم الانعدام والحدوث وقت التفريق ولا يلزم ايضا ان يكون الاتصال امتدادا

جوهريا قوله ولا منفصل حتى يلزم تركب الجسم الطبيعى من اجزاء لا يتجزى واعترض بانه يلزم ان

يكون الجسم الطبيعى جوهرا مجردا وكتب ايضا اى ولا كثير وكتب ايضا فى ذاته وكتب ايضا بل اتصاله

وانفصاله بالجسم التعليمى

فصل فى احكام الجزء

قوله وجماعة من قدماء المعتزلة

(حاشیہ:) لأن الاتصال الجوهری مثله ... فصل الجسم فی المرکز ... (؟)

كأن من تبيينيه اى الماء وانكره المتأخرون وبعض القدماء قوله فانكر الاشعرى لاستلزامه
واستدل الحكماء والاعانه بانا نفرض خطاً مركباً من اجزاء شفعى كاربعة ونفرض فوق احد طرفيه جزءاً
وتحت الطرف الآخر منه جزءاً آخر ثم نفرض تحرك كل منهما الى صوب الآخر على التقابل حركة
على السوية فلا بد ان يتحاذيا على المفصل قبل ان يتجاوزا حيث فرضنا الحركتين تساوياً سرعة
وبطأ وهو ملتقى الثانى والثالث قوله وجوزه ابو هاشم وعبد الجبار فكأنهما عيناً استلزام الانقسام
قوله وانكره الاشعرى الخ اه قد يقال ان انكار ذلك يستلزم انكار اكثر الاجسام لتحقق الدوائر المؤلفة
من الاجزاء فى الحلقة وصفحة الدف والكرة الجسمية والجسم المخروط والاسطوانة والصفائح
الجسمية والبيضة الى غير ذلك ولعل عند غيرى جوابه قوله فيلزم مساواة اه وهى باطلة ضرورة
قوله واثبته اكثر المعتزلة والباقى منهم اما متوقف او تابع للاشعرى فى الانكار قوله على نفيه
اى نفى الشكل الحقيقى قوله لاقتضائه محيطاً اذ الشكل كما سيظهر هيئة ما به الانتهاء بالشىء
فالمحيط ما به الانتهاء والمحاط ماله ذلك قوله محيطاً ومحاطاً كانا جزئين من الشكل قوله واما الخلاف
الاول وانما قوله من الاشكال اى من المشكلات فى الشكل قوله وقال غيرى نعم لان انتفاء الشكل لا ينافى
المشابهة كما نعم القاضى قوله اذ لا يختلف جوانبه السالبة لا تقتضى وجود الموضوع فتصدق ههنا
بانتفاء الموضوع قوله كان الكل وكذلك صدق السالبة المشار اليها بقوله كذلك بانتفاء المحمول
عبارة الشرح وفى هذا الكلام اضطراب فانه قوله يشبه اه يشعر بانه لا شكل له وانما هو يشبه المشكل
بخلاف ما قبله الا ان يقال بالتجوز فى الشكل فحسب من قول الشارح ففى هذا الكتاب اضطراب المعنى
قوله مريشعر انما يشعر بذلك لو لم يكن الشكل وجه الشبه بل عدم اختلاف الجوانب قوله بانه لا شكل له

والا

بالاتفاق فقيل كرة وقيل مثلث وقيل مربع وكتب ايضا اقول الاولى على هذا ان يقول في شرح

المتن فقيل الجزء وشبه الكرة لا شكل يشبه الكرة قوله الا ان يقال بالتجوز في الكل و يقال معنى قوله هل له شكل

هل له ما يشبه الشكل والمراد بقوله والمشتق غير القاضي وكتب ايضا و يمكن دفع الاضطراب بوجه آخر وهو

ان المراد بالكرة الكرة الجسمية وكذلك المثلث والمربع بين من عدم اختلاف الجوانب [illegible] لا ما يشبه

الفرج

الجوهر الفرد [illegible] قوله لانه ابسط الاشكال تمام الدليل لانه يتركب منه الجسم بلا خلو الفرج وكل

فرج شبيه يشبه

ما يتركب منه الجسم بلا خلو فيها شبيه ابسط الاشكال المضلعة وكل ما هو ابسط الاشكال المضلعة هو

شبيه المثلث فالجزء شبيه المثلث ثم الكبرى الاولى ممنوعة عند القائل الثالث قوله فيها ذلك اى

تركب الجسم قوله بانه متناه وكل متناه له نهاية وقوله فتكون له نهاية نتيجة قوله واعا يتم اى الكبرى

وكتب ايضا اى هذا التفريع اعنى قوله فتكون له نهاية لا يتم

المطوية قوله لو اريد اه وهو غير مفيد على انه يلزم اتحاد الاوسط والاكبر قوله اما لو اريد بها اى الكبرى

المطوية قوله فهو نفس النهاية اى فالكبرى ممنوعة قوله لا مالة النهاية فلا يتم التفريع قال المختلفة

عرضا وطولا عبارة الشرح ومنه يعلم ان من اه حذف بعد من قوله ان كان من اه قوله ومنه يعلم ان اه

فسره به الشارح

انما يعلم منه ذلك اذا فسر قوله باختلاف الاشكال بما فسره الشارح به واما اذا فسر بقولنا اى اشكال المركب

من الاجزاء فلا قال سد طريق كثير منها قدم العالم وامتناع المعاد وامتناع الخرق والالتيام على

السموات

السموات قوله لحدوث العالم اه ويلزم كون الصانع مختارا وكتب ايضا قد يقال ان المؤدى الى

قدم العالم اثبات ان كل حادث مسبوق بمادة تكون محلا لامكانه الاستعدادي فلو كان الهيولى حادثا لكان

مسبوقا بمادة اخرى وهكذا فيتسلسل وان تقدم عدم الحادث على وجوده زماني فلو كان الزمان حادثا

لزم من القول بعدمه القول بوجوده فيكون الزمان قديما واذا كان قديما لزم قدم الحركة والفلك

وان الواجب موجب فی ایجاد العالم ولیس بنا و هذه الامور علی اثبات الهیولی فانه علی تقدیر اثبات الجزء محتاج الی ابطالها وکتب ایضا اقول لیس بناء حدوث العالم علی اثبات الجزء ولا قدمه علی نفیه واثبات الهیولی بل بناء قدمه علی امرین احدهما ایجاب الواجب اذ لو کان موجبا کما هو مذهبهم لابد من القول بان تخصیص کل حادث بوقته انما هو لتمام الشرائط والاستعدادات اللامتناهیة من جانب الابتداء عند ذلک الوقت وعدم تمامها قبله دفعا للترجیح بلا مرجح وذلک یستلزم کون کل حادث مسبوقا بمادة قدیمة تکون هی او ما اشتمل علیها محلا لامکانه الاستعدادی الذی هو موجود ومن مقولة الکیف ولو کانت جواهر فردة الا انهم خصصوها بالهیولی لامتناع الجواهر عندهم ولو کانت تلک المادة حادثة لزم مسبوقیتها ایضا بمادة اخری تکون محلا لامکانها فلزم القول بقدمها دفعا للتسلسل وبقدم الصور اللاحقة علی التفصیل الآتی فی هذا الفصل والثانی کون التقدم والتاخر بین تلک الاستعدادات وکذا بین عدم کل حادث ووجوده زمانیا موجوبا کون الزمان امرا موجودا فانه حینئذ یلزم من لاتناهی الاستعدادات لاتناهی الزمان وقدمه ومن القول بحدوث الزمان القول بوجوده حال عدمه واذا کان الزمان قدیما لزم قدم الحرکة والفلک لانه عندهم مقدار حرکة الفلک وظاهر انه لا دخل للامرین المذکورین لا بالهیولی ولا بالجواهر الفردة فانه علی تقدیر ترکب الجسم من تلک الجواهر محتاج الی ابطال الامرین وانه باثبات اختیار الواجب والقول بان تخصیص کل حادث بوقته بالقصد والارادة یبطل حدیث الاستعدادات اللامتناهیة فضلا عن کون التقدم والتاخر بینهما زمانیا وحدیث اقتضاء الحادث سبق مادة قدیمة سواء کانت هیولی او جواهر فردة وباثبات کون التقدم والتاخر بین ما مر ذاتیا او کون الزمان امرا موهوما یبطل حدیث قدم الزمان والحرکة والفلک

الفصل الثاني في احكام الجسم

والفلك ويدل على ما ذكرنا قول عصام الدين في حواشي العقائد النسفية لا يخفى ان ظلمات الفلاسفة
انما هي في اثبات الهيولى القديمة الابدية فلو اثبتوا حادثا يتعدد ويعاد لم يكن فيه ظلمة فتقدمها اهون
من اثبات الخ انتهى قوله واما لماذا عطف المسبب على السبب تأمل قال باختلاف الصور النوعية
اى باختلاف انواعها كما ان الاجسام اشخاص مختلفة باختلاف اشخاص الصور النوعية وكتب ايضا
واما الصورة الجسمية فمتحدة في الكل واما الهيولى فمختلفة في الكيفيات ومتحدة في العناصر
وكتب ايضا المراد بها النوعية الاضافية حتى يشمل الصورة الحيوانية وغيرها قال الآبها اى باختلافها
قال اختلاف الاثار اى نوعا قوله عن الصورة الجسمية جنس قوله عن صورة اخرى جوهرية اى من مقولة
الجوهر وان كان الجوهر عرضا عاما لها لا جنسا قوله مقوما للجسم ومقومه لا يكون الا جوهرا قال
الا بالعوارض المستندة اى وتلك الاختلاف انما هو بالاستناد الى القادر المختار اذ نسبته الخ وكتب ايضا
اى بالعوارض المختلفة الماهية المستند لحوقها الى القادر اه قوله ومن اعترف وكان منه الشيخ
رمتى الفان
الاشعرى القائل بان كل اثنين مختلفان بالماهية كما صرح به قدس سره في الالهيات قوله واختلاف
الاجسام اى نوعا قال ثم انها باقية لما فرغ عن اثبات الجسم ومقوماته شرع في احكامه
فقال ثم انها الخ قوله من غير تبدل في الذات بيان الحصر المستفاد من الضمير قال ولا يخلو كل عن الله سالبة
كلية قوله لوجوب تناهي ضرورية قوله احاطة النهاية ~~محصم~~ بعينها المتكلم اى ما به الانتهاء قوله
بعد فارغ موهوم عند المتكلم او موجود عند الاشراقيين قوله الى القادر المختار لا الى الطبيعة كما
زعم الحكماء قوله ان اراد انه يجب الخ المعنى الاول مبني على اعتبار سلب العموم في العوارض لانه يلزم
على الاول استدراك النقض للضد دون الثاني المعنيين الاول على الكلام شاملة كلية اصل فيهما من كونه عموم السلب على اعتبار والمعنى الثاني

قوله شيئا من العوارض اى ضد ها قوله لتماثل الجواهر الفردة قوله احد الضدين او الاضداد

قوله اى تناهي ابعاده فكلام المصنف على حذف المضاف قوله بخلاف الخلاء والا فالوجوه الآتية

تدل على تناهي الخلاء ايضا تأمل قال ان يتحرك اه حركة وضعية قال كرة وانما اعتبر حركة الكرة لان الميل

من الموازاة الى المسامتة هناك في غاية الوضوح تلميذ لا الحق كما في الطوالع قال فخطها الموازى له

موازاة تدريها بابعاد صلد عنها :. دليل من الله لرد المعاند :. تتامست تابكيويش نشد نطع

گوى زخداش :. معاند كه تواند كند اثبات يا يأس قوله لا ولية المسامتة ومنهم فرض الخط

المتناهي اولا مسامتا ثم تحرك الى ان صار موازيا قال فلابد من نقطة من اول نقطة المسامتة لانها كانت

ثم التى فيكون لها نهاية لكنه باطل بمثل مامر وهذا برهان الموازاة شرح مقف اى فخط الكرة قوله لعدم

التمايز بين الاعدام اشارة الى كبرى الشكل الثاني لكن الشارح جعله علة لنفي النتيجة من الصغرى قوله ما ديا

كان اه في لا يتناهي ابعاد الجسم او بعد ا في لا يتناهي ابعاد الخلاء قال فثمة بعد موجود سواء كان خاليا

عن الاجسام او كان فيه جسم غير مانع كالهواء والماء قال او لا الظاهر والا قال فثمة جسم اى فثمة

بعد موجود فيه جسم مانع قابل هي قال قلنا الاول اى التمايز المعين فيما وراء العالم قول وهم محض

اى ليس بحسب نفس الامر وكتب ايضا اما باعتبار الصغرى ان اريد التميز الخارجي او باعتبار

الكبرى ان اريد التميز الذهني قوله والثاني مردود وعلى رأى المتكلمين من كون المكان بعدا موهوما ينفذ

فيه الاجسام يمكن اختيار الشق الاول ومنع ملازمة والقول بان هناك بعدا موهوما لا يوت متدا ليد عندهم

في العدم الصرف قوله ولا نسلم انه اه اى ونمنع الملازمة ونقول لا نسلم انه لو جوده اه قوله الذى يمكنه اقرانها

لا يمكن

ما ضبط الاستناد الى الموجود من العلل ... [illegible]

حاشية: [illegible]

لا يمكن مدها اليه وهو الفضا والعدم لقولهم باستحالة مد اليد في العدم الصرف قوله ولذلك عقب
اى ولكون الجهة عين طرف الامتداد ونهاية البعد ذاتاً وان غايرته اعتباراً جعل بحث الجهات عقيب
بحث تناهي الابعاد قوله فقال ك فمقتضى كلامه ان قوله ثم طرف الامتداد اه ليس من بحث الجهات
قوله اللذين يحسبهما الظاهر للتثنى قال ع ان الجهة الفلكيات هذه النسبة اعم من نسبة الجزء الى الكل والمتمكن
الى المكان فيه والحال الى المحل الاولى في الفلك والثانية في الكواكب والثالثة في الاعراض قال قد يمة موادها
اى شخصا وكذا الكلام في الصورتين والاعراض قوله مسبوقة ن ما ما قال وان العنصريات هذه النسبة
اعم من نسبة الجزء الى الكل ومن نسبة المركب الى المركب منه الاولى كما في نفس العناصر والثانية كما في المواليد
الثلث وكتب ايضا شخصا قال قد يمة موادها شخصا اذ لا فنا للهيولى عندهم وكتب ايضا الباء للاعتبار
المدخول وقوله نوعاً تمييز عن نسبة قديمة موادها الصور بواسطة الباء قال نوعاً يعني ان قدم الصور
الجسمية في الكل بحسب النوع لازم وان كان قدمها في البعض بحسب الشخص ايضا وكذا الكلام
في قوله والنوعية جنسا فان المعنى ان قدمها في الكل بحسب الجنس لازم وان كان قدمها في البعض
بحسب النوع بل الشخص ايضا قوله لان المادة علة لامتناع حدوث صور نوعية (الصورة) صورة الجسمية
قوله عن الصورة الجسمية اى عن نوعها قال النوعية اى الاضافية تأمل قال جنسا كان المراد بالجنس
ما هو بمنزلة الجنس من العرض العام والا فقد تقرر ان الفصول مطلقا اما بسيطة او مركبة من امرين
متساويين فصاعدا وليست مركبة من الجنس والفصل والا لزم ان يكون لماهية واحدة تمام المشترك
في مرتبة واحدة صرح به عبد الحكيم في حواشي شرح الشمسية فلا جهة ~~وكتب ايضا~~ والفصول هي الصور
النوعية الا ان الفصول باعتبار الوجود الذهني والصور النوعية باعتبار الوجود الخارجي [illegible]

قف وهذا امتناعه اه ای دون انواعها اذ لا امتناع له اه صحح

قوله لان مادتها علة لامتناع حدوث اجنبى الصور النوعية قوله عن صورها النوعية اى جنسها
قوله باشرها فى يلق جنسها حادثا قوله بتعاقب انواعها اى دون نوعها قوله بعض الصور النوعية
اى بعض الصور النوعية قوله من نوع آخر كالهواء وكتب ايضا لكن على هذا ينتقض القول بتقدم
الصور النوعية للاستقصات الاربعة فى امزجة المواليد القديمة نوعا كذا فى الحواشى الخيالية
قوله بالكون والفساد ولا امتناع ايضا عندهم فى استمراره كذلك وكذا فى استمرار انواع المركبات فى ضمن
افرادها المتعاقبة بلا نهاية شرح قف اى النوع الذى يتعاقب افراده الحصر الشخصية لا الى
بداية قال الارض او الماء اه الاول مذهب قوم من قدماء الفلاسفة والثانى مذهب ثاليس الملطى
الكيمانيين صح — بفتح اوليه وسكون الراء وضم الفاء — وفتح اللام وكسر الطاء باق
والثالث مذهب انكسمانس والرابع مذهب ابن قليطس كذا فى القواعد اللدنية فى شرح العقائد العضدية
قال جعلها آخر ان هذا مذهب الحرنانيين القائلين بان القدماء خمسة البارى والنفس والهيولى
والفضاء والدهر قال او اجسام صغار هذا مذهب ديمقراطيس قال ولتشابه اجزاء الخلاء لم يكن
بقاء جزء معين فى حيز معين اولى فاجتمع تحيز جزء آخر فيه فلزم تحركها دائما فاتفق لها تصادم فتكونت
السموات وعرض للقريب بكونه جبلا فصار نارا ثم هواء ثم ارضا كذا فى القواعد اللدنية قال او نور
وظلمة هذا مذهب الثنوية والمانوية قال او وحدات مذهب فيثاغورث قوله اما الكبرى فظاهرة
اى بالنسبة الى الصغرى والا فهى نظرية ايضا نظرية قال ان لم يسبق اى بلا فصل وواسطة قال وكل منهما اه
اى وكل منهما حادث لان كلا منهما وجودى وكتب ايضا اقام دليل الكبرى مقامها قال فى معرض الزوال
ان اريد به صح
ان اريد به انه فى شأنهما الزوال فمسلم ولكن لا نسلم ان امكان الزوال مناف للقدم او انهما يزولان
بالفعل فلا نسلم ذلك فى السلسلة اى ان اريد به شأنية الزوال بالنسبة الى الذات والا فبالنظر الى

العلة

الى العلة ممنوعة [illegible] قال المنافي للقدم المستلزم للحدوث قوله قديم اى انه لم تأمل قوله
وظاهر النافي موضعه مبدل من فاعل ظاهرة لا فاعل لها تأمل قال فلان كل جسم قابل للحركة وهنا انما
يدل على امكان الزوال ولا يدل على وقوعه والمنافي للقدم هو وقوعه دون امكانه ويمكن ان يقال
ان التأمل كما يدل على امكان الزوال يدل على وقوعه ايضا لان نسبة الفاعل الموجب الى المتماثلين
على السواء بل يدل على نفس الايجاب كما لا يخفى [illegible] اى على لازم وقوعه وهو الحدوث و
نفي العدم السابق والا فلا دلالة له على وقوع الزوال الذى هو العدم الطارئ كما لا يخفى على ان في
التمسك بما ذكره انتقالا من الوجه الاول الى الوجه الثالث ثم حق العبارة ان يقول يدل على وقوعه
ايضا بناء على دلالته على نفي الايجاب لان نسبة الموجب الى المتماثلين على السواء قال فان قيل لعله
منع للكبرى المطوية كما يفصح عنه الشارح قوله على جزئيات الحركة مثلا قال حركات مثلا قوله فح
يتأتى للخصم اى اذا كان طريان الزوال المنافي للقدم لجزئيات الحركة لا لكليها يتأتى للخصم منع الكبرى
اى ان ما لا يخلو الخ ان اراد المستدل ذلك واما اذا اراد ان ذلك الطريان لكليها فلا يتأتى للخصم
منع الصغرى اى ان كل جسم لا يخلو عن الحادث بمعنى كلى [illegible] لكليها فافهم قوله للخصم منع اى منع
الكبرى قوله وانما يلزم اى الحدوث لما لا يخلو عن الحوادث قوله لو كانت الحوادث متناهية وماهيتها
الكلية حادثة قوله فلا بد اى في اثبات ان ما لا يخلو عن الحوادث حادث قوله من ابطال تعاقبه
اى مع انه لم يثبت بطلانه بعد قوله من غير بداية حتى تكون متناهية وماهيتها حادثة قوله ايضا ماهية
الحركة النوعية قوله موجودة بوجود فرد خاص قوله ان ليتا لانه اشارة الى ان المصنف اقام
دليل ملازمة المقدمة الشرطية مقامها وطوى الرافعة بل ليلها قال للوجوب الكلي الا انه كلام المصنف

هذه الحاشية ليست في صلب الكتاب بل هي من الشارح

لكنا نأبى عن هذا المنع بان نجعل دليلا للدفعة من القياس الاستثنائي تقريره هكذا لو كان الكل

قديما لم يكن حادثا لكنه حادث لانه لا وجود للكل الا في ضمن الجزئي قوله لكن الالتزام باطل في كلام الشارح

ابقاه الله اشارة الى ان المصنف اقام دليل المقدمة الشرطية مقامها وطوى المقدمة الرافعة رأسا

قوله ويرد عليه انه ليس اي على ما ذكر من الملازمة قوله قدم الحركة اي قدم ماهيتها قوله وجودها بوجوده

اي بسبب تحققها في ضمن وجود خاص الجزئي من جزئياتها عبارة الشارح لو جودها بل وجودها

في الازل فضرب عنه قوله بل وجودها اي وجود ماهيتها الكلية في الازل قوله ولو بوجود ان اي ولو

كان وجودها بسبب تحققه في ضمن مجموع وحدات متعاقبة قوله فلا بد من ابطال قدمها اي قدم

ماهيتها مطلقا اي سواء كان قدمها بواسطة تحققها في ضمن فرد ازلي او بواسطة تحققها في ضمن

افراد غير متناهية قوله فتقول قدم الكل اه لا يخفى ان عبارة المصنف ظاهرة في هذا المنع فلا وجه لحملها

على الاول حتى يعترض بما ذكر وكتب ايضا كلام المصنف لا يأبى عن هذا المنع بان يجعل دليلا للرافعة

(القياس الاستثنائي ح)

من قياس استثنائي تقريره هكذا لو كان الكل قديما لم يكن حادثا لكنه حادث لانه لا وجود للكل الا في ضمن

(الجزئي ح)

جزئيه قوله بينا في حدوثه هذا في قوة لو كان قديما لم يكن حادثا قوله حدوثه الازلي قوله لكن حدوثه مقدمة

(للكلام)

رافعة قوله ثابت بما التزمتم كانه علة للمقدمة الرافعة قوله من حدوث كل واحد من جزئيات المنضم

(للمنضم ان يقول ح)

يقول كما التزمتم حدوث الجزء الكل من جزئياتها لكن كل هد قلنا بقدم المجموع من حيث المجموع

(كل ح)

ولا منع لقدم الكل الا قدم المجموع جزئياتهم فليكن الكل حادثا باعتبار تحققه في ضمن كل من جزئياته

وقديما باعتبار تحققه في ضمن المجموع ولا باس في ذلك قوله اذ لا منع لحدوث الكل كانه علة العلية قوله

حتى تناهي جزئياته الاضافة للاستغراق المجموعي قوله ولا اظنك في مرية من ذلك كيف لا ولو في مرية

وهذا

وهذا الدليل منقوض بالاعراض الغير القارة الابدية كليتها التي لا تخلو الاجسام عنها كالحركات والالفاظ
والتشفات الصادرة من اهلها بان يقال ابدية الكل تنافي فنائه لكن فنائه ثابت على التقدير من زوال
كل واحد من جزئياته اذ لا معنى لفناء الكل الا فناء كل واحد من جزئياته ويلزم من فنائه تناهي جزئياته
من جانب الاستقبال بل هو منقوض بحركات الافلاك من يوم خلق آدم على نبينا وعليه السلام
مثلا الى يومنا هذا المستمر كليها الآن من السنين بان يقال ان الكل لو كان كل واحد من جزئياته لم يبق
الى ساعة ما مثلا فات بعد قليل من الزمان وبالجملة ان الكل كما يتصف بالحدوث الثابت لكل من
الجزئيات كذلك يتصف بالقدم الثابت للمجموع من حيث المجموع قوله كالاضواء مشاهدة حدوث هذه
الامور في الكواكب غير معلومة قوله بل كل ممكن موجود ما عدا صفات الواجب على القول بزيادتها
قوله من ان القصد اه وقد مر انه يجوز ان يكون تقدم القصد على الايجاد كتقدمه على الوجود في التقدم
الذاتي قال على ان ما حادث يجامع العلم في الحدوث وبهذا يكون التسلسل في الامور المجتمعة فانه محال
عندهم لكن ينبغي ابطال احتمال توقفه على حادث لا يجامعه في الوجود حتى يتم الدليل والقول بكون الدليل
الزاميا على هذا الاحتمال بعيد قوله الى هذا الحادث فنقول ان وجب في الازل جميع ما لا بد منه لوجود
الحادث لزم وجوده فيه وان توقف على حادث آخر فننقل الكلام اليه وهلم جرا قوله بطريق النقض
الاجمالي وهو ابطال الدليل ببيان جريانه في مادة اخرى لم تتصف بحكم المدعى او ببيان استلزامه
فسادا آخر ط قوله فان الارادة تابعة اه من حيث التعلق يدل عليه التوجيه وكتب الفقهاء
فلا يقال ان حديث الهارب من السبع والعطشان والجائع يدل على عدم التبعية للعلم كما سبق منا في
بحث الارادة قوله فالعلم بالحكم والمصالح اه اقول لقائل ان يقول ان الحكم والمصالح لكونها موقتة حادثة فلا بد

الصادقة

ان يكون كلها علة في ما ان توجب في الازل فلابد من ان ينتهي ايضا الى آخر ما مر فتأمل قوله فيلزم الازلي

ظرفية الكل للجزء قوله فنختار الشق الاول ونمنع الملازمة اى لا نسلم ان اه قوله واما اذا كانت مختارة

بيان للحصر المستفاد من انما قوله ولنا اختيار الثاني كان حاصل الجواب بين انه اذا كان تعلق القدرة من

جملة المعتبرات فنختار الثاني والا فالاول قوله لا من جملة اه وفي هذا الجواب تسليم وجوب وجود

المعلول وقت تمام العلة قوله لان تأثير القدرة التأثير والايجاد والخلق وتعلق القدرة بمعنى قاله استاذي

المحقق الفرلجي قوله ليس امرا موجودا اي موجودا في نفسه قوله الى تأثير آخر اى بالنسبة الى الوجود

في نفسه قوله وانما يحتاج اليه اه اى بالنظر الى الوجود في غيره تأمل قوله هو تعلق الارادة التابعة للعلم

بالحكم والمصالح كما مر قال وكذا قدم الزمان المستلزم كل منهما اى من القديمين لقدم الجسم كما

يأتي في الشرح قوله مسبوق بالمادة حتى تكون تلك المادة محلا لامكانه الاستعدادى كما سبق قال

وتسلسل الازمنة استحالة تسلسل المواد عندهم ظاهرة لكونه في المواد المجتمعة بخلاف تسلسل الازمنة

لكونه في الامور المتعاقبة فليس ما ذكره المصنف دليلا على قدم الزمان بل الدليل عليه امران احدهما

ان تقدم عدم الزمان على وجوده زماني عندهم فيلزم من القول بعدمه السابق القول بوجوده

والثاني انه لما كانت الاستعدادات الواردة على المادة القديمة غير متناهية في جانب الابتداء وكان

التقدم والتأخر بينهما زمانيا عندهم لزم من القول بعدم تناهيها القول بقدم الزمان اشار

المصنف عا ذكره في بيان اقسام التقدم والتأخر من قوله فسبق العدم على الحادث لا يلزم ان يكون

بالزمان الى الامر الاول وفي بيان الامكان الاستعدادى من قوله ومدة بها يكون تعاقب الحوادث

الى الثاني واما حمل ما ذكره هنا على كونه الزاميا فبعيد تأمل قوله عن الصورة الجسمية نوعا والنوعية جنسا

قوله ولا قدم

تقسیم / ترکیبہ

قوله ولا الذم المادة على تقدير تسليم تركيبه من المادة والصورة **فصل في الجسم** في حقيقته الخاصة

قوله في نفس الامر اى لا بجعل واحد منا قوله وهو قسمان مختلفا الجنس قوله العناصر الاربعة

الى المحددة الجنس قال لتحديد الجهات اى تعيين وضعها وكتب ايضا الجوان كان باعتبار الانواع

فالمراد مافوق الواحد او الافراد فحقيقته قوله التى لا تتبدل كاشفة قال كالعلو الكائن استقصاء

ان لم تكن الربط مقدما قوله اذ ما عداها على كثرتها يعني ان الجهات اليمينية واليسارية لا تتحدد ولا تتعين

بالمحدد (اى الفلك الاعظم) ولتبدل لها بحسب تبدل احوال من وضاتها قوله اعتبارية كما عرفت في مباحث الاعتقادات

قوله بمحيطه اى السطح المحدب قوله المحدد اى اللام للاستغراق وكتب ايضا اى حدود واطراف

الاجسام القريبة من السطح المحدب من حيث هو قريب وانه كان بعضها بالنسبة الى بعض بعيدا

وكتب ايضا وعبارة اخرى يتحدد ويتعين بمركزه الحد القريب منه وهو جهة السفل وبمحيطه

الحد البعيد منه وهو جهة العلو قوله ولا محدد اى ذاتا او فعلا ايضا قوله والمراد بالوضع اى

في كلام المصنف لا في قول الشارح وضع الجهة اذ هو على معناه الاصطلاحي تدبر قوله اذ لو كان خارجا عنه

اى بالنسبة الى الجوانب والجهات الخمس او اقل تدبر قوله لا يتعين الى اين فان قيل لم لا يجوز ان يكون تلك

الاجسام كالمكعب المجوف بان يكون كالجدران الاربع للدار والسقف وارضها قلت هذا داخل في قوله

الآتي بل المفلطح ايضا يشمل الخ فتامل قوله ولانه بسيط اى لانه يجب ان يكون بسيطا وقال الان تركيبه

اقول في شرح المواقف والتجريد انه لا يجوز ان يكون المحدد مركبا والا لكان اجزاؤه المختلفة الطبائع قابلة

للانتقال الى احيانها الطبيعية وهذا لك الا بالحركة المستقيمة اذا عرفت هذا فنقول معنى قول المصنف

ولان تركيبه وشكله (الشكل للبسيط) اه ان المحدد لو لم يكن كريا لكان مركبا لما تقرر عندهم ان شكل البسيط كرة ولو كان

قال دافعا لما فهم من الاول بان يكون احدهما علينا دائرة لاحد الاول والاخر اصلحهما فوق الاخر الذات لاتلك هما لا يحصل الى الذات نفسهما بين هما ... العلة ... النازلة ...

مركبا لكان ما فرض النزول والاعتدال وكل من تركيب وزوله الجائز يقتضي كون الجهة قبله الخ واما قال
الشارح فبعيد عن مقتضى عبارة المصنف قال يقتضي كون اه وهذا خلف قوله الا انه لا تكون الا من جهة التحتية
قد يقال ان كان المراد بالجهة المنتقل منها او بالجهة المنتقل اليها العلو والسفل فالحصر ممنوع وان الاول
فمسلم لكن لا يلزم الخلف لان المحدد انما يحدد جهتي العلو والسفل وقال بعضهم المحقق ان تحديد
جهات العالم لا يكون الا بالفلك الا انه يحدد جهتي الفوق والتحت بالذات وسائر الجهات بواسطتها
قوله لا يتصور الا بحركته اه من حيث الطبيعي وكتب ايضا الحركة بسائط قال الافلاك الكلية قوله من الحركات
الشمسية قوله المختلفة في الجهة اقول ليست من حركات الافلاك التسعة ما كانت مخالفة لغيرها في الجهة
فقط قوله الحركتين الذاتيتين قوله هي اعظم دائرة اي سطحية مرتسمة من ادارة خط مخرج من مركز
العالم الى محدب المحدد بحيث يكون بعده عن القطبين على السواء ادارة تامة قوله لبطوء حركتها الخاصة
الشرقية قوله ولا يتميز كشفها اه مصدر المجهول نظرا الى المعطوف عليه والمعلوم نظرا الى المعطوف
قوله باوساط البروج السطحية او الجسمية قال نقطتا الاعتدالين وهما سميتا من المعدل ونسبتا
من النقطة المنطقة قوله في اكثر البلاد في الموضعين اي ما على البلاد الاستوائية او القريبة منها
قال نقطتا الانقلابين وهما نوعيتان وكتب ايضا وبهاتين النقطتين والنقطتين الاوليين تنقسم
المنطقة اربعة اقسام ومدة قطع الشمس لواحد منها بحركتها الخاصة السنوية احد الفصول الاربعة
قوله لانقلاب الزمان الى الشتاء في جميع المعمورة قال منها برجا برجا قوله ثم ان اثبات المحدد اي محدد
الجهتين القطبيتين من حيث انه هو محدد لهما قوله ويتعين به اوضاع الجهات قد يقال ان الخلاء بمعنى
البعد الموهوم معدوم وبمعنى البعد المفطور موجود وقد مر ان كلا من المعدوم والمجرد لعدم

كونه ذا

كونه ذا وضع لا يتعين بوضع الجهة فكيف يكون اثبات المحدد مبنيا على امتناع الخلاء بل هو لدفع
الاحتياج الى اثباته على تقدير امكان الخلاء وامكانه قوله وان الحركات اه عطف على ان الاجسام
اه عطف المسبب على السبب قال الاستاذ القزلجي قال وكانت الحركات المستقيمة اه هذا نظرا الى الشرح
عطف على قول الشارح لم يتم ما ذكره وكتب ايضا المناسب ان يقول الشارح هنا ايضا وان
اثبات الافلاك على الوجه المخصوص مبني على عدم تجويز الخرق والالتيام والا جاز ان يكون الكواكب
متحركة في الفلك كالحيتان في الماء تسرع وتبطئ وترجع وتضم من غير حاجة الى تلك الافلاك
الكثيرة ثم نقول ولما كانت الحركات اه وكانت الكواكب سابحة اه عندنا لم يتم ما ذكره في اثبات
الافلاك على الوجه المخصوص قوله من الاحياز اى احياز العناصر لغايته له قال اكثف البعض
وهو ما يلي الارض تقريبا قال ولعل من البواقي صرح الشيخ الطوسي بان للماء طبقة واحدة قوله
اجزاء نارية هوائية قال والبخار المتصاعد نائب فاعل ليلطف اه او مفعول التعليل وهو
نائب فاعل يلطف ضمير عائد الى البخار قوله اجزائه المائية نائب فاعل ليلطف تامل وكتب ايضا
نائب فاعل يلطف او مفعول التعليل وهو نائب فاعل يلطف ضمير عائد الى البخار قوله بمجاورة الارض
بل بالابخرة الواصلة اليها كما في شرح التجريد قال او ينزل ثلجا هذا نظرا الى الشرح عطف على بتقاطر
تامل قال وهي الريح البارد ة اى الادخنة سبب الريح البارد ة والا فالريح هو الهواء المتموج
ويجوز ان ضمير هي للهواء المتموج والتانيث باعتبار الخبر قوله عند من يقول من المتكلمين
قوله لا عندنا اى الاشاعرة قوله تحصل منها الابخرة بتاثير الحرارة قال والسحب والغيوم
لا يخفى ان ذكر السحب استطرادي قوله او ضيمها اه ضيقة ظاهر

فصل في المركبات

قوله وفيه بيان حقيقة المزاج لم يقل وفي حقيقة المزاج اشارة الى ان بيانها ليس مقصودا بالذات
تأمل قوله المتوسطة المتشابهة الاجزاء قد يقال ان يبوسة النار تغني عن يبوسة الارض وبرودة الماء
عن برودة الارض وحرارة النار عن حرارة الهواء ورطوبة الماء عن رطوبة الهواء فلا لاعداد خ فلم يجب
تلك الكيفية بالنار والماء فلا احتياج الى الاربعة ليس لحدوث تلك الكيفية بل لوجود الجسم
الحيواني والنباتي قوله كان المزاج اتم الامتزاج اتم وكلما كان الامتزاج اتم كان اعدل بقواها
اقول المراد بالقوى الصور النوعية لا الكيفيات اذ هي الفاعلة عند الحكيم على ما في المواقف
ولو كان المراد بها الكيفيات لكان قول المصنف كل من الكيفيات اقامة المظهر مقام المضمر لنكتة
قوله بان يكون الى حد من تلك الكيفية قوله بحيث يكون الاولى اي يكون تامل قال فان كان من كل متساوية
بان يكون كل من المتضادتين من تلك القوى مساوية للاخرى منهما سواء كان مجموع المتضادتين
منهما مساويا للاخريين اولا بان يكون مجموع الحرارة والبرودة مثلا اشد من مجموع الرطوبة
واليبوسة ولذلك قال المصنف غير متضادتين وقال الشارح لان الخروج الى قوله وكذلك
ولم يكن اقسام الخارج اربعا بل من ثمانية فافهم قوله لا يشك من تساوي اه وبهذا يندفع ما استدل
على نفي المستدل بهذا النفي وكونه مجرد الاحتمال العقلي بانه لو وجد المعتدل لكان له مكان طبيعي
لما سبق من ان كل جسم له مكان طبيعي ومكانه الطبيعي لا يجوز ان يكون مكانها احد حد بالبطلان لزم
ترجيح من غير مرجح ولا مكانا آخر غيره والا يلزم الخلاء قبل حدوث المركب فلا والا فاخرج عن ان الفصل
ولا اظنك ان تتوهم عدم صدق حد المزاج على الاقسام الثمانية للمزاج اذ لا منافاة بين الخارج
والتوسط والتشابه قال او بكيفيتين لكن اذا كان خروج كل منهما بالنسبة الى ما يقابله لا بالنسبة

الى الآخر

قوله لذلك الامتزاج اه فيه ان المنع هو الذي لابد منه فيتعلق بدرجة الامتزاج الكامل الترتيب الامتزاج اه بيان للعامل اي لتعينه

اى الاخف منهما للزوم المحذور الذى ذكره الشارح فى المتضادتين بعينه قوله واما خروجه عن التضادتين
اى كل منهما بالنسبة الى الاخرى كما يظهر من الشرح واما بالنسبة الى ما عداهما فداخل فى المعتدل
قوله اجتماع المتضادين وهما الزيادة وعدم الزيادة تأمل قوله لان الخارج بكيفية واحدة ويسمى البسيط
قوله ~~البسيطة~~ ~~البسيطة~~ قوله الاربع الا بعتر ظاهر قوله وقد يقال المعتدل بالاشتراك اللفظى قال
لا يتوفر فيه اى المزاج يعطى فيه الممتزج القسط الذى اه قوله يعتبر اى اعتداله قوله فيعتبر النوعى
اى فيعتبر اعتداله قوله فالنوعى اى فيعتبر اعتداله قوله من الاصناف والاشخاص لم يقل هنا وفى الصنف
والاعضاء لان مدلول الصنف بالداخل الجزئى الاصناف والعضو ليس جزئيا للنوعى والصنف بل جزء
لجزئيهما الحقيقى اعنى الشخص كما ان المراد بالخلط الخارج المباين قوله والبواقى حقيقة بالنسبة اه الاضافة
من قبيل حب رمانك والاول المفضل عليه امزجة الانواع الخارجة لا امزجة ذلك النوعى فافهم قوله
وله ايضا مزاج الاولى مزاجا فكانه تبع عبارة المواقف قوله ادى كلمته فى حاق وسط وليس لهذا المزاج عرض
ولذا قال لى فيما يأتى ولا يكون حاصلا الا لاعدل شخص قوله بالنسبة الى ما يخرج اه اى الى امزجة ما يدخل فيه اه
قوله ضعيف من ذلك النوعى سواء كان ذلك النوع من اعدل الانواع اولا قوله والاعتدال الصنفى
اى المعتدل الصنفى الانسب ان يقول ولكل صنف من من اصناف كل نوعى مزاجا بالقياس اه
قوله لم يكن ذلك الصنف اه فهذا المزاج شرط وجود ذلك الصنف قوله فى حاق وسط وليس له عرض
قوله فيما خلق لاجله فهذا المزاج شرط جودة كمالات ذلك الصنف قوله هو الذى المزاج قوله
هو ما به اى مزاجه قوله الا انه ليس بعضا من العرض الشخصى لان البعض ليس جزئيا للشخص بل جزء
له فلا يحفظ الشخص فى ضمنه بخلاف العرض الشخصى فانه بعض لعرض الصنفى اذ الشخص جزئى للصنف

فيحفظ الشخص فيحفظ الصنف في ضمن الشخص وكذا العرض الصنفي بعض من العرض النوعي
اذ الصنف جزئي للنوع فيحفظ النوع في ضمن الصنف مثلا لو لم يبق من الحبشي الا شخص
واحد لم يحكم بانتفاء الصنف الحبشي قوله وكثير من المتأخرين وعليه الامام الرازي على
ما في المواقف قوله تطلق على ما يفعل عضوا ولا قال النامية وتخدمها الغاذية كما في شرح المواقف
والتوليد قوله انما هو الجسم الذي هو المادة فاسند الفعل الى السبب شرح قف نماء
قوة قوله فخرج الورم اي ما يفعله وكذا في السمن لان نفس الورم والسمن ليس من جنس
افراد المعرف قوله ايضا كالورم وقد مر ان السمن ما قيل لا يكون الا في قطرين وانه مخصوص باللحم وما في حكمه
دون الاعضاء الاصلية كالعظم ونظائره شرح مواقف اي العرض والعمق فخرج بقوله
في اقطاره ولا حاجة الى قوله الى غاية النشو قال المولدة الخ في كل من الذكر والانثى قال مبدأ ومادة
وهي البدن قوله من نوع المغتذي او جنسه قطعا كما في البغل قوله على ان هذه الافعال مستندة
استناد تلك الافعال الى القوة الواحدة انما يتصور في الانثى دون الذكر لان التصوير انما يكون
في الرحم وكذا التفصيل الى الاجزاء المختلفة ان كان المراد به تميز الاجزاء في الرحم بالفعل وقس على هذا
الكلام الكلام في كل جميع القوى متحدة بالذات ومتعددة بالحيثيات قوله الى قوى ثلاث مسماة
بالمحصلة والمفصلة والمصورة قوله والاعتبارات ولا يذهب عليك ان تتوهم ان تلك الاعتبارات مثل الافعال
كالتغذية والانماء والتوليد لان صدور هذه الافعال متوقف على حصول الاعتبارات للقوة وحصولها
متوقف على صدور الافعال فيلزم الدور قوله وما نقص عندهم دفع لما يتوهم انه كيف يجوز ان
تكون متعددة بالاعتبار مع ان افعالها مختلفة وقد ثبت ان الواحد لا يصدر عنه الواحد فاجاب
بما ترى

قوله لا تنزلک بادراکهما التصوری والتصدیق یقینی بان العبد قادر ان هذا نافع وهذا ضار ۔

عبارة وحاصله ان تلک القوة لها جهات مختلفة فیجوز ان یصدر عنها الافعال بحسب
تلک الجهات قوله فقیل الجامع القائل الامام کما فی القسطنطینی قوله لنفس الولد من نفس
الاب لنطفته والام لنطفتها قوله یبقی ذلک المزاج المجتمع ظاهر وکتب ایضا کذا فی شرح القسطنطینی
قوله ایراد الغذاء علی الجنین او الام تأمل تکامل قوله وقیل الجامع القائل ابن سینا کما فی القسطنطینی
قوله القوة المصورة الحاصلة فی رحم الام قال بقوی نفسانیة الاب وافلة عن المقصود فیختص
بمعنی ثبات قوله تسمیة ای النفس الحیوانیة وهی الصورة النوعیة لانواع الحیوان کما سیأتی قوله لکن الحرکة
الارادیة قوله التابعة للادراک تصوراً او تصدیقا بالغایة قوله باعتبار مصالحها اشارة الی ان
قولهم الحواس الظاهرة مجازاً عقلیا او حذفیا قوله فی القوی المشترکة بین انواع الحیوان
قوله وکونها متفقا علیها ای کون تلک القوی بل مصالحها بل وصف الادراک متفقا علیها
والا فالمدرک عندنا للجزئیات کالکلیات هو النفس بدون وسائط الحواس ولهذا جوزت (بواسطة الحس والفاء)
الشریعة المطهرة ادراکها للجزئیات بعد موت البدن کما سیأتی فی فصل مدرک الجزئیات
وکتب ایضا بین المتکلمین والحکماء قال بها یدرک الحرارة ای بسبب تلک القوة فالمدرک و
المرتسم فیه هو المحل او المرتسم فیه هو والمدرک العقل ثم ان هذا علی رأی الحکماء والا فالمدرک
عندنا هو النفس بدون الوسائط (واشتراطه) کما سیأتی قوله الی غیر ذلک کاللین والالم قوله ویبقی الحیوان
حیوانا کما فی الخاطبی الناقد للمشاعر الاربعة قوله الاولی ان الحرارة اشارة الی الصغری قوله
لم لا یجوز منع لکبری المطویة قوله فی الهواء واعدادها ای جعل الحرارة الهواء مستعدا
للاتصاف اه قوله او فی الآلة تکمیل المنع قوله انما التفاصة تذیل من ان مقدمة رافعة للمنع الشرطیة

غایة ما الزم انه یلزم منه ... المدرک ... لا تبعاً ... لما فیها ... (marginal note, partly illegible)

قوله قلنا ذبولها مع منع الملازمة قوله وبتوسطها لكونها توسطا عرضيا لا ثبوتيا قوله ان العين جسم صفري قوله صقيل بلا هشم قوله نورانية بدليل هو ان المقابل للذي النج قوله كما في المرآة كون المرآة نورانيا غير معلوم عندي نعم فيه ان المراد من النورانية اعم من ان يكون بالذات او بالعرض قوله وهذا انما يفيد اي بعد تسليم الكبرى وبداهتها والا فهي ممنوعة عند القائلين بالشعاع فان لا انطباع لصورة الشمس مثلا عندهم في الماء بل ينعكس المنعكس الشعاعية للعين من الماء الى الشمس فيتخيل ان صورة الشمس في الماء قال يأتيها المحسوس بالاتفاق قوله باقية في الحس المشترك لم يقل في الخيال لما قال شارح التجريد من ان بين التخيل والمشاهدة فرقا بينا والارتسام في الخيال هو التخيل دون المشاهدة ولا شك ان تلك الحالة حالة المشاهدة لا لاحالة التخيل قوله وما ذلك الا بالانطباع اقول والحق انهم ان ارادوا بانطباع صورة المرئي في الباصرة وجوده الذهني فلا ينبغي ان ينازع معهم في ذلك فان تحقق صور في صورة المحسوسات وانطباعها في القوى الحاسة لها امر لازم على تقدير القول بالوجود الذهني بل ينبغي ان يطالبوا في تخصيص القول بالانطباع بصور بصورة المبصرات فان صورة المسموع ايضا منطبعة في القوة السامعة وكذا صورة الملموس في في اللامسة والمذوق في الذائقة والمشموم في الشامة وان ارادوا بانطباع الصورة امرا وراء ذلك فدليلهم لا يساعدهم على ذلك شرح تجريد ثم تتادى الى الحس المشترك وهكذا في البواقي قال ان الرؤية تتفاوت دافع لتالي الشرطية التي ذكرها الشارح جامع ولو كان الابصار قوله فان منع قلنا دليل الدافع قوله كما فهمنا العين الكاف للمبادرة كما اثبته صاحب القاموس والرضي قوله فان الحاكم صفري وكتب الفضلاء بيان لوجه دلالة ما ذكره المصنف على المطلوب وكتب الفضلاء سيجئ هذا الى قوله بطلان القائل

قال بالشعاع اعلم ان ابا الصوري قد اثبت بالبرهان الحس المشترك وبه اقول ان صاحب الدليل العقلي التام البين الصحيح فلهذا عند نظر الحس المشترك للانطباع

قال ان الرؤية ان ارادوا بالانطباع الحاصل في الحس فهو مشترك

ع اتحاد الحاكم والمدرك والمرتسم فيه ففي قوله بدليل الحكم اه بدليل حكم القوة الواحدة بالبعض على البعض
المرتسمين فيها المدركين بها قوله ان يحضر عنده اى فيه تأمل قوله وليس بشيئ كبرى قوله كذلك
ينتج من الشكل الثانى ليس الحاكم بالنسبة من القوى الظاهرة قوله فلا من قوة باطنة جسمانية وكتب ايضا
من جانب المتكلمين المنكرين للحواس الباطنة بين هو قوله الحاكم والمرتسم فيه
اخص من النتيجة قوله فان قيل منع لتفريع هذا الاخص من القياس المذكور قوله قلنا
اثبات لما هو الممنوع قوله ليس الاقوى جسمانية اى والعقل ليس جسمانيا عندهم وان كان جسما
عند المتكلمين والحاصل ان مبناء هذا البرهان على ان العقل جوهر مجرد وان المدرك للجزئيات
(اتفاقا)
ليس الا قوى جسمانية كما يأتى قوله لكن يرد اعتراض على الجواب قوله مطلقا لا يمكن اى وفاقا
قوله للقوى الجسمانية اى سوى قوة النفس الناطقة عند المتكلمين او المراد لا يمكن عندكم فيتم هذا الايراد
الزاميا قوله فان قيل الحاكم مبنى هذا على تغاير الحاكم والمرتسم فيه ففى قول المصنف بدليل الحكم بدليل حكم
العقل بالبعض على البعض فى قوة واحدة وكتب ايضا اى فى وجه دلالة دليل المتن على المطلوب بحيث
لا يرد عليه الايراد المذكور قوله على حسب مشاهدة الامور اى مشاهدة المستيقظ والصحيح الامور اه قوله
وليس ذلك اى كل من القطرة والشعلة قوله سوى الباصرة فيه قوله لا يفيد العلم اى اليقين قوله
والصفا ارتسام اه بعد تسليم كونه امر البسيط محض قوله اذا غابت عن الحواس اى وغيبتها عن
الحواس الظاهرة سبب لغيبتها عن الحس المشترك قوله بحيث تحتاج متعلق بالمنفى قال كما فى النسيان
متعلق بالمنفى قال الاستحضار من الحس المشترك لها قوله فرق بين الذهول والنسيان اى ولا بين الا
دراك التخييلى والذهول ولا بين المشاهدة والتخيل بقرينة ما يأتى وقوله الآتى ويكون الفرق بين المشاهدة
اه اى ويكون الفرق بين الذهول والنسيان ببقاء الصورة فى الحس المشترك وزوالها عنه بقرينة

والمرتسم فيه فالدليل ... [illegible]

تمام فقي كلامه نوع اشتباك ثم ان في قوله ويكون الفرق اه مع قوله ويكون الحضور اه تفننا كما يعلم بالتأمل

قوله واعترض بانه على هذه الملازمة قوله يجب ان لا تكون محفوظة مبنى هذا على جواز اتحاد قوة الحفظ

وقوة الادراك ومنع لزوم تغايرهما قوله ويكون الحضور هذا لا مدخل له في الاعتراض قوله والادراك

التخييل قوله بالتفات النفس الى الصورة الخ في الحس المشترك قوله المتعلقة بالصور المحسوسة بقي هنا

شيء وهو ان المعاني الجزئية التي لا تكون قائمة بالمحسوسات باي قوة تدرك والاشبه انه يدركها

الوهم ايضا ويكون التخصيص بما ذكر للتغليب في الدين فيه ان الامور الغير المحسوسة لا تدرك

الا بوجه كلي فيدركها العقل بالوجوه الكلية قوله المتعلقة بالصور المحسوسة اي بذوات الصور

المحسوسة او المراد بالصور الصور الخارجية وكتب ايضا باحدى الحواس الظاهرة قوله والمراد

بالمعاني ما ماده لا ما يقوم بالغير مطلقا حتى يشمل نحو اللون والحلاوة والرائحة قوله ووجه تغايرها

ان قوة اه اي مع الوهم والخيال قوله ان قوة القبول والادراك قوله اي ملاحظة الوهم قوله قبل الذهول عنه

هل يسمى ادراك الوهم قبل الذهول مشاهدة والملاحظة بعده تخييلا كما في الحس المشترك قال مفكرة

لتصرفها في الصور الفكرية ملازمة الكلية قال مخيلة لتصرفها في الصور الخيالية ملازمة

الجزئية قوله في الصور المحسوسة بالحواس الظاهرة قوله مع انه غير مدرك لها وكل ما هو غير مدرك لتلك

الصور لا يستعمل تلك القوة فيها فهذا هو الكبرى قوله اجيب منع للكبرى المطوية بناء على ان الاستعمال

مستلزم للادراك وما مر من ان الوهم لا يدرك الصور المحسوسة معناه انه لا يدركها اولا وبالذات

لكونه يدركها بواسطة ارتسامها في الحس المشترك فتأمل قوله مدركات العاقلة فيستعملها الوهم

مع العقل كما مر قوله وتحكم تفسير قال والمحل للحس المشترك مقدم البطن الاول من الدماغ

والخيال

تفصيل ... واستعمال ما هو

والخیال مؤخرہ اہ شش تجویف دارد دماغ بشر ؛ زان شش باطن دہندت ہمہ خبر ؛
مقدم ز تجویف اول بدان ؛ بود حس مشترک را مقر ؛ مؤخر از او شد محل خیال ؛ کہ ماند
در او از تصور اثر ؛ پس اندر نخستین او سط بود ؛ تخیل ز حیوان و فکر از بشر ؛
اخیر و سط جای حفظ است و ہم ست و حفظ ؛ نباشد ز تجویف آخر بدر ؛ لابن سینا

صورت الملا — اول: حس، خیال — ثانی: متصرفہ — ثالث: واہمہ، حافظہ

صورت ابن سینا — اول: حس مشترک، خیال — ثانی: متصرفہ، واہمہ — ثالث: حافظہ

قال والخیال مؤخرہ عطف علی معمولی عاملین مختلفین من غیر تحقق شرطہ قال البطن الاوسط
وہو علی شکل الدودۃ قولہ سواء کانت مدرکۃ والمدرکۃ من الحواس الباطنۃ اثنان الحس المشترک
والوہم قولہ او معینۃ وہی الخیال والحافظۃ قال شہویۃ وقوۃ شہویۃ بہیمیۃ ونفس امارۃ
قال غضبیۃ وقوۃ غضبیۃ سبعیۃ ونفس لوامۃ **مقالۃ فی المجردات** قال جسم مخالف
فی ان الاجسام لکونہا باسرہا مؤلفۃ من اجزاء لا یتجزی متماثلۃ فکیف یجوز تلک المخالفۃ فتامل
قولہ بالماہیۃ ہذا بناء علی ان لا یکون کل جسم مؤلفا من جواہر متماثلۃ تامل قولہ للجسم الذی
ای لکل عنصر من العناصر التی یتألف منہا البدن قولہ فان حیوتہ بالعرض ای بواسطۃ النفس
فقد یقال لم لا یجوز ان یکون حیوتہ بالروح الحیوانی کسائر الحیوانیۃ و یکون بین النفس والروح الحیوانی
من الانسان ملازمۃ عادیۃ وکتب ایضا ای بواسطۃ امر غیر البدن ہو ہو البخار المتولد من

من الاخلاط وقد يقال ان المراد انها بواسطة النفس ويوافقه قول الشارح لقيامه في البدن
حيوة قوية في ذاته دون فعله قوله ان المدرك للكليات صغرى طويت في المتن قوله وهو معترض
قول النفس وفاق مرقال لانا نحكم على الصغرى وكتب ايضا اى لان النفس حاكمة بالكل اه وهذا
اشارة الى صغرى دليل الصغرى وقوله والحاكم اه دليل الكبرى كبرى دليل الصغرى وقوله ومدرك
كبرى القياس الاول قوله ومدرك الجزئي اى مدرك كل جزئي منا هو الجسم الساري في جميع البدن كما
كما يأتي اول الفصل الثاني قال هو الجسم اى في الجملة سواء كان جسما ساريا اولا تأمل قال المحشي الاتي كيف
ضمير الحصر قوله لانا نعلم دليل الكبرى قوله هو العضو اللامس اى الجزء الساري في العضو اللامس
من الجسم الساري في جميع البدن قوله والقول بان المدرك هو النفس اشارة الى منع صغرى القياس الاول
بمنع كبرى دليله ان اريد بادراك الجزئي في الاوسط وبالتصور في تلك الكبرى الادراك والتصور للكليات والجزئيات في
بالذات وبلا واسطة وتسليمها مع منع كبرى ذلك القياس ان اريد بهما الادراك والتصور
بالواسطة قوله هو النفس التي هي جوهر مجرد وكتب ايضا يجوز ان يكون هذا اشارة الى المنع الوارد
على قوله كان المدرك لحرارتها هو العضو اللامس بان الاثر ان المدرك هو ذلك العضو لم لا يجوز ان يكون
النفس بواسطة ارتسام الصورة فيه والى الجواب عنه ان كان المراد بقوله هو العضو اللامس نفس
العضو دون النفس التي هي الجسم الساري فيه وحينئذ ان المدرك للجزئيات بلا واسطة عندنا هو النفس
كما يأتي في الفصل الاتي وكتب ايضا اى ان الحاكم هو النفس التي هي جوهر مجرد ولا يجب اتحاد الحاكم والمرتسم
فيه وهذا القول اشارة الى الاعتراض والجواب على كبرى دليل الصغرى الخ والحاكم بين الشيئين لابد
ان يتصورهما قوله لكن للكليات اى بواسطة انطباع الصور فيها قوله والجزئيات بواسطة انطباع
الصور

ولو ح دليل لعوام اه ... الشيخ ... فافهم صح صح صح

(فيه نظر)

الصور وارتسامها في النفس قوله يلزم اما اثبات اه وهو خلاف المتفق عليه قوله بعدم التفاوت

والالزم التحكم قال يتصف باوصاف اه وكل متصف باوصاف الجسم جسم قوله وسند بان الشارع

منع للصغرى تأمل قال فيجوز ان ينتقل اه اى تعلقه لاشتغالها بالحركة والتمييز على المجردات قوله على انها تبقى

البقاء بعد البدن لا دلالة له على الجسمية فذكره توطئة لما يليه قال تكون محلا لما اى لصورة ما قال ليس بمادى

صغرى والكبرى ان اى وكل ما هو محل لما ليس بمادى ليس بمادى وكل ما ليس بمادى مجرد مطويتان

وقوله بتعقلها اشارة الى دليل الصغرى وقول الشارح مع امتناع حلول اه دليل للكبرى الاولى قوله

وان لم نقل اى وان لم نحكم بوجودها في الخارج قوله اذ ربما يعقل اه ولا يتوقف التعقل على الحكم بوجودها

اذ ربما اه قوله في المادى لان صورة المجرد مجردة والحال في المادى ليس بمجرد بل مادى بالضرورة قال

ولما لا اى لصورة ما اه قال ولما لا يكون بذى وضع تقرير الدليل ان النفس محل لما ليس بذى وضع و

مقدار وكل محل لما ليس بذى وضع ومقدار ليس بذى وضع ومقدار وكل ما ليس بذى وضع ومقدار

مجرد فالكبريان مطويتان ودليل الصغرى مامر وقول الشارح فلو لم تكن النفس مجردة دليل الكبرى

الاولى قوله والا يمتنع اختصاصها بشيء لم تكن اه قوله لان الحلول علة الملازمة قال لما

اى لصورة ما قال لا يكون يقابل للانقسام والكبريان هنا اى وكل محل لما ليس يقابل للانقسام ليس

يقابل له وكل ما ليس يقابل له مجرد مطويتان ايضا وقول الشارح وانقسام اه دليل الكبرى

الاولى قوله منها ان تعقل الشيء هذا ناظر الى الاول وكتب ايضا هذا مبنى لصغرى كل من الادلة الثلثة

(مجرد ضعيف)
فهى ممنوعة قوله مجرد اضافة وتعلق قوله منها ان النفس هذا ناظر الى الثالث وكتب ايضا

مبنى للكبرى الثانية من الدليل الثالث فهى ممنوعة وكتب ايضا مبنى للالزام الاضيق قوله لكانت منقسمة

ای جسما منقسما قوله ان تکن جوهرا کما قال ابن الراوندی قوله غیر منقسم ان کان المراد بالجوهر
الفرد المنقسم اعم من الجوهر الفرد یکون السند اعم او الجوهر الفرد فقط فالمناسب ان یقول ای الجزء
الذی لا یتجزی قوله کالجزء الذی اه الکاف استقصائیة قوله ومنها ان الشیخ هذا منع للکبری
الاولی من الدلیل الاول وکتب ایضا هذا الی الاول ایضا قوله یمتنع حلولها هذا هو المحط للفائدة
قوله یمتنع حلولها فی المادی ولما لم یجز ان تکون حالة فی جسم عاقل لکنها اذا وجدت فی الخارج کانت ذلک
الشیء المجرد فتتنفس یعنی ان المجردیة باعتبار الخارج لا الذهن نظیر ما یقال ان الجوهر اذا وجد
فی الخارج کان لا فی موضوع قوله ومنها ان العاقل هذا ناظر الی الثانی وکتب ایضا منع للکبری
الاولی من الدلیل الثانی فهی ممنوعة قوله ومنها ان الشیخ اه المراد منع للاخر تأمل وکتب ایضا
منع للکبری الاولی من الدلیل الثالث فهی ممنوعة کما فی مقدمتیه قال والثانی من وجوه تجردها
قوله لا توجد للمادیات ای الامور المنسوبة الی المادة من حیث الذات لا من حیث الفعل والا فالنفس
مادیة من حیث الفعل وکتب ایضا المراد بالمادة المنسوب الیها اعم من الهیولی ومحل العرض
دون متعلق النفس وذلک ظاهر قوله بیان الصغری لذ یقال ان ما ذکره المصنف دلیل مستقل
لاثبات المدعی ولا یثبت به الصغری وکتب ایضا بوجوه ثلثة الاول انها تدرک الثانی انها
لا تضعف بکثرة الافعال والثالث انها لا تضعف تضعف الاعضاء قال ولا تضعف بکثرة اه
لا ههنا وفی الآتی للعدول فلا یرد ان اختلاف المقدمتین ایجابا وسلبا شرط فی الشکل الثانی
وههنا لم تختلفا قال ولا شیء من القوی اه ینتج من الشکل الثانی لا شیء من النفوس بقوی
جسمانیة ثم ان هذا الدلیل بحسب الظاهر ساقط من زعم ان النفس قوة جسمانیة لا علی من
زعم

زعم انها جسم ولو بدلنا الكبرى بقولنا لا شيء من الجسم كذلك لكان سادا على هذا الزاعم ايضا

قال يجب الظاهر لا مكان القول بحذف المضاف على انه ان في الصغرى اى ان قوتها المدركة

انها فيكون سادا على زاعم الجسم ———— قوله وسند بجواز منع الكلية كبرى دليل الصغرى قوله

ان تكون القوة العاقلة اه قال ان القوة العاقلة يعني ان كانت النفس الناطقة جوهرا ساريا في جسم

او عضوا حالا فيه لزم ان يكون تعقلها لذلك سواء اه قوله سواء كانت اه ظاهر كلام الشارح

انه ليس المراد بالجسم الجسم الساري في البدن فافهم قوله او غير عاقلة له واللازم باطل لان البدن

واعضائه مما يعقل تارة ويغفل عنه اخرى ———— شئ بخلاف شقيه قوله دائما قيد النفي لا

المنفي قوله لانه اما ان يكفي علة الملازمة قوله يكفي في تعقلها اى اما ان يكون علمها به حضوريا

قوله او لا اى او يكون علمها به حصوليا قال لم ينقطع اى يكون معلوما دائما قال والا يكف

هذا في قوله والا يكف حضوره بنفسه يتوقف على حضور صورة منتزعة ولو بعد توقف على ذلك

لم يحصل وما ذكره الشارح بقوله على انا لا نسلم اه منع للملازمة الاولى قال لم يحصل تعقلها

اى يكون مجهولا دائما قوله دائما قيد النفي قال لامتناع علة الملازمة قال تعدد الصورة

الخارجية والذهنية قوله المتحد دائما المتماثلة قوله يمتنع تغايرها وتمايزها وكتب ايضا

وتعددها قوله الخارجية اى الصورة الجزئية قوله لذلك الجسم والصورة الكلية التي اه قوله

بالتعقل فيه اى في مادته على حذف المضاف قوله بخلاف ما اذا كانت اه اى وتعقلت جسما متعلقا

لها والمتحقق اما اذا تعقلت نفسها فلا تحتاج الى انتزاع الصورة لان علمها بنفسها حضوري

فهي عاقلة لها دائما قوله في الجسم اى في مادته قوله وسند بانا لا نسلم اه اى تمنع الشق الثاني قوله لانا قد تم اه

ولان احدهما محل للنفس والاخرى حالة فيها قوله والمنتزع بالجسم اما بالصورة الجسمية

او بالجسم هو نفس النفس قوله والاخرى بالوجوب العقلي اى من حيث اتحادهما مع الخارج والا

فوجودها وجودا اصيلا للعلم قوله على انا لانسلم انه احتياج لشق ثالث وكتب ايضا منه لقوله

بل يتوقف على حضور صورته اه اى لا يلزم من انتفاء كفاية حضوره بنفسه التوقف على حضور

صورة منتزعة قوله والصورة الخارجية الاصيلية وكذا لا يحتاج الى انتزاعه حتى يتوهم اجتماع الصورتين

بل يحتاج الى حصوله اه فلا يلزم ان يكون التعقل دائما قوله اى متحدة ذهب ارسطاطاليس ومن

تبعه الى ان النفوس البشرية متحدة بالنوع قوله في الماهية النوعية قوله والاجسام لكونها

مؤلفة من اجزاء لا تتجزى متماثلة اه قوله الا بالعوارض والاعراض قوله متحدة الماهية تفسير لبيان متماثلة

قال لو وحدة حدها هذه صغرى والكبرى مطوية تقريرها ان النفوس البشرية امور متحدة الحد

وكل امور متحدة الحد متماثلة وقول الشارح والحد تمام اه دليل الكبرى قوله تمام الماهية النوعية

قوله وسند منع للكبرى قوله بان يجب اه اى بعد تسليم ان ما عرفوا النفس به حد والا فالنفس بسيطة

عندهم والبسائط لا تنافي التحديد لوجوب تركبه من الجنس والفصل الخ وان التحديد امر عدمي فكيف

يكون ذاتيا [illegible] قوله اذ المعاني سند قوله الجنسية المركبة دون البسيطة كالجنس العالي والجنس

المفرد قوله بالماهية النوعية قوله واما يجب ان يكون اه اى واما يجب ان النفس جنس تحته انواع كل منها

منحصرة في فرد فيكون كل فرد منها اه قال لا اختلاف لوازمها هذه صغرى اى لانها امور مختلفة اللوازم

قوله واختلاف اللوازم دليل للكبرى المطوية الخ وكل امور مختلفة اللوازم متخالفة بالماهية قوله

يستلزم اختلاف اه اى بحسب الماهية قوله وسند منع للكبرى قال واتفقوا اى المتكلمون والفلاسفة

كما في

كما في القسطنطينية قال على ابديتها الا من قال بانها قوة في الدماغ او قوى فيه وفي القلب والكبد
والا فهي عرض فكيف يتصور بقاؤها بعد محلها قوله لما يأتي قبيل الفصل الآتي قال وقد يستدل بذلك
ومع الاستدلال بالابدية هنا وبالاستغناء عن المحل فيما يأتي جعلهما مقدمة رافعة في القياس
الاستثنائي وحدا اوسط في الاقتراني الحملي فافهم قال على قدمها كما هو مذهب افلاطون قوله
لانها لو كانت الاولى بان يقال انها لو كانت اه وكذا في قوله الآتي لانها لو كانت حادثة لم تكن مجردة
فافهم قوله حادثة كما هو مذهب المتكلمين وارسطو قوله لان كل حادث صغرى قوله مسبوقة كونه اه علة
الصغرى قوله وقبول العدم اشارة الى الكبرى اه وكل قابل العدم ليس بابدي قوله لان معناها علة الكبرى
قوله ورد بانه قد يقال ان تعليل الصغرى بقوله المار مسبوقة كونه مسبوقا بالعدم ينافي ارادة هذا
الاحتمال فتبصر قوله فنفس المدعى فالاستدلال به مصادرة وكتب ايضا فيه ان قابل العدم لكونه بمعنى
المستعد للعدم اعم من اللاابدي لان الثاني ما يحصل له الزوال بالفعل والاول اعم من ان يحصل
له الزوال اولا فلا مصادرة فقول الشارح في الى نفسه الان معنى اه ممنوع وكتب ايضا على انه لا ينافي الا
بدية لجواز ان يكون قابلا لذلك نظرا الى ذاته ودائم الوجود نظرا الى دوام العلة بعين الآتي قوله او الاعم
وكذا العدم السابق قوله فلا ينافي اي فالكبرى ممنوعة قوله لانها لو كانت حادثة يعني ان الحدوث ينافي التجرد
ويقتضي المادة قوله لم تكن مجردة لكن التالي باطل بالوجوه الثلثة المارة قوله لان كل اه علة الملازمة
قوله مسبوق بالمادة التي تكون محلا للامكان الاستعدادي كما سبق قوله على تقدير تمامه بان يكون الفاعل موجبا كما
صرح به شارح المواقف في بحث الامكان قوله محلها الحادث حتى ينافي التجرد في ذاته قوله وهذا لا ينافي
اي لزوم مادة يتعلق بها الحادث قال وقد يستدل من جهة ارسطو ومن تابعه ممن لم يجعلها قديمة

واما دليل حدوثها عندنا فهو انها اثر الفاعل المختار قال على حدوثها مع حدوث الابدان كما هو
مذهب ارسطو وتابعيه قوله على تقدير تمامها هذا في قوة القضية الشرطية قال يلزم تعطلها
لكن اللازم باطل قال قبل البدن لان التناسخ باطل على رأى ارسطو قوله بعد تسليم المقدمة الرافعة وهي
ان لا تعطل في الوجود قوله بان التوحد اى بمنع الملازمة لان التوحد اه قال امتنع التعدد تعددها
اى مع انها متعددة بعد التعلق واللازم ان يعلم كل واحد ما علمه الآخر قوله بعد تعلق البدن اى لكن
لم يمتنع تعددها بعد البدن بل وجب قوله لانه علة الملازمة قال فتمايزها وتشخصها قال ينافي التماثل
ويجعل كل منها منحصرا في فرده قال وعارض فيها اى بعرض قائم بها في الخارج قوله لان ذلك اى
حلول العرض قوله مغاير للحال اى للعرض الحال قوله لان اختلاف العوارض الموجبة لتعدد النفوس قوله
باختلاف المواد اى مواد الاعراض التي هي مواد النفس ايضا قوله فان تعدد افراد النوع اه كان هذا صغرى
والكبرى مطوية تقرير القياس هكذا تعدد افراد كل نوع من تلك العوارض تعدد افراد النوع الواحد وتعدد
افراد النوع الواحد معلل بالقابل والاعراض المكتنفة به فينتج ما يجده مع قوله واختلاف العوارض
انما هو له قوله معلل بقابله وبتعدده فان كان ذلك النوع عرضا فتعدد افراده بالموضوع واعراضه
المكتنفة او جسما فتعدد افراده بالهيولى واعراضه المكتنفة او نفسا فبالبدن واعراضه قال التناسخ
الباطل قال قدم الجسم فيه ان اللازم هو قدم الجسم بحسب النوع وهو غير محذور عند المتكلم وخصمه
والمحذور قدمه بحسب الشخص وهو غير لازم قوله في بدن آخر اى لا على سبيل الاجتماع ولا على سبيل
التبادل لكن الاول جلي والثاني خفي قال هي مع الابدان اى النفوس مع الابدان اى الاجسام المتعلقة
هي بها سواء كان بدنا انسانيا او حيوانيا او سماوية نباتا او جمادا او جسما فلكيا والا لكان المراد بالابدان

الابدان

الابدان الانسانية فقط لم يكن لقوله فيما يأتي ثم انه يرد على الوجهين اه وجه قال على التساوي

يعني ان النفوس بعدد الابدان لا ازيد ولا انقص خلافا للقائلين بالتناسخ حيث ذهبوا الى

زيادة الابدان على النفوس قوله ليس لبدن واحد اراد ان نقيض المدعى ثلثة امور لما كان بطلان

اثنين منها ظاهرا لم يذكر المصنف له تنبيها بخلاف الامر الثالث فاورد له تنبيهين قوله الانفس واحدة

بالبداهة قوله فظاهر وبديهي قوله باختلاف احواله اه كان الاولى ترك الاحوال قوله لو لم يكن

التعلق بذلك اه اعتراض على المقدمة الرافعة قوله منتقلة وحادثة واللازم باطل بما مر من العلم الضروري بان

ليس مع النفس في هذا البدن نفس اخرى قال لان تمام اه علة الملازمة قوله واعترض اي من

من جانب اهل التناسخ قوله بان ذلك اه وبانا لا نسلم اقتضاء تمام المزاج حدوث النفس وانما يقتضي

اذا لم يتعلق به نفس مستنسخة قد يقال هذا داخل تحت المنع الثالث قوله على حدوث النفس

وحدوث النفس مبني على بطلان التناسخ فلو توقف بطلان التناسخ على حدوث النفس يلزم الدور

فلا يرد ان حدوث النفس مذهب لستند وهو قد اثبته سابقا فهو تحقيقي لا مبني على ما هو مسلم

عند الخصم قوله وعلى كون الفاعل موجبا قد يقال ان القائلين بالتناسخ قائلون بكون الفاعل موجبا فالدليل

مبني على ما هو مسلم عند الحكماء المتناسخين ان كان الاستدلال من المشائين او الزامي ان كان من

المتكلمين قوله من الفاعل وهو المبدء الفياض قوله بحيث لا مانع اصلا مثل تعلق النفس القديمة

قوله بلا دليل على ان النفس اه وهذا اخص من المدعى فلا تقريب بين الدليل والمدعى قوله ولا دليل اه

بيان الجزء السلبي للانحصار قوله او غير ذلك كالطيور قوله وعلى غاية التناسخية نسخة

سقيمة والنسخة الصحيحة غاية اه قوله وكلتا المقدمتين الشرطية والرافعة قوله الا بالتعلق بالبدن

قوله والا لم يكن التعلق شأنها كانت اه قوله لعدم الاسباب كالتعلق هنا قال ليس من المتنازع بين المشائيين والمتكلمين وبين الاشراقيين قوله لان المشخص الثابت بالشرح قوله الاجزاء الاصلية في الآخرة قوله ويمكن انحاء النفس قال في ذلك التعلق قوله بحسب الانواع اى انواع المتعلق بالفتح قال بناءً على استنادها اه هذه صغرى والكبرى مطوية والتقرير ان النفس مستندة الى القديم اما استقلالا او بشرط حادث وكل مستند الى القديم باحدى الامرين ابدى ينتج ان النفس ابدية قوله الى القديم الموجب قال استقلالا لا عندنا فلا فظهر قوله عدمه الطارئ قال او بشرط حادث عند الشيخ قوله كما لا يخفى كان الكاف استقصائية قال دون البقاء حتى تنتفي النفس بفنائه قوله وعليه منع ظاهر اى على الدليل على المذهبين اما على مذهب الاول فعلى الصغرى اى لا نسلم ان النفس مستندة الى القديم استقلالا وقد مر المنع على مقدمات الدليلين اللذين تمسكوا بهما لاثباته واما على المذهب الثاني فعلى الكبرى اى لا نسلم ان كل ما هو مستند الى القديم بشرط حادث فهو ابدى لجواز ان يكون ذلك الحادث شرطا للبقاء دون مجرد الحدوث ولو سلم انه شرط لمجرد الحدوث فلا يستلزم الابدية قوله والنفس اه صغرى قوله محل للبقاء بالفعل وكل محل فعل البقاء يمتنع كونه بعينه محلا لقوة الفناء قوله فيمتنع نتيجة قوله محلا لقوة الفناء اى الامكان الاستعدادي للعدم قوله لان القابل علة لتفريع النتيجة عن الصغرى وفي الحقيقة علة للكبرى المطوية فصـل

قوله لا نزاع بين المتكلمين والحكماء قال لانها آلة اى في انحاء ايجابا او سلبا قوله لابدان بين كهما صغرى قال والابطال مثلا قال وعند الفلاسفة اى من المتقدمين قوله حاصلة في النفس اى كما في الآلة قوله المجردة يشير الى ان هذا لا يرد على من يقول بان النفس جسم قوله من تحقيق انه آلة اى اثبات جواب آلته اه قوله فتأمل وجهه لا دليل في الاضافة من وجود المضاف اليه والكليات لا وجود لها في الخارج فاذا لم تكن موجودة في الذهن

في الذهن لزم وجود الاضافة بدون المضاف اليه فافهم شي اما على القول بعدم وجود الطبايع
في الخارج فظاهر واما على القول بوجودها فلانها لا وجود لها بوصف الكلية **فصل في بيان قوى النفس**
قوله كما مرّ في بحث القدرة القديمة مبدء للتغير في آخر من حيث هو آخر قوله يطلق بالاشتراك اللفظي
مر قال قوة النفس وهذه القوة بهذا الاعتبار يقال لها القوة المدركة قوله للادراكات للادراكات
المعقولات الاولية وكتب ايضا اى البديهية والنظرية قوله من غير حصول الخ تفسير المحض قوله تحصيل
النظريات تصورية او تصديقية وكتب ايضا التعريفات الثلثة للمراتب الثلاث وكذا قول الشارح لانها
حصل لها بسبب تلك الضروريات الخ مبنية على ان لفظ العقل في كل من المراتب اسم للقوى هي مبادئ
لتلك الاستعدادات او اسم للنفس باعتبارها واما اذا كان اسما للنفس لنفس الاستعدادات فلا يصح
الا اذا كان الكلام من قبيل التجريد كقوله تعالى لهم فيها دار الخلد شي حيث لم يقل هو الاستعداد المحض
وكذا فيما يأتي مر قال الذى له التمكن والاستعداد لاستحضاره قوله من الكمالات الذى هو عبارة شرح
التجريد هو ان يحصل النظريات مشاهدة وكتب ايضا هذا صريح في ان العقل المستفاد اسم للنفس لكماله
للقوة ولا للنفس قال وباعتبار تأثيرها والقوة بهذا الاعتبار يقال لها القوة المحركة قوله كالخشب للنجار
فالنجارية صفة والخشب موضوع بمنزلة موادّ الاعراض قال ويتفرع على الاول اى باعتبار المرتبتين
الاوليين قوله اى العقل النظرى وهو قوة النفس باعتبار تأثرها من المبدء كما مر قال بمعرفة الاشياء
اى نفسها وثبوت بعضها لبعض قال كما هي عليه يشعر بان المطابقة للواقع في التصورات شي في قوله اما
للاشعار فيما هذا قوله لتقدير الطاقة الخ متعلق بالاشيا وحال عنها قوله بمقدار الخ حال عن
الضمير قوله واما للاشارة فبقوله متعلق بالمعرفة قال على ما ينبغي بمنزلة قوله السابق كما هي قوله

قال الثاني اى العقل يسمى

وفسروا الحكمة اى التى هى مقسم القسمين قوله فى كل لها الاعتبار لملك خول قوله لكون الاشياء كما هى اى
فى الحكمة النظرية قوله والامور اه فى الحكمة العملية قوله هى الشريعة اى النسب التامة التى اخبر به النبى صلى الله
عليه وسلم اصولا او فروعا او معرفة اطرافها والعمل بها على ما يقتضيه بل معرفة النسب وقوله بل بمعنى
معرفة النفس اه وكتب ايضا اما الان الحكمة اسم المعرفة والاحكام ليست بمعنى المعرفة واما لان الاحكام
مختصة بما كان اطرافها فعل المكلف قوله لكن بمعنى مجموع الاحكام العلمية اما بمعنى النسب التامة الخبرية او بمعنى خطاب
الله تعالى فالنسبة على الاول من نسبة ذى الطرف الى الطرف او نسبة المغيا الى الغاية وعلى الثانى نسبة
المتعلق بالكسر الى المتعلق بالفتح ولا يبعد ان يكون بمعنى الادراكات قوله بمعنى معرفة النفس تصورا او تصديقا
ما نسبا او اطرافا اعمالا او لا وكتب ايضا اعم من النسب واطرافها لها دينا او دنيا قوله وما عليها
والعمل بها اى بالمعرفة او عالها او بالاحكام العملية وكتب ايضا اى بمقتضاها ان كان اطراف تلك
النسب فعل المكلف كما فى الفقه قوله هو الفقه اى واصوله او المراد به الاعم لا خصوص ما كان موضوعه
اى لاجل ان الحكمة المفسرة يتناول القسمين نعم
فعل المكلف قال ومن ههنا اى من اجل هذين التفسيرين قال ان الفقه المرادف للحكمة المتناولة للقسمين
قوله تقسم الحكمة النظرية قال ويقال العملية بالاشتراك اللفظى قال لمعرفة ما اه تصورا او تصديقا قوله
وغايتها العمل يجوز ان يكون نسبة الحكمة الى العمل نسبة المغيا الى الغاية كما يجوز ان يكون نسبة المتعلق بالكسر
الى نفس المتعلق او طرفه الاول فى التصور والثانى فى التصديق فافهم وكتب ايضا قد يقال ان معرفة
قولنا فعل العبد مخلوق الله تعالى او مخلوق العبد معرفة ما يتعلق باختيارنا مع انه ليس غايته العمل
بل مجرد الادراك تأمل قوله ويقال النظرية اى يفسر الحكمة النظرية خرج بمعرفته اه فالحكمة النظرية كما انها اسم
للمقسم كذلك اسم للقسم كالتصور قوله وغايتها ادراك الحق لا فرق بين الغاية وذيها فهى من العلوم التى
غايتها

غایتها النفسها قوله لانها ان کانت علما شرع فی بیان الاقسام بطریق النشر المعکوس قوله من حیث التعلق قیل الموضوع قوله بالمادة من الهیولی للصورة والموضوع للعرض والبدن للنفس قوله فالریاضی التعلیمی او الفن الاوسط قوله کالبحث عن احوال المخطوط قوله وان کان من حیث اه ای علما باحوال الموجودات فالتذکیر باعتبار الخبر قوله من حیث علم اه ای بشرط لاشیئ قوله کالبحث عن احوال الواجب قال باصطلاح شخص لیتمیز بالفضائل ویتقی عن الرذائل قوله کمن یکتب للتنظیر قوله ینقسم الی اه کان الافصح ان یقول بدل هذا ینقسم الی ثلث ملکات وقوی یحتاج الیها النفس الناطقة فی تدبیر البدن قوة بها تعقل الی آخر الکلام قوله وقوی ثلث تفسیر بالاعم قوله وتسمی قوة عقلیة ملکیة وقوة نطقیة ملکیة قال وهی العفة وهی اخذ من تفسیر الحکم ملکة یصدر عنها افعال متوسطة بین افعال الخمود والفجور کما ان الشجاعة ملکة یصدر عنها افعال متوسطة بین الهوس والجبن قال وهی الحکمة وهی معرفة الحقایق علی ماهی علیه بقدر الاستطاعة فتطبیق اقول هذا التفسیر هو المناسب لما مر من معنی القوة العقلیة الملکیة دون ماذکره الشارح فان هذه القوة قوة التعقل دون الفعل

البحث الثانی من المقالة فی العقل

قال احتجوا بان اول المخلوقات اشارة الی الصغری نظرا الی الشرح والتقدیر اول المخلوقات صادر عن الواحد من جمیع الجهات وهو الله تعالی قوله من جمیع الجهات ای لا تکثر فی ذاته وصفاته اذ صفاته انما هی عین ذاته خلافا لکی اشاعرة قوله والصادر کبری قوله عن الواحد من جمیع الجهات قوله لایکون الا واحدا فاول المخلوقات لایکون الا واحدا قوله فاول المخلوقات تفریع عطف عن النتیجة المطوبة قال لترکبه علة لتفریع قوله فاول المخلوقات اه عن النتیجة نظرا الی الشرح ثم قوله ولا یجوز اه لا دخل له بالنتیجة فهو نظرا الی الشرح ابتداء کلام ویحتمل ان یکون مراده بقوله الا واحدا الواحد فی ذاته بان لایکون له جزء ولا یقارن شیئا فی الوجود کما انه

كل من الهيولى والصورة للاخرى والواحد في فعله فيتم التقريب بالنظر اليه ايضا تأمل ۔ وبعبارة اخرى علة
لعلية ما قبل الفاء لما بعدها ـــــ قوله فلو كان اول اه ويمتنع ان يصدر منه تعالى شيء آخر قوله
والالزم بيان الملازمة قال فاعلية احدهما اه مقدمة رافعة قوله اما المادة اى الشمالة فاعلية المادة
للصورة قوله دون الفعل فلايقال قد تقدم ان الهيولى علة لتشخص الصور ويحتمل ان يكون مراده ان
شأن المادة قبول الصورة فلو كان معطي ذلك فاعلا لها لزم ان يكون البسيط مصدر الاثر قابلا له وقد
مر الكلام فيه قال الى غيره فاعله بالنظر الى وجوده في غيره قوله ايضا اى كافتقاره الى الفاعل بالنظر الى وجوده
في نفسه قوله تقدم الشيء هو المحل قوله لان اول المخلوقات صغرى الشكل الثاني قال وانها اه كبراه قوله
تقدم الشيء هو البدن قوله في ذاته وفعله لا نفسا ولا صورة قال بان علة اول الاجسام اه اللام
للاستغراق وكتب ايضا صغرى والكبرى اعني الواجب ليس بمشتمل على الكثرة مطوية والقياس من الشكل
الثاني الا ان النتيجة التي ذكرها الشارح ـــــ تقتضي ان تكون هذه المقدمة صغرى وان القياس
الثاني والتفريع الآتي ان تكون علة الاجسام هو الاصغر ۔ دون الواجب ـــــ وكتب ايضا
واعلم انه ثبت بالقياس الاول ان علة الاجسام ليست بواجب (ليست الواجب ظ) وبالقياس الثاني انها ليست شيئا
من الاقسام الخمسة الآتية وبمجموع القياسين ثبت انها هي العقل فالمجموع وجه واحد قال لئلا يتعلل
علة الصغرى قوله فلا يكون نتيجة قوله علة لها لعدم اشتماله على الكثرة قوله ان يستغني صغرى قال لئلا
يفضي دليل الصغرى قوله ولا شيء من الممكنات كبرى وكتب ايضا اختصار للكبرى اعني ولا شيء من الجسم
والعرض والنفس والهيولى والصورة بمستغن عن الجسمية ينتج من الشكل الثاني ان علة الاجسام ليست
بشيء من تلك الخمسة قوله فلا بد اه تفريع عن النتيجة (من ح) قوله اما عدم اه دليل الكبرى قوله والعرض اى

عرض

عرض الجسم والافعل م استغنا عرض النفس والهیولی والصورة لیس ما ظهر من عدم استغنا تلک
الثلثة قوله وسادالوجهین ای اول المخلوقات اه وعلة الاجسام اه ظاهر الاشیاء عام فی فصل العلة والمعلول
قوله لطلب شیئ اما محسوس او معقول کما قوله فالطالب العاشق قوله او نیل شبه مدها عبارة
شرح التجرید ای نیل شبه احدیهما والا لما کان له تعلق بالمطلوب وکتب ایضا ای شبه ذات الافلاک
بذات المعقول او شبه صفاتها بصفة المعقول وکتب ایضا بفتح الشین والباء بمعنی المشابهة لا بکسر
الاول وسکون الثانی قوله وعلی التقادیر ای الاربعة قال لم تختلف الحرکات ای جهة وسرعة وبطأً قال
فتعین العقل وثبت بذلک تعدد العقول ای لان یکون مشبهابه للافلاک قال والعقول جواهر اه کان مبنی
هذا علی ان لا یکون الجوهر جنسا لها بل عرض عام قوله لان الاول مصدر الذی هو معلول الباری بلا واسطة
قوله لفلک وهو الفلک الاعلی اطلس وکتب ایضا باعتبار امکانه فی ذاته قوله وعقل باعتبار الوجود
قوله آخر الافلاک الکلیة قال مختصة بانواعها الاضافة الاولی لامیة والثانیة بیانیة البیان والا فی اشخاصها
فلا یکون العقل تمام ماهیة مختصة بل هو تمام ماهیة مشترکة او عرض عام تأمل قوله للنی تعدد الاشخاص
للنوع واحد قال عاقلة للذواتها ای لنفس ذواتها لا لصورها ومثالها قوله عند ذواتها اقامة المظهر
مقام المضمر وکتب ایضا یعنی ان علمها بذواتها حضوری قوله وهو معنی التعقل اللام للعهد ای معنی تعقل
العقول للذواتها قوله وفیه منع لقوله وهو معنی التعقل قوله حضور الماهیة ای نفسها او صورتها
تأمل قوله المغایرة مغایرة حقیقیة لا اعتباریة کما هنا قوله انما یکون بحصول اه هذا عند القائلین بالانطباع
وکذا عند القائلین بالحضور الشعاعیة اذا کان المراد بالصورة اعم من الذهنیة والخارجیة قوله عاقلة ایضا
ای بالفعل قال وجمیع الکلیات ای دون الجزئیات قال مبادی لکمالات النفوس لفظ الکمالات لیس فی

فی نسخۃ القسطنطینیۃ فالمعنی ان العقول فاعلۃ مؤثرۃ و موجبۃ لها اولا جسام ایضا قال النفوس البشریۃ والفلکیۃ قولہ فلم یکن عقلا بل نفسا قولہ انہا مبادی اہ ای موجبات لہا وکتب ایضا اشار بترک الکمالات الی ان قول المصنف والاجسام عطف علی الکمالات لا النفوس قال الاجسام الفلکیۃ والعنصریۃ قال وان الجن ارواح اہ لا یخفی ان الجن بہذا المعنی خارج عن تقسیم الجوہر المار اول الجواہر قولہ وصرفہا من جانب اہ اضافۃ الی المفعول او الفاعل ثم ہذا بیان الاستیلاء قولہ وعلی ہذا یحمل من جانب حکماء الاسلام قولہ وہم شک اللہ ای فیہم تامل قولہ دون البعض من الابصار والاحوال

الباب الخامس فی الالہیات

قولہ ای فی المباحث ای المسائل قولہ المتعلقۃ بذاتہ تعلق الکل بالجزء موضوعا او محمولا او نسبا سلبیۃ وہی التنزیہات تامل وکتب ایضا ہذا وما عطف علیہ ہی الامور المنسوبۃ الی الآلہ اما نسبۃ الاول فمن نسبۃ الجزء الی الکل واما البواقی فمن نسبۃ المتعلق الی المتعلق وفیہ فصول

الفصل الاول فی الذات

قال لابد للممکنات اہ اللام ہنا وفی قولہ والمحدثات للجنس المبطل للجمعیۃ ای لممکن ما من الممکنات ومحدث ما من المحدثات وکتب ایضا ولا یمکن الاستدلال بعدم الممکنات علی وجود الواجب کما لا یخفی وکتب ایضا حاصل ہذا الطریق کالطریق الآتی قیاس استثنائی اشار المصنف الی ملازمتہ بدلیلہا تقریرہ لو لم یوجد واجب لم یوجد ممکن ما والتالی باطل اما الملازمۃ فلما ذکرہ المصنف واوضحہ الشارح واما بطلان التالی فلبداہۃ وجود شیء ما وہو اما واجب وہو خلاف المفروض مع حصول المطلوب واما ممکن وقس علیہ الطریق الثانی بتبدیل الواجب بالقدیم والممکن بالحادث قولہ فان کانت وجبا ای اما واجبا وکذا قولہ ممکنا وکتب ایضا ای بلا واسطۃ قولہ فذلک موانہ خلاف المفروض قولہ فاما ان یدور ہذا مفاد قول المصنف دفعا للدور

الدور والتسلسل قوله او ينتهي الخ لا يقال اذا وجب انتهاء سلسلة الممكنات عندهم الى واجب (الواجب خ)
وكان طرفا لها فكيف يصح القول منهم بقدم نوع البشر وشرائط الحوادث وذهاب سلسلة اعدادها الى
غير النهاية والقول بذلك قول بعدم انتهاء المحصور بين الحاصرين لانا نقول للحوادث سلسلتان احدٰيها
وهي سلسلة العلل التامة بحسب الطول لكونها فرضت اولاً والاخرى وهي سلسلة المعدّات والشرائط
بحسب العرض لكونها فرضت ثانيا ولا يلزم من انتهاء السلسلة الاولى وكون الواجب طرفا لها انتهاء
الثانية وكونه طرفا لها مثلا الوسائط بين زيد الذي هو معلول العقل الفعال وبين الواجب عشر
مع كون شرائط وجوده من الآباء والامّهات غير متناهية وكذا الوسائط بين كل واحد من آبائه
ذلك العدد بعينه مع عدم انتهاء شرائط وجوده ايضا قوله وهو المطلوب مع كونه خلاف المفروض
قوله وعند المتكلمين عطف على قوله عند الحكماء فصنيعه مشعر بان عنوان موضوع مطلوبهم مفهوم
الواجب مع انه مفهوم القديم لكونه في مقابلة الحادث بخلاف الواجب فانه في مقابلة الممكن قوله
واثبات القديم اى الذاتي او الزماني قوله بقدم شيء من الممكنات سوى صفاته تعالى قال بالافاق والانفس
المراد بالافاق الافلاك والعناصر والمراد بالانفس الحيوانات والنباتات والمعادن وبالجملة المراد بالآ
فاق والانفس عالم المحسوسات قال لانه الظاهر في نظر الكل ان قلت الاستدلال بالافاق والانفس
ان كان بامكانها فطريق الحكماء (فينطبق خ) او بحدوثها فطريق المتكلمين (فينطبق خ) فاوجه كون الاستدلال بما ذكرنا هراً ونافعاً
لمن ذكر بخلاف ذينك الطريقين وايضا هو على كل من التقديرين برهاني لا خطابي فما توجيه السؤال و
الجواب (وقلت خ) قلنا المراد بالاستدلال بها الاستدلال بانفسها لا بعنوان الممكن او المحدث (الحادث خ) وقد تقرر ان الاحكام
تختلف باختلاف العنوان ولا شك ان الاستدلال بانفسها بدون ملاحظة الامكان او الحدوث

في التحقيق نقول فان قيل
في ذلك ان المراد العين في
ذلك ان الاستدلال لانطباق
على الطريقين ... ...

١

انما يفيد ان لها مؤثرا وراء عالم المحسوسات فيجوز ان يكون جوهرا روحانيا ممكنا او محدثا كعقل فى

الاستدلال باحد العنوانين فانه يفيد ان لها مؤثرا واجبا او قديما فينبغى تقرير الاستدلال هكذا لو لم يوجد لجميع

مؤثر غير محسوس لم يوجد شيء من العالم المحسوس والتالى باطل بشهادة الحس وبيان الملازمة انه لو

وجد شيء وهو متغير و مختص بصفة مخصوصة فاما ان يكون له مؤثر مخصص وراء العالم المحسوس فذاك

او من ذلك العالم فننقل الكلام اليه فاما ان يدور او يتسلسل وكأنه اشار الشارح بتقديم وقد صح

الاستدلال بها قبل قوله بذواتها الى ما ذكرنا من ان الاستدلال ليس بعنوان الممكن او المحدث

قال والاستكشاف اه هذا نظراً الى الشرح عطف على الهاء فى انه قال بل التأمل فيه بحيث يلتفت الى الجهة المحوجة

الى المؤثر وباتقان الآفاق والانفس وانتظامها قال الاغنياء مطلقا فلا يكون مسبوقا بالعدم السابق

قال بصفات الكمال وهذا يعلم بالتأمل فى الاتقان والاحكام والانتظام قال عن الزوال اى عن العدم الطارئ

قوله ان كان هو الواجب اى على رأى الحكيم او القديم على رأى المتكلم قوله ولا يذهب اى ولا يرجع الى الاول لظهور

استحالة الدور قال مما لا يخالف اى بحث الماهية وكتب ايضا من اول المخالفة بعدم المماثلة جعل

هذه المسئلة من التنبيهات والمصنف لم يجعلها منها لعدم الحاجة الى التأويل وان كانت مشتملة

قال تماثل الذوات خلافا للقدماء المتكلمين المثبتين للاحوال القائلين بمماثلة ذاته تعالى لسائر الذوات

فى الذاتية وامتيازها عنها باحوال اربعة هى الواجبية والحيية والقادرية والعالمية كما هو عند ابى على

الجبائى او بحالة خامسة هى الالهية موجبة لتلك الاربعة كما هو عند ابى هاشم وكتب ايضا فى شرح المقاصد وان اما الشيخ الاشعرى

وابو الحسين البصرى القائلان بان وجود كل شيء عين ماهيته على ان المخالفة بين كل موجودين انما هو

بالذات ولا اشتراك الا فى الاسم والحكم قلت هذا ينافى ما مر من الاتفاق على ان الاجسام متماثلة لتركبها

من الجواهر

من الجواهر المتماثلة تامل قوله من الممكنات اى فليس له مثل ما من الممكنات وكتب ايضا اى القائمة
بنفسها اذ هو محل النزاع بقرينة قوله الآتى اعنى ما يقوم بنفسه ثم ان الشارح انما قيد الذوات بالممكنة
وان كانت شاملة للذوات الواجبة ايضا لاختصاص الدليل بعدم المماثلة لها واما عدم المماثلة للذوات
الواجبة فيعلم من مسئلة التوحيد المفيد لنفى تعدد الواجب مطلقا سواء كان الواجبان متماثلين اولا
تامل قال لئلا يلزم اه ولئلا يلزم التركب لان الجزء الذى به الاشتراك غير الجزء الذى به الامتياز قوله
وجوب الذات قد يقال لا يلزم من وجوب ما به الاشتراك وجوب ما به الامتياز فلا يكون الممكن المركب
منهما واجبا قوله يشارك ذاته اه فى مفهوم الذاتية قوله صدق العارض لا صدق الذاتى مع الافراد قوله
بين المفهوم اه كان الاولى بين العرضى والذاتى قوله بعد اثبات صانع اه اى واما بعد اثبات صانع قديم
فالغنى عن البيان هو كونه الها دون كونه ابديا قوله كونه واجبا او قديما **فصل فى التنزيهات**
قوله نفى الكثرة عنه الضمير راجع الى ذاته تعالى بالنسبة الى قوله بحسب الاجزاء والى مفهوم كان صادقا عليه
بالنسبة الى قوله والجزئيات قال الواجب لذاته اه القضية بالنسبة الى المعطوف اعنى ولا تعدد ولا فراده
طبيعية واما بالنسبة الى المعطوف عليه فلا ففى ضمير لافراده استخدام قال والا لامكن اى تعدد الواجب
قوله لان كل جزء منه اه يعنى ان كون الواجب ذا جزء مستلزم لاحد المحالين امكان الواجب وتعدده لكن جعل
الاول لازما ومحالية الثانى دليل الملازمة ويجوز العكس كما يجوز جعل احدهما لا على التعيين لازما
ثم ابطال كل منهما وقس عليه سائر ما يستلزم احد المحالين ويمكن ان يكون مراد المصنف والا لامكن على كل
تقدير ضرورة احتياج الكل الى الجزء كما سيأتى فى قوله والواجب ليس بجسم قال ولا تعدد لافراده هذا
(زيادہ تکرار نہیں ہو رہا)
نفى التعدد بحسب الجزئيات كما ان الاول نفى التعدد بحسب الاجزاء قال لان ما به الامتياز هذا الدليل

مبنا على كون الوجوب بل الواجب عين الماهية الواجبة او خاصة لماهية واحدة وهو ممنوع لجواز ان يكون امراً اعتباريا او حقيقيا لازما لماهيات كل منها منحصرة في فرد تأمل قال اما انقسام الماهية التي بها الاشتراك قال ولان وقوع ما قصده الواجبان اقام دليل الرافعة مع اقامتها وطوى الشرطية مع دليلها تقريرا القياس لو تعدد الواجب لامكن وقوع ما يمكن ان يقصده كل منهما لكن التالي باطل اما الملازمة فلانه لو تعدد لامكن ان يقصد كل منهما وقوع شيء استقلالا ولو امكن ذلك لامكن وقوعه اما بطلان التالي فلان الوقوع الممكن لا يمكن ان يقصده الواجبان اما بهما الخ قوله الاستقلال المفروضان اي وكان قصدهما من حيث الاستقلال فلا يرد ان كونهما مستقلي القدرة والارادة في نفس الامر لاينافي وقوع المقدور بمجموع القدرتين بحسب الارادة فيجوز اختيار الشق الاول من غير لزوم خلاف المفروض نظير ذلك ما ذهب اليه الاستاذ في فعل العبد من انه بمجموع القدرتين قدرة الله تعالى وقدرة العبد قوله والمقدورية هو الامكان اعترض بان الامكان لايقتضي خصوص المقدورية لانه علة للاحتياج الى المؤثر سواء كان موجبا او قادرا مختارا واجيب بان خصوصية القدرة لا يحتاج اليها الاستدلال وانما هي ما ثبت بالبرهان من قدرة الصانع وذلك لانه يكفي ان يقال لان المقتضي للعلية ذات الاله وللمعلولية هو الامكان وبان لنا تقسيما للمبتدء اي والمصحح للمقدورية اه قوله فان قيل بحوث هذا انما يتجه لو كان تقرير القياس المذكور هكذا لو تعدد الواجب لوقع بالفعل ما قصده الواجبان بالفعل لكن التالي باطل كما هو ظاهر كلام المصنف فح يكون منعا للملازمة والجواب اثباتا لها لكن يبقى ح منع قوي على الملازمة لجواز الاتفاق قوله لم يقدر على ما هو ممكن في نفسه واعترض بان الضد امتنع بارادة الآخر الضد الآخر والامكان في نفسه غير كاف لتحقق العجز بل انما يحصل العجز اذا لم يقدر على ما امكن في نفسه ولم يمتنع بالغير فانه تعالى لايقدر

علاعلام ؟

على اعدام الشيء مع وجود علته التامة بفرض تعلق الارادة بهما معا لا يساعده عبارة المصنف لظهورها في ترتيبهما وقال بعضهم ان سد الغير طريق تعلق الارادة عليه عجز وفيه تأمل بين لانه يفضي الى القول بقدرة الله تعالى على اعدام الشيء مع وجود علته التامة وذلك قول بجواز تخلف المعلول عن العلة (علته خ) قال فان وقعا معا اي الضد وما قصده الآخر قال والا يقعا رفع للايجاب الكلي وكتب ايضا اي معا بان لم يقعا اصلا او وقعا على الترتيب او وقع احدهما فقط فهذه ثلث صور قوله وقوع احدهما اه او وقوع احدهما على الترتيب قوله على الثاني اه وكذا على الثالث اعني فيما اذا وقعا على الترتيب قوله من عجزهما او الاولى ذكر الكاف بدل من او ذكر جمع الضدين ايضا قال والنصوص يعني ان الادلة السمعية غير متوقفة على وحدة الاله لامكان البعثة مع التعدد فاثبات الوحدة بالادلة السمعية لا يستلزم الدور حتى لا يجوز التمسك بها لاثباتها قال لفسدتا (اي في نقل قوله تعالى لفسدتا تام) ان اريد بالفساد طريان العدم بالفعل فالاوسط حين كان وقوع (وقوع خ) التمانع فيتجه المنع على الملازمة الصغروية لجواز الاتفاق وان كان امكان التمانع فيتجه على الملازمة الكبروية لان المستلزم للفساد بهذا المعنى وقوع التمانع لا امكانه وعلى التقديرين يتجه المنع على الرافعة ايضا لشهادة النصوص بطي السموات والارض فلا يكون الآية حجة اقناعية فضلا عن القطعية ولا الشرطية لزومية الا ان يراد طريان العدم عقب الوجود او عقب نزول الآية فحينئذ تكون حجة اقناعية لجريان العادة بوقوع التمانع والتغالب عند جريان الحاكم وشهادة الحس لعدم طريان العدم وان اريد طريانه بالامكان فالاوسط حينئذ امكان التمانع وتقرير الحجة هكذا لو تعدد الاله لوقع التمانع او امكن ولو وقع او امكن لفسدتا (فيكون الملازمتان مسلمتين لكن يتجه المنع على الرافعة ولا تكون الآية اقناعية حينئذ) لكن الفساد باطل فالتعدد كذلك وان اريد بالفساد دوام العدم السابق فالاوسط حينئذ عدم امكان العالم والتقرير (التقريب) لو تعدد الاله لم يمكن العالم ولو لم يمكن لم يوجد اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلانه

لو امكن على تقدير التعدد لامكن التمانع المستلزم لاحد المحالين المفاسد فالآية ح حجة قطعية والشرطية
لزومية وهذا التقرير الاخير هو الذي اختاره الشارح بقوله تقريره على ما تفرد به اه بثبت لحصول الفساد
بهذا المعنى على تقدير وحدة الاله وقس عليه ما يأتي والشرطية لزومية عادية
دليل المقدمة الرافعة وكذا الشرطية لزومية قوله تقريره على ما تفرد به اه اي بحيث
يكون الآية حجة قطعية والشرطية لزومية لا اتفاقية كما اذا كان الفساد بمعنى بطلان العالم بالفعل او بالامكان
تأمل قوله انه لو تعدد اه صغرى قوله ممكنا اللازم لتعدد الاله احد امور ثلثة امتناع العالم او وجوبه
او امكان احد المفاسد لكن جعل امتناع العالم لازما ومحالية امكان احد المفاسد دليل الملازمة
ولم يتعرض لمحالية وجوب العالم مع ان الملازمة انما تتم بها لبداهة محالية وجوب العالم باجزائه المشا
هدة حدوث اجزائه قوله فضلا عن اه اشارة الى الكبرى قوله لان امكانه دليل الملازمة الصغرى قوله
امكان التمانع او التوارد فالمراد بقول المصنف الى دليل التمانع مثلا قوله للمفاسد اي احدها
قال والمشركون اي المخالفون لهذه المسئلة ديدنك اي صراحة او ضمنا فقول صاحب المواقف
لا مخالف لهذه المسئلة الا الثنوية هو المخالف صراحة قال والمجوس اه كلامه ظاهر في ان المجوس
ليسوا من الثنوية وعبارة شرح المواقف صريحة في انهم منهم ثم ان الفرق بينهما في مجرد اللفظ والا
فليس المراد من النور والظلمة حقيقتهما قوله قالوا اي الفريقان قوله منع الملازمة مع تسليم استحالة
اللازم قوله ومنع استحالته اه مع تسليم الملازمة قوله في الجملة اي سواء تساوى الخير والشر او غلب احدهما
على الآخر قوله وهم النصارى الاولى كالنصارى ليكون اشارة الى اليهود والقائلين بان عزيرا على نبينا وعليه
الصلوة والسلام ابن الله تعالى والى من يقول ان الملائكة بنات الله تعالى عما يقول الظالمون قال لاستلزام التحقق اه
عدم الاشتراك

لعلة للاشرك اليف في المحسن ان كان الظلم واهرمن عند الاولين حادثين من النور ويزدان وللاشراك

من عدا الاولين ان كانا قديمين ايضا عندهم فتأمل قال المعبودية الوجوب يتبع الاشراك بدون الالتزام

وبدون لزوم الالتزام بينا قال والشيطان اقول الشيطان داخل في قولهم افعال العباد مخلوقة لهم كالملائكة

والجن فلا وجه لتخصيصه بينهم بالذكر الا ان يقال انه اشارة الى المعتزلة وانهم وافقوا الثنوية والمجوس

في كون الشيطان مبدأ للقبائح والشرور لا يكونون مشركين لعدم اعتقادهم قدمه ووجوبه ولعدم

قولهم بكونه خالق القبيحة الصادرة (من غيره باختيار) بخلاف الثنوية والمجوس فان المراد بالقبائح الافعال القبيحة

قوله كالافلاك اشار بالكاف الى العناصر فالمراد بقوله الآتي لما في عالم العناصر المواليد الثلث تأمل

قال وخلق الافلاك قد مر ان الخالق لما في عالم العناصر عندهم هو العقل العاشر بالاستعدادات الحاصلة

بالاوضاع الفلكية لا الافلاك قوله في نفي تعدد الخالق وانهم لم يبالغوا في نفي تعدد القديم قوله والمعتزلة

في نفي تعدد اه وانهم لم يبالغوا في نفي تعدد الخالق قوله والفلاسفة في كونه اه وانهم لم يبالغوا في نفي تعدد

الخالق والقديم قال القديمة الموصلة الاولية او الموجبة اه لاستقلال كل من التعددين فيما ذكره ولا ليس

يشير قول الشارح وكذا خلق الاجسام قوله من خواص الالوهية فيلزمهم القول بتعدد الواجب فيكونون

مشركين وفيه ما مر **البحث الثاني** قوله لان كل جسم صغرى قوله وكل مركب اشارة الى الكبرى

الاولى قوله محتاج اليه اه اي في الوجود قوله الى جزئه المحمولي او المقداري قوله الذي هو غيره بعينه نقيض

هو هو قوله وكل محتاج الى الغير ما به معنى كائن قوله ممكن واذا ضم النتيجة اعني كل جسم ممكن الى صغرى معلومة

يعني ان الواجب ليس بممكن ينتج من الشكل الثاني المطلوب اعني الواجب ليس بجسم قوله فاعلا له بل علة مادية

او صورية تأمل قال للاحتياج اشارة الى صغرى المسئلتين واما التركيب الذي ذكره الشارح فهو حقيقة

قوله وكتب الفضلا كـ[illegible] وكتب الفضل في العدد [illegible] لفضيل قوله الا [illegible] كافيا [illegible] وجوده [illegible]

او سط الدليل صغرى المسئلة الاولى فافهم قال للزوم قدم الحيزات ثم الى المقدمة الشرطية اى لوكان متحيزا لكان عدم تحيزه فلا يلزمه امتناعه اه دليل الملازمة قوله واللازم باطل مقدمة رافعة قوله لما مر دليل الرافعة قوله من حدوث ما سوى الواجب قد يقال ان ما مر هو حدوث الاجسام والاعراض الحالة فيها لا حدوث الجواهر المجردة ايضا فلا يتم الدليل على القول بان الحيز هو البعد المفطور ايضا فتأمل قوله وهذا انما يتم لو كان اه ان كان اعتراضا على الملازمة فبنائه على حمل القدم على معناه الحقيقي اعنى الوجود الغير المسبوق بالعدم والمعنى ان قدم الحيز على تقدير كونه تعالى متحيزا انما يتم لو لم يكن موهوما واما اذا كان موهوما فلا يتصف بالقدم او اعتراضا على الرافعة فبنائه على حمله على الازلية والمعنى ان بطلان قدم الحيز انما يتم لو كان موجودا لان المثبت هو فيما مر حدوث الموجودات وعدم ازليتها لا موهوما لجواز قدم المعدومات وازليتها قوله على تقدير وجوده اى على تقدير قدمه ايضا قوله محال فيه ان اتصافه تعالى بالامور الاعتبارية المحققة جائز بل واقع مع امتناع الاتصاف بذلك على تقدير وجودها لامتناع قيام الحوادث به تعالى قوله المتعلقة بالمباديات تعلق الظرف بالمظروف او الصفة بالموصوف قوله فلا يرد شيء لكن لا يثبت حينئذ انتفاء تحيزه تعالى بحيز موهوم قال لان المتحيز في هذا التعليل نشر على غير ترتيب اللف قال محتاج اى في الاتصاف بالتحيز قوله والاحتياج اى مطلقا سواء كان في الوجود او في الحيز وكتب ايضا اعترض بجواز ان يكون الاحتياج في الوجود من خواص الامكان دون الاحتياج مطلقا الا يرى ان الله تعالى محتاج في اتصافه بالمعية لزيد الى وجود زيد قوله لجواز الخلاء فيه ان هذا انما يفيد استغناء الحيز في كونه متحيزا فيه عن المتمكن ولا يفيد استغنائه عنه في الوجود قال لامكانه كبرى الشكل الثاني والصغرى هي قولنا الواجب ليس بممكن قوله لانه اه دليل ابطال الكبرى

قوله اعتذر

قوله وعند الحكماء ماهيته اه المراد بها ما به الشئ هو هو لا ما به يجاب عن السؤال بما هو والا لخرج عن التعريف الجواهر الجزئية وكتب ايضا اخذ لفظ الجوهر ممكنا كما في تعريفهم هذا ليس اوضح من اخذه في تقسيمهم الموجود الى الواجب والممكن والممكن الى الجوهر والعرض بل هذا اوضح وذلك خفي قوله زائد على ماهيته نوقش فيه بان زيادة الوجود المطلق اتفاقية فلا يكفي في صدق هذا التعريف ودفع بان المراد بالوجود الوجود الذي به موجوديته في الخارج وهذا عين في الواجب وزائد في الممكن قوله لانها اشمل اه صغرى قوله فلا تكون نتيجة قوله اي حال فيه اي حلول العرض في المحل او الجزء في الكل قوله لامتناع الاحتياج اه يخصه بالاول وانما يصح لو لم يكن الجسم عند القائل مؤلفا من الجواهر الفردة ولا من الهيولى والصورة تامل قوله او كالمساوي لنقيضه بل تركيبها من الشئ ومن اخص من النقيض

والبحث الثالث

قوله ان صار ممكنا اه اي او صار الغير واجبا مثله قال والامكان اثر في شيء واحد قوله ان يقع على وجوبه اي ويبقى الممكن على امكانه قال ولا يحل اثر لا حلول الظرف في المظروف ولا حلول الصفة في الموصوف قوله وذلك باطل قد يقال ان فيه مصادرة نظرا الى الشرح تامل

والبحث الرابع

قوله يعني الموجود اي بالوجود المحمولي لا الرابطي والا فيشمل نحو الاضافات الحادثة الآتية قوله فالكبرى نفس المتنازع فيه لان معنى انه تعالى يمتنع اتصافه بالحادث انه ممتنع انتقاله من الوجوب الى الامكان وهذا المعنى نفس معنى الكبرى قوله لجواز ان يكون الحادث كأن هذا السند مختص بالشق الثاني فالمنع بالنسبة الى الشق الاول مجرد قوله معلول الذات لا الغير وكتب ايضا اي بالاضطرار والا لزم التسلسل او قدم الحادث قال ولانه يمتنع في اه صغرى والكبرى الخ وكل ممتنع في الازل وقوله بل جوازه فيما لا يزال موجب للانقلاب مطوية وقوله فيلزم الانقلاب اشارة الى النتيجة قوله والملازمة يتجه منع الملازمة ان اريد جواز

ازلية الامر الحادث مع اتصافه بوصف الحدوث ومنع بطلان اللازم ان اريد جواز الازلية
مع عدم اتصافه به قوله على تقدير الجواز فضلا عن الوقوع قوله ورد منع للصغرى ان اريد امتناع
الوقوع اللايزالي في الازل وللكبرى ان اريد امتناع الوقوع الازلي فيه لان الممتنع المقابل للواجب
والممكن هو الذى امتنع عليه الوقوع مطلقا لا الوقوع الخاص كالوقوع الازلي قوله بان
الممتنع فيه اه وبانه لو تم لكان يلزم ان لا يوجد حادث بل لا يجوز فما في الشرح نقض تفصيلي وهذا اجمالي قوله
هو اى وقوع الاتصاف في الازل لا وقوعه فيما لا يزال اى لا يلزم من امتناع ازلية الشيء
ازلية امتناعه وبعبارة اخرى لا يلزم من ازلية الامكان امكان الازلية لجواز ازلية امكانه
قوله لانه منقطع صغرى وكتب ايضا اى لحقه العدم الطارى قوله ولا شيء كبرى قوله امتنع عدمه اى
الطارى قوله والاوجب تنزيهه فقد يقال ينقض (ينتقض؟) بخلقه للعالم فالجواب له جواب لقيام الحوادث قال
تعلق حادث التعبير بالحادث دون المتجدد يعين الثاني قوله كالعلم اه التمثيل بالعلم انما يصح على القول بان
للعلم تعلقين تعلقا ازليا باشباح الحوادث وتعلقا لا يزاليا باعيانها فلا يلزم الجهل بالحوادث او قدمها
قوله مثل كونه واحدا اه التمثيل بهذه الامثلة للسلوب لا للموصول لعدم تجددها واما التمثيل له فلكونه
تعالى ليس معه زيد او ليس قبله في الموافق كل امر امتنع اتصافه تعالى به فسلبه ليس بمتجدد والا
فيجوز تجدد سلبه كالمثالين المذكورين قوله مثل كونه اولا واخرا اقول التمثيل له بالاول للاضافات
وبالثاني للموصول فان الاخرية بالفعل لا يزالي لم يحصل بعد ان كان بالنسبة الى جميع العالم وحاصل
ان كان بالنسبة الى اجزائه عبارة الشرح كالخالقية المتجددة بتجدد المخلوقات كالعالمية المتجددة بتجدد
المعلومات فخبث عنها قوله كالعالمية اه اى عند ابى الحسين والمالكية والكرامية والمعتزلة
والبصرية

او المبصرية الحادثتين عند وث المسموع والمبصر عند الجبائيين **فصل في الصفات الوجودية**

قوله الوجودية اى المنسوبة الى الوجود والمولى وال زائد على الذات المطلوب هنا اثبات زيادتها دون اثبات

وجودها فان وجودها في الجملة سواء كان بطريق العينية اولا لا كلام فيه بل الكلام في الزيادة فقول الشارح

وصدق المشتق على الشيء اه اى المشتق منه امر موجود فلا يرد النقض بالواجب والموجود مثلا حيث

لا يدل صدقهما على زيادة المأخذ في الوجود قوله لانها صغرى قوله بطريق الاشتقاق اى بالادلة السمعية

قوله وصدق المشتق كبرى قوله يقتضي ثبوت اه هذا هو الوجود الرابطي كأنه اشارة الى رد من زعم انه تعالى

مريد بارادة حادثة غير قائمة به تعالى بل قائمة بذاتها ومتكلم بكلام غير قائم به تعالى وسيأتي تحقيقه

قوله وزيادته عليه اى في الوجود الخارجي الحولي قوله والعلم وجودي اى بمعنى صفة ذات اضافة او بمعنى

صورة حاصلة قال لما افاد حمله اى مواطأة ان كان الدليل الزاميا لان حمل المواطاة انما يصح عند

الخصم او اشتقاقا ان كان تحقيقيا ويتجه ان افادة الحمل انما تقتضي زيادة مفهوم العلم على الذات

دون زيادة الماصدق لا يقال ان هذا مختص بكونه الزاميا لا قتضاء الحمل الاشتقاقي مع زيادة

المفهوم زيادة الماصدق لانا نقول هذا التعليل راجع الى الوجه الاول ثم اذ يصير قولهم علم في

قوة ذاته ذاته ع اذ يصير قولنا ذاته عالم في قوة ذاته ذاته قال ولم يتميز الصفات اه

يتجه منع الملازمة ان اريد عدم تميزها بحسب المفهوم ومنع بطلان التالي ان اريد بحسب الماصدق

قوله وليس كذلك رفع للتوالي الاربع قوله مع الاجمل بالمواطأة اى عندنا والا فعند المعتزلة يجوز حملها

بالمواطاة قوله المحالات المذكورة في الوجوه الاربعة الاخيرة قوله كاف في دفعه اه منع للملازمات الاربع

قوله وصدق المشتق منع للكبرى ان اريد بثبوت المأخذ ثبوت مبدئه على حذف المضاف وتسليم لها

كالصغرى مع التزام النتيجة من غير تعدد وإن اريد بذلك نفس المأخذ قوله هو المغنى المصدري اى المدلول

عليه بالعالمية او بلفظ العلم الذى عبر بها قال استكمال اشارة الى الصغرى وقوله والاستكمال الى الكبرى

تقرير القياس لو كان الصفات زائدة على الذات لكانت الذات مستكملة بالغير ولو كانت مستكملة

بالغير لكانت ناقصة ينتج انه لو كانت الصفات زائدة لكانت الذات ناقصة لكن كونها ناقصة باطل

فلكون الصفات زائدة كذلك وقوله فيكون هذا اشارة الى رفع مقدم النتيجة فضمير يكون عائد الى كون الصفات

زائدة لا الى رفع التالى حتى يكون الضمير عائدًا الى النقصان لان مقدمات الدليل لا يكون مفرعا بعضها

على بعض فتأمل في الذى هو نتيجة القياس الاستثنائى قال وفيه تعليل للعالمية اى لو كانت

الصفات زائدة لكانت العالمية مثلا معللة بالعلم والتالى باطل لانها واجبة له وكل واجب لا يعلل الخ

فقوله انها واجبة له مع الكبرى المطوية دليل للرافعة المطوية قال مع انها واجبة له قوله له تعالى ليس فى

نسخ القسطنطينية ولا هو فى عبارة المواقف بل قال الكلنبوى فى حاشية عبد الحكيم ان العالمية ليست معللة عندهم

بشيء ~~وجوده فى~~ فهذا على الجواب الآتى منع للمقدمة الرافعة بمنع صغرى دليلها ان اريد بالواجبة الواجبة الوجود لذاتها

بمنع كبرى دليلها ان اريد بها اللازمة والواجبة الوجود للامر آخر واما على النسخة التى مشى عليها

الشارح فالجواب منع للرافعة ايضا لكن بمنع كبرى دليلها فقط فح يكون قوله فيه العالمية ليست واجبة الخ

توطئة للجواب تأمل قوله واستغنى لا احتياج كانه دليل الكبرى المطوية قال وفيه تكثير للقدماء اشارة الى

المقدمة الشرطية قوله وتعدد القدماء دليل للرافعة المطوية قال قلنا حاصل جواب الوجه الاول

منع الصغرى ان اريد بالغير ما هو المصطلح او اريد بالاستكمال استفادة صفة الكمال من غيره وتسليمها

مع منع بطلان تالى النتيجة ان اريد بالغير ما هو المراد عند الجمهور وبالاستكمال صفة الكمال قال

صفة الكمال

صفة الكمال له التي هي غيره تعالى قوله ولا نسلم ان القول اه حاصل هذا الجواب منع الملازمة ان اريد بالقدماء
القدماء بالذات او بالزمان وكانت ذوات ومنع بطلان التالي ان اريد بها ما هي صفات قوله وانهم لم
يجعلوا الاقانيم اه وهي العلم والحيوة والوجود قوله لكنهم اه يعني ان الكفر لا يكون بالالتزام لكن لك يكون بلزوم اللازم
بينا والاول وان كان منتفيا لكن الثاني ثابت قوله حيث جوزوا عليها اه اما تجويز الانتقال على العلم فلقولهم
لو قوعه في عيسى عليه السلام واما في الحياة فبالقياس الى العلم واما في الوجود فغير محتاج اليه لذاتيته لانه
عندهم عين الذات ولذا كان القدماء عند ثلثة فقوله عليها اى على اثنين منها فتأمل قال يلزم قيام المعنى
تقرير هذا الدليل لو كانت الصفات زائدة لكانت باقية ولو كانت باقية للزم قيام المعنى بالمعنى فلو كانت زائدة
للزم قيام المعنى بالمعنى لكن التالي باطل فالمقدم مثله قال وهو محال بالاتفاق قوله لان كلا منهما غير قائم بنفسه
صغرى وكتب ايضا وكل امرين ليس احدهما قائما بنفسه ليس احدهما اولى بالمتبوعية من الآخر قوله فليتأمل
نتيجة قال قلنا المستحيل اه منع للمقدمة الرافعة بمنع كبرى دليلها تأمل قوله في التحيز اى للمستقل في التحيز
قوله والصفات القديمة اى والبقاء اما من الامور الاعتبارية او من الصفات القديمة وكتب ايضا وهو الذي
يعبر عنه بالاختصاص الناعت قال فنقول هي باقية ببقاء اه منع للصغرى ان اريد بالاوسط كون الصفات باقية
ببقائها وللكبرى ان اريد كونها باقية ببقاء الذات كما اشار بتأخير هذا المنع عن المنع السابق الى ضعفه
هذا وجه ذلك قوله واعترض اثبات للمقدمة الممنوعة بابطال السند قوله ولهذا لا يتصف اه يتجه انه يحتمل ان يكون
عدم الاتصاف لانتفاء المناسبة المصححة احديهما موصوفة والاخرى صفة قال او بقائها اه منع للكبرى
تأمل قوله لما ان وجود كل شيء اه كبرى وكتب ايضا فيه ان هذا الجواب لا يلائم ما حمل المصنف عليه كلام الاشعري
في بحث الوجود قوله والبقاء ليس الا اه صغرى وكتب ايضا وقولهم والبقاء هو استمرار الوجود بمعنى

بنفي الوجوب المستمر **فمنها المدة** قوله لاستناد الحوادث اه صغرى الشكل الثاني وقوله واثر القديم اه كبراه تقريره الواجب يستند اليه الحوادث والقديم الموجب لا يستند اليه ذلك فهو ليس بقديم موجب ولك ان تقول ان المقدمة الاولى دليل الرافعة من القياس الاستثنائي والثانية دليل ملازمته تقريره لو لم يكن قادرا لم يستند اليه الحوادث لكن عدم الاستناد باطل اما الملازمة فلان اثر القديم اه واما بطلان التالي فللاتفاق على استناد الحوادث اليه تعالى قوله فلان المؤثر حقيقة اه هذا على تحقيق من مذهبهم دون ظاهره وكتب ايضا حمل الشارح الاستناد على الاستناد بلا واسطة فجعل كلام المصنف مبنيا على تحقيق مذهبهم مع انه يمكن ابقاء الاستناد على الاطلاق وجعل كلامه مبنيا على ظاهر مذهبهم لئلا يرد على هذا الوجه انه يجب ان يكون في سلسلة معلولاته ما هو مختار فيتوجه على المصنف انه لا وجه لترك الاشارة الى ضعف هذا الوجه مع الاشارة الى ضعف الدليل الاخير عن دليل الاتفاق والانتظام مع انهما سيان فيما يتوجه عليهما قوله شروط والآت فالمراد بالاستناد الاستناد بلا واسطة قوله وهذا انما يتم قوله وهذا الى قوله وقد بيناه اشارة الى ان كون اثر القديم الموجب حادثا مستلزم لاحد المحالين تخلف المعلول والتسلسل في المعدات والشروط فجعل الاول لازما ومحالية الثاني علة الملازمة فتجعل لكلام نظيره قال ولاستلزام ارتفاعه اه اي ولانه لو لم يكن مختارا لم يرتفع ما ثبت عنه من الحوادث لاستلزام اه لكن الارتفاع واقع قوله لكن ارتفاع الحادث هذا هو المقدمة الرافعة المطوية كالشرطية في المتن قوله وقد يقال اه منع للملازمة قال ولامتناع استناده اه اي ولانه لو لم يكن مختارا لم يستند اليه مواضع الكواكب اه لامتناع استناده اه لكن الاستناد ثابت وفاقا اما على ظاهر مذهبهم ان كان الاستناد اعم مما يكون ابتداء او بواسطة ومن ان يكون في او المراد على تحقيق مذهبهم ان كان المراد ابتداء فقط قوله لزم الترجيح بلا اه اي التخصيص بلا مخصص

قوله بل امر آخر

عاكان هذا على ما هو المشهور عندهم من ان الاولى ان لا يلتفت اليه والا لا يتم لان والمراد بالعلل والشروط

قوله بل اما آخر سواء كان صورة نوعية اولا قوله وقد يقال يجوز اه وقد يقال هذا حمل الاستناد في هذا الوجه
على الاستناد الابتدائي حتى يكون مبنيا على تحقيق مذهبهم فلا يتجه هذا هذا قوله لكن يرد عليه يعني ان المصنف
لهذا لم يشر الى ضعف هذا الوجه مع انه اشار الى ضعف التمسك الاخير قوله ان ما ذكر عندهم اى المشائين
دون الاشراقيين القائلين بقدم مادة غير السموات والارض كما سبق قوله ان ليس او مستند الى الموجب
ففي هذا يتم الدليل الزاما لهم وللاشراقيين فتأمل قوله فكيف يستند اه اى فيتم هذا الدليل الزاما لهم
وان لم يتم تحقيقا قوله وهل يتم الاقرار بها اشار بهذا وبالمنافيتين الآتيتين الى ضعف الادلة الثلثة الذى
اشار اليه المصنف بقوله وقد يتمسك قوله فيه تردد الظاهر الجزم بعدم تمام الاقرار قبل التصديق
بكونه عالما لا التردد وسيأتي قول المصنف في بحث العلم واثباته بالسمع دور بخلاف القدرة اه قوله فيه تردد
لعل وجه التردد هو ان القدرة بالمعنى الذى عندنا غير موقوف عليه لذلك وانما الموقوف عليه هو المعنى الاعم اعنى
التمكن من الفعل ش فيه ان هذا موجب للجزم بتمام الاقرار وكان منشأ التردد هو التردد في كفاية
الايجاب لارسال الرسل بل قال وبان القدرة صفة وكتب ايضا اقام المصنف دليل مقدمات القياس
الاستثنائى مقامها تبصر وكتب ايضا كأن حاصل الاستدلال هنا لو لم يكن الواجب قادرا عالما وحيا
مثلا لكان عاجزا او جاهلا وميتا لكن الاتصاف بهذا باطل ففي هذا المقدمات الثلث الاول مبنى لا
ستلزام الدليل للمدعى اذ لو لم يثبت كل منها لم يكن الاتصاف بامثال القدرة اولى من الاتصاف بامثال العجز
والمقدمة الاخيرة مبنى للمقدمة الرافعة وبقى هنا مقدمات أخر اشار اليها بذكر المثل اثنتان منها مبنى الملازمة
وهما عدم جواز خلو المحل عن الشيء وضده وكون تلك الامور اضدادا اذ لو كانت اعدامها ملكات لم يلزم
الاتصاف بها من خلوه تعالى من تلك الصفات الكاملة لجواز انتفاء القابلية رأسا والثالثة مبنى الرافعة

لترجيح الاتصاف بهؤلاء على الاتصاف باضدادها وهي وجوب تنزيهه تعالى عن نقص قال صفات كمال
يجب اتصافه تعالى بها وكتب ايضا بيان لترجيح الاتصاف بهؤلاء على الاتصاف باضدادها وقوله من الغنى
صغرى قال سمات نقص دليل للمقدمة الرافعة قوله يجب كبرى قوله ووجوب اتصافه هذا الكبرى المطوية من
القياس الاول كما ان نظيره المحذوف بقرينتها هو الكبرى المطوية من القياس الثانى قوله نقصان فى حقه
قد يقال ان فى كلامه احتباكا حيث حذف هنا ووجوب تنزيهه عن كل النقائص لقرينة قوله ووجوب
اتصافه بكل كمال وحذف بعد قول المصنف صفات كمال قوله يجب اتصافه بها لقرينة قوله يجب تنزيه
الله عنها ثم ان قوله ربما يناقش فيها اى فى المجموع من حيث المجموع والا فالمقدمة الثالثة وما حذف بقرينتها
لا مناقشة فيهما صرح بعدم مناقشة الثانى الفاضل الجلبى تأمل قال وباتقان العالم اه اى وبانه لولم يكن قادرا
وعالما لما كان العلم العالم متقنا ومنتظما لكن التالى باطل لشهادة اتقانه وانتظامه وما ذكره المصنف
دليل الملازمة والمناقشة المذكورة منع لها قال الا من قادر من القدرة بالمعنى العام والا فالاتقان
والانتظام يتصور من الموجب ايضا وكتب ايضا اى بالضرورة يشعر انه على هذا التقدير لا تقريب
بين الدليل والمدعى لان المدعى اثبات القدرة بالمعنى الخاص وهى صفة تؤثر وفق الارادة لا
بالمعنى العام الذى هو التمكن من الفعل تأمل هو الفتاح العليم ▬▬ قال تمسك المخالف تمسكات
ستة التمسك الاول بان تعلق اه اشارة الى الملازمة الصغروية وكتب ايضا اى بانه لو كان
قادرا لكان تعلق قدرته لمرجح وكلما كان تعلق قدرته لمرجح لزم التسلسل فلو كان قادرا لزم التسلسل
قال لا يكون الا لمرجح المرجح هنا بمعنى الداعى قوله بلا مرجح هذا بمعنى المؤثر كما اشار اليه الشارح بالعطف
التفسيرى قوله فى ذلك المرجح اى الداعى قال فيتسلسل المرجحات اى الدواعى المجتمعة فى الوجود والتمسك

الثانى بانه

الثاني بانه اه وبانه لو كان قادرا لكان تعلق قدرته اما قديما او حادثا وكلما كان قديما كان الاثر
قديما وكلما كان حادثا لزم التسلسل في التعلقات وكلاهما باطل قال فيلزم الاثر قديما تالي كبرى الشق الاول
من الصغرى قال او حادث اه اشارة الى دليل كبرى الشق الثاني قوله فلا بد من تعلق اه للقدرة وكتب ايضا
لان ذلك التعلق امر ممكن محتاج الى الايجاد قال فيتسلسل الحوادث تالي كبرى الشق الثاني من الصغرى
قوله الحوادث اي التعلقات للقدرة وكتب ايضا المجتمعة في الوجود لا المتعاقبة كالمعدات لان
الكلام في المختار والاستدلال تحقيقي قال والثالث بانه اه قال وبان الاثر لما اه اشارة الى الصغرى وكتب ايضا
وبانه لو كان قادرا مختارا لكان اثره بعد تمام الشرائط وكلما كان بعد تمامها لا يكون فاعلا مختارا وهذا خلف
قال وجه اشارة الى الكبرى قال والرابع بانه اه قال وبان اثر المختار اي وبانه لو كان مختارا لكان اثره اما
اولى او لا وكلما كان اولى لزم الاستكمال وكلما كان لا اولى لزم العبث قال ان كان اولى كبرى الشق الاول
قال او لا يكون اولى كبرى الشق الثاني وكتب ايضا والاظهر قال والخامس بانه اه قال وبانه لو امتنع كبرى
الشق الاول من الصغرى وكتب ايضا لو كان قادرا لكان اثره اما ممتنعا في الازل او ممكنا قال
او امكن كبرى الشق الثاني قوله القادر المختار اي دون الموجب كان الاولى ان يقول بدل هذا
اي بالنسبة الى القادر المختار فتأمل قوله لان دليل الكبرى الثانية قوله امكانه اي الاثر قوله في قوة استناده
ان الممكن ما لا يلزم من فرض وقوعه (عدم صح) محال وكتب ايضا اي استناد وجوده بالفعل قال والسادس بانه اه
قال وبانه اما اه اي لو كان قادرا مختارا فاما اه قال اما ان يكون شق اول من الصغرى قال فيجب وقوعه
تالي كبرى الشق الاول (الثاني صح) (وقوله) فيمتنع تالي كبرى الشق الثاني قال او معلوم العدم شق ثاني من الصغرى قوله
لاستحالة الجهل دليل الكبريين قوله ولا شيء اه دليل رفع التاليين قال بان المرجح اه نفي المخصص وكتب ايضا

اى لتعلق القدرة وكتب ايضا حاصل هذا الجواب منع الصغرى ان ارادة بالمرجح الداعى وتسليمها ومنع
الكبرى ان اريد به المخصص لان ذلك المخصص لا يحتاج الى غير ذاته قوله من غيرها بيان لذاتها قوله
الى مرجح يعنى الداعى بقرينة التنظير قال فلا تسلسل فى المرجحات يعنى الدواعى قوله ولا انه اراد اه
اشارة الى منع الصغرى بمنع هذه المقدمة من دليلها قوله لا ترجيح القادرة والحاصل ان الاول هو المحال
وهو ليس بلازم والثانى هو اللازم وليس بمحال قال وعن الثانى بانه اه حاصله اختيار الشق الثانى من الصغرى
ومنع كبراه بمنع احتياج تعلق القدرة الى تعلق قدرة اخرى واليه اشار بقوله والتأثير ليس امرا اه قال فى وقته
اللائق به لا فى الازل قوله فيقع الايجاد اه الظاهر ترك الايجاد والباء الجارة لان المراد بالايجاد والتأثير واحد
قوله والتأثير ليس اه كان المراد بالتأثير تعلق القدرة اطلاقا لاسم المسبب على السبب لان كلام المستدل فى
تسلسل التعلقات لا فى تسلسل التأثيرات وليسا بمعنى واحد ولذا ترى الاشاعرة يثبتون تعلق قدرة العبد
وينفون تأثيرها تأمل قوله محتاجا الى تأثير اه لا يخفى ان تعلق القدرة وان لم يكن ممكنا ممكن الوجود بالوجود
المحمولى الا انه ممكن الوجود بالوجود الرابطى فيحتاج الى علة هذا الوجود قوله وداعى المناسب تركه
قال بان الوجوب اه حاصله منع الكبرى ان اريد بسبب الاختيار سلبه قبل تعلق الارادة وتسليمها مع
منع بطلان تاليها ان اريد سلبه بعد تعلقها قوله او بشرط تعلق الارادة تفسير وكتب ايضا وهذا انما يتم
اذا لم يكن تعلق الارادة مقتضى ذات الارادة بل كان امرا اختياريا والتزم التسلسل فى تعلقات الارادة قال
عين الاختيار يعنى التمكن من الفعل والترك ولتغاير معنى الاختيار لم يقل عينه قوله نظرا الى ذاته اى ان لم يكن
شرط او بعد تمام الشرائط ان كانت قال بان الفعل اولى اه حاصله اختيار الشق الاول من الصغرى ومنع كبراه ان
اريد بالاولى اعم من ان يكون اولى فى نفسه او للغير واختيار الشق الثانى ومنع كبراه ان اريد بالاولى الاولى له تعالى
وبالعبث

او بالعبث ما كان خاليا عن النفع ومنع بطلان التالي ان اريد بالعبث ما كان خاليا عن نفع الفاعل

قال وعن الخامس بانه اه حاصله اختيار الشق الاول ومنع الكبرى الاولى ان اريد بها بالممتنع الممتنع بالغير

واختيار الشق الثاني ومنع الكبرى الثانية ان اريد به الممتنع بالذات بمنع دليلها اعني امكانه في الازل

في قوة استناده اليه لان الممكن ما لا يلزم من فرض وقوعه محال بالذات دون مطلق المحال ويمكن الجواب

[ليس غ]

اخذا من رد الوجه الثاني لامتناع اتصافه تعالى بالحوادث بالاولى لكن ان اريد بالامتناع والامكان الامتناع

[من نيتين غ]

والامكان بالنسبة الى الوجود الازلي فقط وبالثانيين ان اريد بالنسبة الى الوجود اللايزالي وباختيار شق

ثالث ان اريد بالنسبة الى الوجود المطلق قوله لما ان اثره علة العلية قوله جواز استناد وجود ما اه قال وعن

السادس بانه اه اختيار الشق الاول ومنع كبراه ان اريد كونه معلوم الوجود بالقدرة او الشق الثاني ومنع كبراه

[ليس غ]

ان اريد كونه معلوم الوجود مع قطع النظر عن القدرة وقد يجاب بالاولى لكن لسند ان العلم تابع للمعلوم فلا يكون

العلم موجبا فهم قوله اي بعلم انه اه اشارة الى ان العلم بمعنى التصديق قوله ليست لها اشارة بهذا وتعلق

[عليها]

ولا يبطل ذ تعلقيهما العدم الى منع قول المصنف ثم قدرته اه ثم امتداد قدرته وث ما انها غير منقطعين وصدق

السالبة بالنظر الى الاول بانتفاء الموضوع وبالنسبة الى الثاني بانتفاء المحمول قال مقتصرة اه وان اقتصرت بالفعل

[كان غ]

بالنظر الى العنقاء قوله لان ذلك عجز فان الخصم يقول ان القبائح مثلا يمتنع ان يتعلق بها القدرة فلا عجز

قال لان المقتضي اه الواو من الشرح فهو للعطف على قوله لان ذلك اه فيقتضي صنيع الشارح ان قوله لان المقتضي اه

علة لقوله ولا مقتصرة اه لا لقوله غير منقطعة ايضا الا ان قوله بمعنى انه لا يصير بحيث اه تفسير للمجموع لا للجزء

[عنه]

الثاني تأمل قوله من الاشعار بالدلالة اه قال عبد الحكيم ان دلالة الارسال متوقف على اثبات

[فقط]

الشمول وان لم يتوقف ثبوت الارسال على ثبوت الشمول بحسب نفس الامر اذ لو فرض قدرته تعالى على الارسال

الكفى فى صدور الارسال منه وذلك التوقف لان طريق اثباته ان المعجزة فعل الله تعالى خارق للعادة وقد صدر من مدعى النبوة واذا خالف المختار عادته حين استدعائه تصديقه باظهار خارق على يده دل ذلك الخارق على تصديقه قطعا وهذا يتوقف على كونه فعلا له تعالى وكونه فعلا له يثبت بشمول القدرة تأمل ﷺ فلو اثبت الشمول بالدليل السمعى المتوقف على اثبات الارسال لزم الدور

قال بعض المعتزلة وهو النظام واتباعه قوله اذ لو كانت اى لو امكن ان يتعلق بها القدرة قوله لجاز صدورها ولكن جواز صدورها عنه تعالى باطل لان ذلك يفضى اه فهذا دليل المقدمة الرافعة قوله ورد بانا لا نسلم منع للمقدمة الرافعة باختيار الشق الثانى من دليلها ومنع ملازمته فافهم ﷺ اى لا نسلم انه لو لم يكن عالما بالقبح لكان جاهلا لجواز ان يكون عدم العلم بالقبح لانتفاء القبح بالنسبة اليه قوله ولو سلم اه منع للمقدمة الشرطية ان اريد بالجواز فيها الجواز بالنظر الى الذات والغير والا فعدم ان اريد به الجواز بالنظر الى الذات قوله ورد بان قدرة العبد مقتضى هذا الرد ان تقرير الاستدلال هكذا لو كان متعلق قدرة العبد بالفعل متعلق قدرته تعالى بالفعل لاجتمع المؤثران على اثر واحد لكن التالى باطل فالمقدم مثله فالمنع الاول فى الشرح منع الملازمة والثانى منعها ايضا ان اريد بالمؤثرين المؤثران المستقلان ومنع الرافعة ان اريد بهما المؤثران مطلقا واما اذا كان الاستدلال هكذا لو امكن ان يكون مقدوره تعالى ما امكن ان يكون مقدور العبد لامكن ارادة كل منهما ايجاد اثر بالاستقلال ولو امكنت لامكن اجتماع المؤثرين المستقلين على اثر واحد فلا يتجه شئ من المنعين المذكورين عليه وان اتجه المنع على كل من الملازمة الصغروية والكبروية بوجه آخر بان يقال لا نسلم امكان ارادة كل منهما لجواز عجز العبد ولو سلم فلا نسلم امكان اجتماع المؤثرين لجواز عدم حصول مراد العبد قوله غير مؤثرة اى بالفعل وان

كانت

کانت مؤثرة بالامکان قوله فیجب وقوعه اه بان یریدکل منهما ایجاده لاعلی وجه الاستقلال کما هو مذهب الاستاذ من ان فعل العبد بمجموع القدرتین قال والبعض فی مثله والفلاسفة فی علة العقل الاول علی ظاهر مذهبهم لکن المصنف لم یتعرض لهذا وان تعرض له غیره لان الکلام فی شمول القدرة بمعنی تمکن الفعل والترک قوله لان فعل العبد اه صغری وکتب ایضا ای مثل فعله علی نهج القیاس ان مثل فعل العبد لیس فعله تعالی فعلی هذا الجواب منع للصغری قوله والجواب ان اه او منع الحصر کما فی شرح التلبیل قوله ان المقدور ای للعبد قوله وسکنات ای مثلا لیشمل الالفاظ والوضوء وغیر ذلک فتأمل قوله ولیحقق هذه اه یعنی ان هذه الاحوال لیست عین المقدور ولا داخلة فیه قوله فی بیان شمول اه ای شمول امکان تعلق قدرته قوله فی شمول للموجودات قال فالکل من الموجودات ای بالوجود المحمولی او الرابطی ولذا ذکر الشارح فیما یأتی الظلمات والموت فالمراد بالخلق هناک افادة الوجود المحمولی او الرابطی ایضا قوله بالنصوص الاستدلال بها للشمول بالمعنی الثانی کالاستدلال بها للشمول بالمعنی الاول فی استلزام الدور علی ما مر نقله من عبد الحکیم منا

قال واعلم ان اه عطف علی قوله ابتداء قال وبلا اضیاف عطف علی قوله بقدرته قال او بواسطة عند الفلاسفة ای بواسطة العلل المؤثرة علی ظاهر مذهبهم او بواسطة الشروط والآلات علی تحقیق من مذهبهم قوله فلا متقنا هذا طریق الاتقان والآتی اه قوله ولکونه قادرا مختارا طریق القدرة وکلا هما مسلکان للمتکلمین والحکماء الا انه لا یدل شیئ منهما علی کون العلم صفة وجودیة تأمل قوله وکل من کان اه الاولی وکل فاعل کذلک تأمل قوله لان من اه ای تنبیه قوله تنبئ عن معان اه یحتمل ان یکون لکل من الخطوط والالفاظ وان کان البناء بواسطة الالفاظ قوله ان فاعلها عالم ای عالما تصوریا بتلک الخطوط والالفاظ او علما تصدیقیا ایضا بالمدلولات والاغراض قال فلا تسن والعالم ای بلا واسطة وفاقا للحکماء فی تحقیق

قال بخلاف مثل القدرة اه من الصفات الراجعة الى عند الحكماء فيمنع اثباتها بالسمع اثباتا انها صفات
زائدة على العلم ولا دور في ذلك نسخة بدل عن قول الشارح

من صحبهم قال اليه تعالى فمن نظر في الافاق والانفس وتامل في ارتباط العلويات بالسفليات
وتفكر في تشريح الحيوانات علم بالضرورة ان صانعها عالم عليم حكيم ونقض بفعل النحل تلك البيوت
المتساوية بلا فرجار ومسطر ونحوه بمنع عدم علمها بذلك لجواز ان يخلق الله فيه علما بذلك كما يشعر قوله
تعالى وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا دیار بکری لان النمل
ليس له الا الاحساس والمراد بالعلم ادراك سابق على صدور الفعل ولا يتصور ذلك احساس والجواب
بان ان لها الارادة المقتضية للشعور بالمراد فيكون لها ادراك قبل الصدور راجع الى طريق القدرة
قال ولكونه اه هذا بالنظر الى الشرح عطف على قوله لانه فاعل فعله متقنا لا على قوله لاستناد العالم
وان كان نظرا الى المتن عطفا عليه قال مختارا لفظ المختار ليس في نسخة الديار بکری قوله مع كونها
اى بحسب التعلق قوله تابعة له اى نفيا او تعلقا قوله يتوقف على التصديق به وربما يجاب بمنع التوقف
فانه اذا ثبت صدق الرسل بالمعجزات حصل العلم بكل ما اخبروا به وان لم يخطر بالبال كون المرسل عالما والظاهر
ان هذا مكابرة قسطنطيني اى بالنسبة الى من لم يشاهد المعجزة واما بالنسبة الى من شاهدها فلا (اى المنع)
قال والكلام يعني النفسي والاقرب اثباته بالسمع الذي هو الكتاب دون ايضا نسخة قوله والا بان كان
المراد بالكلام اللفظي قوله ففي اثباته اه وقد يقال يجوز ان المثبت بالقرآن الكلام الكلام اللفظي الذي هو الكتاب
من حيث انه كلامه تعالى مع قطع النظر عن كونه في الدرجة العليا من البلاغة وخارجا عن طوق البشر
فتامل قوله هو الكتاب اى دون اثباته بحجة غير الكتاب ودون اثباته بالسمع الذي هو السنة قوله
لا يتوقف على اخباره تعالى قد يقال ان التصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم وان لم يتوقف على اخباره تعالى بذلك
لكنه كما توقف على وجوده تعالى وعلمه كذلك توقف على ثبوت الكلام النفسي له تعالى لارسله اليه عليه السلام
فتامل

فتأمل اشارة الى ان الجواب بان العلم بالنظر الى الاخبار والارادة بالنسبة الى الاوامر والنواهي مثلا
كاف للرسالة الانبياء كما هو عند من ينكر الكلام النفسي ثم هذا مذهب الاشاعرة في الكلام النفسي
قوله لا خبار لله تعالى اى اخبارا لفظيا من آيات القرآن بقرينة بحجة اخرى قال وعلمه تعالى لا ينقطع
اى استمرا دائما قوله لا يتعلق اى بالفعل قوله غير متناه يعني لا يقف عند حد قوله وشامل
اى بالفعل قال وخالف الثاني قال بعضهم هم الدهرية كما في شرح ق قال لعدم الاثنينية اللام داخلة
على المقدمة الرافعة تقرير الاستدلال انه تعالى لو علم ذاته لكان العالم والمعلوم اثنين متغايرين لكن التالي
باطل فالمقدم مثله قوله واجيب بانه منع الملازمة ان اريد بالاثنينية والتغاير ما هو بالذات وتسليمها
مع منع بطلان التالي ان اريد ما هو بالاعتبار قوله بان التغاير الاعتباري كاف بان يقال من حيث امكان الانـ
كشاف به يسمى عالما ومن حيث امكان المنكشفية يسمى معلوما هو الفتاح قوله وفي العلم وبعض آخر
قال للزوم لا تناهي اه اشارة الى المقدمة الشرطية قال الصفات الموجودة التي هي الصفات قوله اشتمل لتمـ
مقدمة رافعة قوله فهو متناه وفاقا ان كان معنى مترتبا ومجتمعا وعند المتكلمين ان لم يكن مترتبا
ولم يكن مجتمعا قوله لان الخلو اه يخلو في الخلو عن العلم الممتنع كالعلم بالعلم قوله والجواب منع الملازمة
بمنع كون العلم هي الصورة الحاصلة قوله على ان العلم اه منع للملازمة ايضا بمنع كون العلم بالعلم صورة غير صورة
المعلوم مع تسليم كون العلم صورة حاصلة قال وبغير المتناهي وبعض اخر في العلم بغير المتناهي قوله لان كل
معلوم صورة الشكل الثاني قوله وغير المتناهي كبرى قوله لانه معدوم دليل الكبرى قوله ولا شيء من المعدوم
كبرى دليل الكبرى قوله والكبرى ان اريد اه يمنع صغرى دليلها ان اريد بالاوسط المعدوم في الذهن والخارج
وكبرى دليلها ان اريد به المعدوم في الخارج فالتمييز التميز بحسبهما تأمل قوله ان اريد بحسب الذهن

اقول ان اريد بالتميز الاجمالي فسلم لكنه لا يفيد لان المراد نفي العلم التفصيلي وهو يقتضي التميز التفصيلي

وان اريد التميز التفصيلي فغير مسلم كيف والبرهان ينفيه حتى قال لانه نفي محض وكل نفي محض

لا يكون متميزا قوله فلا يكون متميزا وكل معلوم متميز ينتج من الشكل الثاني المعدوم لا يكون معلوما قال لتغيرها

اى لانها متغيرة ولا شيء من المتغير بمعلوم له تعالى اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلانه ان تغير العلم

وكتب ايضا في الاستدلال لكون العلم صورة حاصلة وفي الرد منع ذلك والقول بكونه صفة ذات اضافة

قوله من صفة الى صفة موجودتين قوله وان لم يتغير يلزم الجهل ونحن نختار الشق الثاني ونمنع الملازمة ونسلم كون

العلم هو الصورة الحاصلة بانه تعالى علم في الازل ان زيدا يدخل البلد يوم الجمعة (في سنة كذا يوم الجمعة) معينة فيها الازل ويخرج

عنه يوم السبت التالي له وعلم فيه ايضا ان كلا من اليومين متصفان بصفة الاستقبال قبل مجيئهما

وبصفة الحال عند مجيئهما (الحضور) وبصفة المضي بعد ذلك (مجيئهما) علما ان ليا ابديا من غير لزوم محذور اصلا فاذا

جاء يوم الجمعة علم بذلك العلم الازلي انه داخل في البلد في زمان متصف بالحضور واذا مضى علم به انه

داخل في زمان متصف بالمضي وهذا مع القول الآتي ان علم الباري بانه سيوجد عين علمه بانه وجد واما

ما فعله المصنف من اختيار الشق الثاني ومنع الملازمة والقول بان العلم صفة ذات اضافة فيتجه

عليه ان طرف الاضافة لا بد ان يكون نفيا محضا فاما يلزم القول بقدم الحوادث او بحدوث علمه تعالى

فان الحوادث ليست موجودة في الازل باعيانها ولا باشباحها عندهم قال ورده اه منع لكلية الصغرى

قال وبان تغيراه منع للكبرى المطوية باختيار الشق الاول من دليلها ومنع الملازمة قال لا يوجب تغير الصفة

المراد به المضاف المشهوري وهو الصفة بل الذات المتصفة بها لانه العالم لا تلك الصفة قوله اضافة القبلية

والمعية قوله من غير تغير من صفة موجودة الى اخرى قال ان علم الباري اى الصفة المتعلقة بان الشيء سيوجد

عين الصفة

عين الصفة المتعلقة بانه وجد و **منها الارادة** قال وهي صفة غير العلم اى العلم بالنظر الاكمل والعلم
بالنفع الزائد كما سيأتي والافلم يقل احد انها عين العلم التصورى والعلم بالوقوع وكتب ايضا هذا ما
قاله اصحابنا واما فقهم جمهور المعتزلة قوله ولذا اخرها اقول وجه تأخيرها اخذ العلم في تعريفها عندنا
وكونها عين العلم المخصوص عند غيرنا ممن يأتي لا ما ذكره الشارح فانها تابعة للحيوة ايضا مع تقدمها
عليها ولان القدرة تابعة للعلم مع انها لم تؤخر عنه والاستدلال كما يصح بالقدرة على العلم كذلك يصح بالارادة
عليه قوله لا بتعلق آخر اى بتلك الارادة وكتب ايضا يعني ان قوله لذاتها احتراز عن تعلق آخر لا عن العلم
بالمصلحة وفيه انه لو لم يكن تعلق الارادة لتعلق آخر كان اما اضطراريا او اختياريا لان كل امر اختياري مسبوق
بتعلق القدرة والارادة ثم انه قد سبق في بحث القدرة ان هذا القول احتراز عن الداعي قول الشارح
تقتضي التعلق بالراجح الى المتن — تقتضي التعلق وبه يترجح المقدور لكنه لكونها تابعة للعلم يمكن الفاعل من ان
يرجح بها ايا شاء كالجائع يأكل احد الرغيفين وان لم يكن له جهة سوى الارادة لان الميل لكونه على المائد فهو الم
الجوع لكل منهما ولا يليه يختار احدهما بعينه ثم يدل عنه قوله يترجح المقدور يتجه انه ان كان نسبة ذلك
العلم الى الطرفين على السواء يلزم الترجيح بلا مرجح والا يلزم الايجاب قوله لكنها لكونها اى للعلم بالغاية
والمصلحة بقرينة قوله الآتي لكونه على المائد فهو الم الجوع اولان العلم التصورى بالنسبة الى الطرفين على السواء
فلا يترجح به احدهما بخصوصه والعلم بالوقوع تابع للارادة لان الارادة تابعة له فانه ما لم يرد الفاعل
وقوعه لا يكون عالما بالوقوع قوله من ان يرجح بها ايا شاء قوله لكونه على المائد فهو و فيه ان العلم بذلك فهو الم الجوع
انما يرجح اصل الاكل على الترك لا اكل احدهما على الآخر فالحق ان الارادة ليست تابعة للعلم بالغاية والمصلحة
ايضا قوله وتأثيرها فيه عطف تفسير للسبب لا عطف على السبب قوله ومعنى كونه مرادا في الازل انه اه يعني ان في الازل ظرف

ولتسلسل التعلقات الخ

الفعل متعلق بالارادة وتعلقها لا ظرف مستقر بان يكون حالا قوله بتأثير القدرة اى بتعلقها قوله ليس الا بالاختيار
والا يلزم قدم الحادث او التسلسل فى المعدات والشرائط قوله على الارادة الحادثة كما هو المفروض قوله او التسلسل
فى الارادات قال و القول بانها اه اى ارادة الله لايجاد العالم لا مصلحة مطلقا قال هى كون القادر اه اى فعله تعالى
و فعل غيره كما هو الظاهر الا ان كلامه فى شرح العقائد النسفية صريح فى ان هذا معنى الارادة فى فعله واما
فى فعل غيره فهو الامر نظير المذهب الثانى و يمكن ان يوفق بين كلامه بان قوله فى فعله قيد لكل من كون القادر اه
والعلم اه قوله بعض المعتزلة وهو الحسين النجار قال او العلم فى فعله بالمصلحة وكتب ايضا لا فرق بين هذا المذهب
والمذهب التالى له الا باعتبار فعل الغير فان الارادة فيه على هذا المذهب هى الامر وعلى المذهب
التالى هى الداعية ايضا [illegible] قال فى فعل غيره كأن المراد بالفعلين اعم من التروك فيكون التروك فى المنهيات
مرادة له تعالى قوله فيه انما لا يكون مأمورا به من المنهيات ككفر الكافر و فسق الفاسق والمباحات وافعال
البهائم والمجانين والصبيان وكذا الجمادات ان قالوا بان افعالها ليست مخلوقة له تعالى ايضا قوله
لا يكون مرادا له اه اى وان وقع ما يكون مأمورا به فهو مراد له تعالى وان لم يقع كايمان الكافر و طاعة العاصى قوله
كما هو قول كثير نسبه صاحب المواقف الى الكعبى فقط قال او الداعية اى فى فعله وفعل غيره قوله كما هو مذهب
بعض آخر كابى الحسن والنظام والجاحظ والعلاف وابى القاسم البلخى ومحمود الخوارزمى كذا فى
شرح المواقف قال المعلوم ضرورة قال وقد دل عليه اه اى على كون ذلك المعنى مغايرا لما ذكر ظاهر النص
قوله فوجب التصديق به اى بكونه مغايرا قال بالاختيار كأنه بالنسبة الى الشرح بدل من قوله بتأثير
القدرة اه او تفسير له والاختيار الثانى بمعنى التمكن من الفعل والترك و منها الحيوة قال الحيوة كونه
حيا مما اتفق عليه الكل من اهل الملل وغيرهم وان اختلفوا فى معنى حيوته تعالى فعند جمهور اصحابنا

وقدماء

وفقدماء المعتزلة انها صفة توجب صحة العلم والقدرة وعند الحكماء وابي الحسين البصري انها كونه بحيث يصح
ان يعلم ويقدر واتفقوا على انها فيه تعالى ليست اعتدال المزاج ولا قوة تتبعه كقوة الحس والحس كذا
والسمع والبصر قوله لان كل حي هذا الدليل جار في الشم والذوق واللمس وكتب ايضا اي لانه
حي وكل حي الخ فينتج انه ان اريد بالحي الحي بحيوة مثل حيوتنا اي المصححة للاتصاف بالسمع والبصر فالصغرى
ممنوعة او الحي بحيوة مغايرة لحيوتنا بالماهية فالكبرى ممنوعة ولذا لا يصح عليه تعالى بسبب حيوته الجهل
والشهوة والنفرة مع انه يصح علينا ذلك بحيوتنا قوله يصح ان يكون الخ اي ولم يجب النوع والجنس كما في الاكمه
والعقرب قال وللدلالة النصوص الواو من الشرح فهو للعطف على مجموع قوله لانه عالم قادر الخ وقوله
لان كل حي الخ فيكون علة للامور الثلثة نظرا الى الشرح ايضا قال على ذلك اي على كونه تعالى حيا ومدركا
للمسموعات والمبصرات سواء كان الادراك بصفتين مغايرتين للعلم اولا فالمعتزلة مع كونهم من العقلاء
ينكرون كون السمع والبصر غير العلم ثم ان الفلاسفة ينكرون علمه تعالى بالجزئيات المادية مع ان ما هو
مسموع ومبصر جزئي مادي وان المصنف لم يقتد بمن قال انها اعتدال المزاج وتأثر الحاسة فيجب
تنزيهه تعالى عنها قوله لانها وقطع الكلام على هذا قوله صفات كمال هذا صغرى اي لان الخلو عنها خلو
عن صفات الكمال قوله والخلو عن صفة الخ كبرى قوله على قاعدة اصحابنا من زيادة الصفات على الذات وكتب ايضا
وهي ان حمل المشتق يدل على زيادة مأخذ الاشتقاق قوله لان تعلقاتها الخ اي لانهما انما يتعلقان عند
حدوث المسموعات والمبصرات لا قبلهما حتى يتصور ان يكون تعلقان ازلي ولا يزالي كالعلم على ما قالوا قال
وما يقال انها الخ اي في نفي كونه تعالى حيا وسميعا وبصيرا او في نفي الاخيرين بمعنى مغايرا لكونه عالما قال هي العلم الخ
فيمكن ان يكون لهما تعلقان تعلق ازلي قبل حدوث المسموعات ولا يزالي بعد حدوثها وقس عليه البصر

قوله او مشروطة به ای کون نفس الحیوة وادراک الاخرین دون نفسهما مشروطة بما ذکر وانما قلنا دون نفسهما

اذ لا یعقل کون صفة السمع والبصر مشروطة بذلک والا لزم تاخر الشرط عن المشروط تأمل قوله غایة الامر منشأ

الغلط قوله وسماع السمع ای ظاهر السمع قوله به ای بکون الکل مغایراً للعلم وکذا قوله به الآتی قوله تنبئ عن اتصالات

قد یقال ان السمع ایضا ینبئ عن الاتصالات (یتصال خ) بالهواء الحامل للصوت قوله شممت تفاحة قد یقال ان هذا مجاز

عن تقریب التفاحة من القوة الشامة واستجلاب الهواء المحیط به (بها خ) قال انه یدرک اه ای ادراکا علمیا ازلیا

قبل حدوث متعلقاتها ولا یزال لیا بعد حدوثها قد یقال ان کان الادراک العلمی کافیا لهذه المتعلقات فلیکف

لتعلق السمع والبصر ایضا وتأویل الادلة السمعیة اهون من تکثیر القدماء (وتقلیل خ) **ومنها الکلام** قال الکلام

النفسی ٧ قوله وتواتر القول بذلک عنهم کأنه لیس المراد تواتر القول بخصوص ان من الصفات (صفاته خ) الحقیقیة الکلام

النفسی او الکلام فی الجملة بل المراد تواتر القول بما یستلزم ذلک من انه متکلم کما صرح به المصنف فی شرح

العقائد النسفیة وسیشیر الیه بقوله الآتی ومنع تکلم الباری الخ کیف ولو کان خصوص ذلک متواترا

لما خالفنا المعتزلة الا ان یری انهم سلموا کونه تعالی متکلما لکن اولوه بمعنی موجد الکلام او من انه امر بکذا

او نهی عن کذا او اخبر بکذا کذا صرح به قدس سره فی شرح المواقف قوله وقد ثبت صدقهم ای فی تلک

الشهادة قوله بدلالة المعجزة لا ببلوغهم حد التواتر لان التواتر انما ینفع اذا کان عن امر محسوس لا معقول

قال توقف دلالة المعجزة ای المعجزة التی لیست من جنس الالفاظ والا فیتوقف دلالة التهاعع النفسی لتوقف

اللفظی علیه فافهم قوله اشارة الی انه لا فرق فی التوقف علی النفسی بین الاخبار اللفظی والاخبار بطریق العقل

علی صدقه علی الکلام ای النفسی قوله واخباره تعالی تفسیر وکتب ایضا ای اعلامه تعالی الغیر بصدقهم

قوله بطریق التکلم ای اللفظی المتوقف علی النفسی قوله کان لکونه اخبارا عن صدقهم بالفعل (بطریق خ) قوله وانما الخلاف اه

ای وفی

٧ قوله ثبت بشهادة ونقل الانبیاء علیهم السلام لنقل الانبیاء ٥ ... من قول الله تعالی ... عبادة ... اثبات النبوة ... الکلام ... علیه ... بالقول ... ای قوله النفسی ... ای التصدیق بالفعل

اى و فى معنى المتكلم ايضا فعندنا بمعنى من قام به الكلام وعندهم بمعنى موجد الكلام قال صفة ازلية واحدة
وحدة شخصية قال يدل عليها دلالة ثالثة فى الكتابة وثانية فى غيرها قوله انما هى فى العبارة اى ونظيره الكتابة
والاشارة وكتب ايضا اى وفى المعانى اللغوية المختلفة باختلاف العبارات المسماة بالمعانى الاولية قوله دون المسمى
اى المسمى الثانى المسمى بالمعنى الثانى قال وجمهور الفرق ع اه فالقياس الاول من القياسين المتعارضين المذكورين
فى بحث الكلام صحيح عندنا كالحنابلة الآتية وصغرى القياس الثانى منهما مقدوحة عندنا كما ان كبرى مقدوحة
عند الحنابلة وهما ان كلامه تعالى صفة له وكل ما هو صفة له فهو قديم فكلامه تعالى قديم وان كلامه مؤلف
من اجزاء من متعاقبة فى الوجود وكل ما هو كذلك فهو حادث فكلامه حادث قال مرتب الاجزاء فى الوجود
قوله وان مخالفة الفرق الخ وقعت من الحنابلة حيث قالوا بقدم المنتظم من الحروف قوله اشنع من مخالفة
التى وقعت منا معاشر الكلامية حيث قلنا بحدوثه مع قيامه بذاته تعالى قوله مع حدوثه قائم بذاته تعالى
فالصحيح عندهم كالمعتزلة الآتية وهو القياس الثانى من القياسين المذكورين اللذان المقدوح عندهم هو
موضع التكلم اللفظى ب م
الكبرى كبرى القياس الاول وعند المعتزلة هو صفة قال فى جسم كاللوح المحفوظ او جبريل او النبى عليهما
السلام قال ومعنى تكلم البارى اه اى الذى شهد به المعجزات الانبياء عليهم السلام وتواتر القول به عنهم اقول
تواتر القول عنهم بعنوان انه متكلم خفى وبعنوان انه امر بكذا ونهى عن كذا واخبر بكذا ظاهر قال من قام به الكلام
يعنى ان الكلام وان لم يكن مأخذ الاشتقاق لان المأخذ هو التكلم الا ان قيام التكلم يستلزم الكلام كما هو مقتضى
صيغة التفعل ويتجه ان التكلم قائم بالذات مع ان قيام الكلام انما هو بالهواء لا به قوله وكذا المعنى اللغوى
المدلول عليه بالالفاظ دلالة وضعية وكتب ايضا اقول المعنى اللغوى ان كان امرا اعتباريا بان يقال ان طلب
نقاء
الفعل الذى هو مدلول الامر طلب الترك الذى هو مدلول النهى مثلا امر اضافى فلا بأس بقيامه بذاته

كالحلق وان كان امرا حقيقيا فلقيامه بذاته تعالى لكونه يحمل عليه او لتفرع ولا تفرع على القديم يلزم ان يكون
محلا للحوادث قوله المتغيرة في قوة التعليل قال فتعين المعنى وانما يتعين المعنى الذي مختلف لو اقتضى
حمل المشتق عليه تعالى اعني المتكلم كون المأخذ امرا حقيقيا موجودا بالوجود المحمولي قوله المعنى الثاني وهذا
المعنى منشأ المعنى الاول والالفاظ فدلالة الالفاظ وكذا المعنى الاول عليه دلالة الاثر على المؤثر على ما
صرح به بعض المحققين فيكونان متغايرين بالذات وقال بعضهم انهما متحدان بالذات متغايران بالا
عتبار على ما يشعر به قول المصنف فيما يأتي وانما يصير الكلام احد الاقسام فيما لا يزال فتأمل فيه اشارة
الى عدم اشعار ما ذكر على ما ذكره على قول الشارح هناك بحسب الاعتبارات اه ■■■ قوله
على ان قيام الحرف اه كان ما قبل العلاوة مبنى على كون الكاف في المتن للتمثيل وما بعدها مبنى على كونها للتنظير
قال يجد في نفسه معنى اه كان المراد بالمعنى بالنسبة الى الثالث هو الاضبار لا مفهوم الخبر لانه موجود ظاهر وامر
انتزاعي لا اتصاف كالمعنى في الاولين وان اشعر بعض عباراتهم بان المراد هو الثاني ثم نقول وجدان
ذلك المعنى المغاير لما ذكروا ان كان مسلما الان كونه امرا حقيقيا موجودا بالوجود المحمولي دون كونه امرا
اضافيا على ما سنفصله في مذهب ابن القطان ممنوع تأمل ولا تلم فاني لا اقدر ان اكتم الحق قال
اطلاق اسم الكلام عليه اقول لو سلم اطلاق اسم الكلام على المعنى الاول حقيقة فلا نسلم اطلاقه على المعنى الثاني
المنشأ للاول لا حقيقة ولا مجازا أشائعا قوله كما هو القاعدة من امتناع قيام الحوادث بذاته تعالى قوله
واما وصفه اي وصف كلامه تعالى وليس الضمير راجعا الى المعنى المذكور وهو ظاهر قوله واطلاقه عليه اه اي
الاطلاق كلام الله اطلاقا شرعيا قوله لان اسم الكلام سواء اضيف الى احد اولا قوله يطلق لغة حقيقة
وكتب ايضا اي بحسب الاشتراك اللفظي قوله على اللفظي حتى يكون اطلاق كلام الله على النظم المخصوص حقيقة
لغوية

اللغوية او مجازا شرعيا قوله ايضا اى كالنفسى قوله لا اختصاص لهذا ه بل هو جار فى ترجمة القرآن بالفارسية

مثلا فينبغى ان يطلق كلام الله حقيقة شرعية عليها قوله ايضا اى كما انه دال على الكلام النفسى القديم قوله

غير موضوع له اى شرعا قوله والمجاز نفيه عنه اى مع ان النفى كفر قطعا قال الشارح فى تتميم المرام اقول لا كفر

فى قولنا ان ذلك النظم ليس كلام الله بمعنى انه ليس كلاما نفسيا بل بمعنى انه موضوع بمعنى انه ليس دالا على

النفسى او ليس مثبتا بالرقوم او بالحروف فى اللوح او الملك قوله بل معناه انه وضع اى شرعا قوله كما ان المجاز يلاحظ فيه

فالمراد بالمجاز ما يشبه المجاز وكتب ايضا اى حين الاستعمال قال باسم القرآن والعربية منه بالتوريه والسريانى

بالزبور واليونانى بالانجيل قال مثل المنزل اما من باب الافعال او التفعيل وشهادة الانزال والتنزيل

بالحدوث لكونهما موجبين للانتقال من مكان عال الى سافل والمكان حادث قال عصام الدين تعالى والمقروء

هذا انما يشهد بالحدوث ان كان بمعنى من القراءة بمعنى ذكر اللفظ واما بمعنى ذكر الشئ باللفظ فلا يشهد

بالحدوث قال والمعجز المتحدى به لان كونه متحدى به موجب لان يكون خارقا للعادة ومسبوقا بها فيكون حادثا

قال والعربى لانه كونه عربيا موجب لان يكون من مؤلفات العرب ومصنوعاتها قوله مثل كونه مكتوبا ان

كان من الكتابة بمعنى ايجاد النقوش فى جسم فلا يرجع الى النظم المخصوص بل الى النقوش وان كانت بمعنى تصوير

اللفظ بالنقوش فراجع الى النظم قوله وقابلا للنسخ انما يصح ارجاعه الى اللفظ ان كان النسخ للفظ واما اذا

كان للمعنى والحكم فلا بل الوجه ح انه راجع الى التعلق فيكون التعلق حادثا وهذا انما يصح على مذهب ابن

القطان وكتب ايضا لان النسخ الحاق للعدم الطارئ وما ثبت قدمه امتنع عدمه قوله تعالى عن ذلك اجماعا

فلا يقال ان ثبوت الاجماع متوقف على الشرع وهو متوقف على صدقه تعالى فلو ثبت صدقه تعالى به يلزم الدور

تأمل قوله والاضطراب شامع اه هذا مشعر بان الكلام النفسى فى هذا القسم هو الاضطراب الخبر المعقول لانه صورة

علیه لا امر انصاف فعلی هذا ینبغی ان یقول الشارح فی بیان الاقسام والاخبار بدل والخبر قال واجیب

بانه انما یصیر الکلام اه اقول هذه الاقسام لکونها ازلیة لا بد ان تکون امورا اضافیة والا یلزم ان لیتها

ولکونها قائمة بذاته تعالی وامتناع قیام الحوادث لا بد ان تکون اعتباریة وکل امر اختیاری مسبوق بالقدرة

والارادة فلیکن منشأ تلک الاقسام هاتین الصفتین دون امر مغایر ولیکن الکلام النفسی تلک الا

قسام التی هی امور اعتباریة فلا یلزم القول بصفة وجودیة هی الکلام وبالجملة ما یرد علی القول بالتکوین

یرد ههنا تأمل فی هذا المقام حتی یتجلی لک الکلام نعم بأن یکون الامر بالصلوة عبارة عن جعلها متصفة

بالوجوب ای بحیث یستحق فاعلها الثواب وتارکها العقاب والنهی عن الزنا عبارة عن جعله متصفا

بالحرمة ای بحیث یستحق فاعلها علیه العقاب وتارکه الثواب والاخبار عبارة عن جعل الغیر عالما

بنسبة تامة خبریة بایجاد اللفظ کما ان خطاب الوضع عبارة عن جعل الشیء سببا وشرطا ومانعا

ما هو مذکور فی کتب الاصول وکما ان خلق زید عبارة عن جعله متصفا بالوجود ولا شک ان الجعل

امر اختیاری واحد فی [illegible] قال احد الاقسام هذا ما ذهب الیه ابن سعید وطائفة کثیرة من

المتقدمین قال الفاضل الجلبی قوله واحد فی نفسه شخصی قوله بحسب الاعتبارات اه ومعنی قولنا الله تعالی

متکلم بکذا ان له تلک الصفة من حیث التعلق به وقولنا آمر بالصلوة وناهٍ عن الزنا ومخبر بخلق العالم ان

له تلک الصفة المتعلقة بالصلوة من حیث طلب فعلها وبالزنا من حیث طلب ترکها وبخلق العالم

من حیث اعلام الغیر به کما ان معنی الله تعالی عالم بکذا او قادر علی کذا ان له صفة متعلقة به تعلقا مخصوصا

قال فهذا طلب معقول ای معلوم وجوده وعلم بالطلب فی الازل والتحقیق انه اه ای اذ التحقیق ان الامر

مثلا طلب اه قد تلخی ای علم المخاطب اما بالکتابة او بالعبارة تح قال والتحقیق انه اه مبنی علی المذهب الا تی

قوله واحد

٧ قال فیما الذی ان دهذا هو المشهور عند ... ابن سعید بین کلا ... الفضلاء ان اصل ... الشیخ قبل الاشعری [illegible]

قوله وامر عطف الخاص على العام قوله في محل مه قد يقال ان المعنى امر بتحصيل المأمور به في محل فالظرف
صلة للتحصيل والا فالامر هو الطلب حين العدم وكذا معنى قوله واما على تقديره واما الامر بتحصيله
على تقديره ومعنى قوله بان يكون طلب الفعل اه بان يكون تحصيل الفعل المطلوب ممن سيوجد فافهم قوله طلب
في الازل الفعل قوله كما في طلب الرجل اه اعترض بان هنا غير ما على الطلب وهو بلا مأمور ممكن واما الكلام النفسي
الطلب نفسه بل غير ممكن قوله وكما في خطاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ان المخاطب يعني من يبلغ الاحكام
تقريرا او تحويلا موجود ههنا فلا يكون مما نحن فيه قال والمذهب انه اه هذا ما ذهب اليه الشيخ الاشعري وبعض
اصحابه ووجهه انه لو كانت تعلقاته ازلية لكانت بالايجاب دون الاختيار فيجب التكليف عنه تعالى ويشكل
الامر الشيخ الا ان يقال ان المراد بتكثير الانواع في الازل واما الشخاص كل نوع ففيما لا يزال وايضا كون
كلامه تعالى على هذه غير معقول فان قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم موقوله واقيموا الصلوة
كيف يتصف ان حتى يتكثر بالاعتبار في الازل او فيما لا يزال على المذهبين واجيب بان الامر مثلا اذا كان
الكلام النفسي عين المدلول الوضعي للكلام اللفظي واما اذا كان التعبير باللفظ عن النفسي من قبيل التعبير
بالاثر عن المؤثر فلا قال واحد اى بالذات قوله يتكثر اى في الا في الازل بحسب الاعتبار قال
التعلقات الازلية قوله من حيث انه آلة اه فاستمرار الوجود من قبيل حصول صورة الشيء ويجوز ان يكون مراد
المصنف ان البقاء عبارة عن استمرار الوجود المضاف الى الوجود وهو اما اعتباري قوله وهو اى حمل
الخالق المشتق قبل حدوث صفة التكوين والخلق الذى هو مأخذ الاشتقاق قوله محال اه اى ممنوع ان كان الحمل بمعنى
الاتصاف النفسي الامرى وكذب ان كان بمعنى الاتصاف الجعلي تأمل وكتب ايضا نعم لكن الحمل لا يقتضي الثبوت
المحمول للآخذ قوله ولابد ايضا دليل ثان اثبت بالدليل الاول كون التكوين امرا ثابتا بالذات وبالدليل

الثاني كونه ازليا قال مدح به نفسه يعني انه تعالى مدح نفسه بالخلق بكلام ازلي فالمدح به اما ليس فيه اصلا او فيه فيما لايزال او فيه في الازل والاول باطل لاستلزامه الكذب والثاني كذلك لاستلزامه قيام الحادث بذاته تعالى فتعين الثالث وهو المطلوب قوله بما ليس فيه اي اصلا لا في الازل ولا فيما لايزال قوله يستلزم قيامه انما يتم لو لم يكن التكوين امرا اعتباريا قال بقوله الكل اي بكلمة ازلية هي كن في قوله الكل اه قال بكلمة ازلية اي صفة ازلية قال هي اي صفة التكوين قال هي كلمة كن فمعنى هذا معنى الآية الكريمة انه ليس ايجادنا الشيء اذا اردنا ايجاده الا ان تعلق به صفة التكوين فيوجد قوله اذ لا معنى اه لو لم يذكر هذا التعليل لم يرد الاعتراض الآتي آنفا كما لا يخفى قال والحق انه اه رد للدليل الاول قال معنى اضافي كما يشعر به تفسيرهم باخراج المعدوم الى الوجود وان اريد به المبدء فهو ازلي وموجود الا انه لا دليل على كونه غير القدرة والارادة قال من تعلق الاثر المؤثر اه اي ولا يلزم ان يكون مأخذ الاشتقاق امرا موجودا بالوجود المحمولي قال وليس تعلق القدرة اي سوى التأثير المترتب عن تعلق القدرة والارادة والا فالتكوين ليس عين تعلقهما ولذا قالوا ان قدرة العبد وارادته متعلقتان بافعاله من غير تأثير قال واما التمدح رد للدليل الثاني قوله بالله من صفات الكمال كانه تفسير بحيث قوله لا يقتضي ثبوته اه قد يقال ان المستدل على ما قرره الشارح لم يدع اقتضاء الثبوت الازلي بل ادعى اقتضائه واقتضاء الثبوت اللايزالي وانه لا تمدح الثاني لاستلزام قيام الحادث تعين الاول قوله وقال المصنف الواو من كلام المصنف يعني او قوله لا تحقق له في الاعيان اقول يمكن ان يكون معناه ان زمان التكوين هو زمان المكون وان التكوين مستلزم للمكون فيلزم من القول بقدم الاول القول بقدم الثاني ومن القول بحدوث الثاني القول بحدوث الاول وهذا المعنى هو اللائق بهذا المبحث قوله كالرحيم مرجع الرحيم كالرحمن صفة الارادة ان كان بمعنى مريد ايصال النعم وجلائلها وصفة الفعل ان كان بمعنى معطيها قوله والكريم مرجعه صفة الفعل ان كان بمعنى ذي الجود وصفة

القدرة

القدرة ان كان بمعنى المقتدر على الوجود قوله والغفور مرجع الغفور كالعفو في صفة الارادة ان كانت بمعنى
الميل لترك العقوبة وصفة السلب ان كانت بمعنى تارك العقوبة الا ان المبالغة في الغفار اكثر قال
الى الصفات اي الصفات السلبية والذاتية والفعلية وذكر التكوين ذكر للصفات الفعلية قوله فاستواء
عبارة عن الاستيلاء لا انه صفة حقيقية مغايرة للصفات السابقة وان لم نعلمها بعينها كما ذهب اليه الشيخ في احد
قوليه وكتب ايضا فهو راجع الى صفة القدرة وقيل عائد الى صفة الارادة اذ الاستواء بمعنى القصد كما في قوله تعالى
ثم استوى الى السماء وضعف بانه حينئذ يتعدى بالى قوله واليد مجاز عن القدرة واليدان عن القدرة الكاملة لا عن
القدرتين وكتب ايضا لا ان اليدين صفتان زائدتان على الذات وما مر من الصفات كما ذهب اليه الشيخ والسلف
ومال اليه القاضي في بعض كتبه قوله والوجه عن الذات لا انه صفة مغايرة لما مر كما ذهب اليه الشيخ في احد قوليه
وابو اسحق الاسفرائني والسلف قوله عن البصر لا انها صفة زائدة كما قال به الشيخ تارة وبانه البصر
والكلام اخرى **فصل في احواله** قوله وهل يمكن ان يرى وهل يقع على الامكان نـخ قال اما الصحة اه
اعترض بان الاستدلال بالدليل السمعي متوقف على امكان مدلوله اذ لو امتنع يصرف الدليل عن ظاهره
فالاستدلال به على امكان مدلوله دور واجيب بان الاستدلال به انما يتوقف على عدم حكم العقل با
متناعه بداهة واستدلالا واما على الجزم بامكانه فلا قال فلان موسى عليه السلام اي فلان الرؤية ما طلبه
موسى وكل ما طلبه موسى ممكن فقول الشارح ولو لم يصح اه اشارة الى الكبرى قال ولان الله تعالى صغرى
كل علقها على الممكن اي من حيث الامكان لا الوقوع تأمل قال في نفسه وهو استقرار الجبل اعترض بانه
المعلق عليه اما استقرار الجبل حال السكون فيلزم وقوع الرؤية او حال الحركة فيكون ممتنعا ولما لم يقع الرؤية
تعين الثاني واجيب بان المعلق عليه هو استقرار الجبل لا بشرط شيء وذلك ممكن لكن عقب النظر

بدليل الفاء وان حتى لا يلزم السكون السابق واللاحق على ان السكون حال الحركة غير ممتنع بان يأتي

بالسكون بدل الحركة قوله والمعلق اه كبرى قوله لان معنى التعليق دليل للصغرى المطوية اي ان المعلق على

الممكن يقع على تقدير وقوع الممكن قوله ان المعلق يقع اه اعترض بان الارتباط بين المعلق والمعلق

عليه ليس بحسب الامكان حتى يلزم من امكان المعلق عليه امكان المعلق بل بحسب الوقوع ووقوع

المعلق عليه قد يكون ممتنعا بالغير وان كان وقوع المعلق ممتنعا بالذات كما فيما نحن فيه فان وقوع

استقرار الجبل عقب النظر ممتنع بارادة الله تعالى وعدمه مع ان الرؤية ممتنعة بالذات

ولذلك يصح ان يقال ان انتفى اللازم كعلمه تعالى انتفى الملزوم كالواجب مع ان انتفاء اللازم ممكن

وانتفاء الملزوم ممتنع كما اشار اليه الشارح بقوله ان المعلق يقع اه قوله والمحال لا يقع

كبرى الشكل الثاني قوله لان قوله تعالى هذا وقوله وموسى اه دليل لبطلان التأويل الاول وكتب ايضا ولانه

لو كان الرؤية في ارني بمعنى العلم الضروري لكان النظر في انظر اليك بمعناه مع ان النظر المعدى

بالى نص في الرؤية الحقيقة قوله لا للعلم الضروري فلا يطابق الجواب السؤال حج قوله كيف وموسى عليه السلام

اي كيف يطلب موسى العلم الضروري لان موسى اه قوله ويخاطبه واعترض بان الخطاب لا يقتضي الا

العلم بوجه ما كالمخاطب من وراء الجدار والمراد هو العلم بهويته الخاصة اقول هذا انما يرد لو اريد بالعلم الضروري

العلم التصوري اما لو اريد به العلم التصديقي بوجوده فلا قوله حتى فامتنع العلم اه فلو كان موسى عليه السلام

طالبا للعلم الضروري لكان طالبا للحاصل وهو عبث قوله ولان تجويزه اه كل من هذا والله ليلين التاليين دليل

لبطلان التأويل الثاني قوله بذلك اي بقوله لن تراني قوله الاخبار بعدم الوقوع لان لن تراني نفي لوقوع الرؤية

لاجل القوم ليتبين امتناعها لهم لم يطابق الجواب والسؤال لان قوله ارني حج في قوة بين امتناعها ويكف

للقوم

القوم قوله ولان زيادة اه دليل لبطلان الثالث قوله اما المعتزلة ع انه لم يحصل الطمأنينة بقوله
لن تراني لانه لنفي الوقوع كما هو قوله والاضواء والالوان والاكوان الاربعة قال متعلق الرؤية احتراز
عن الحدوث والامكان قال ويكون المشترك احتراز عن خصوصية الجوهر والعرض قال بين الجوهر
اى الصادق عليهما صدق الكلي على جزئياته قال الا الوجود المشترك بمعنى مبدء الاثار وكتب ايضا قال
الآمدي القول باشتراك الوجود الزامي من الشيخ الاشعري القائل بان وجود كل شيء عينه وتحقيق من
اصحابه القائلين بالاشتراك قوله والامكان والوجوب بالغير ومقابله وكتب ايضا قد يقال ان التحيز المطلق يصلح
متعلقا للرؤية مع انه مختص بالجوهر والعرض قوله فلا يصلح اه نتيجة ان والنها لم يصلح متعلقا لها لكنه يصلح شرطا لكون الوجود
متعلقا لها قوله لا تحقق له فاه نتيجة وصغرى القياس الثاني قوله ومتعلق الرؤية كبرى الشكل الثاني قال مع
اشتراك المعدوم اى الطارئ نظرا الى الحدوث والمطلق نظرا الى الامكان قال وصحة الرؤية اشارة الى جواب النقض
الاجمالي قال فان قيل اه قد يقال ان هذا السؤال انما يناسب لو قال سابقا علة الرؤية المشتركة بين الجوهر اه قال
مختلفة اى بحسب النوع قوله ومتعلق الرؤية اه دفع لعود السائل الى انه كما ان الواحد النوعي لا يجوز ان يكون له
علل مختلفة كذلك يجوز ان يكون له متعلقات مختلفة قوله الجوهر اى مثلا قوله الا ان يكون مشتركا اى امرا كليا
قال قد يتعلق بشيء بعينه قوله ان له هوية ما اى هوية مطلقة كلية يرد ان الهوية المطلقة امر اعتباري لا تحقق له في الخارج
فلا يتعلق بها الرؤية وانما المدرك بها الهوية المخصوصة لكن الادراك قد يكون اجماليا لا يتمكن به التفصيل وقد لا قوله
والزيادة الفضل لان الفضل يصدق بالرؤية كما ان الجزاء المستحق يصدق بالجنة قوله فلانا لا نسلم قد يقال ان
فيه مصادرة تأمل قوله لزوم المقابلة اى لا في الشاهد ولا في الغائب قوله والمراد بالرؤية اى مراد الاشاعرة
قوله لا نسلم وجوب الرؤية في الشاهد عند تحقق الشرائط التي اعتبروها ولو سلم فلا نسلم في الغائب وكتب ايضا اى

اى فضلا عن وجوب دوامها قوله من شبه المخالف الدالة على نفى الوقوع سواء دلت على نفى الامكان ايضا اولا

قال ان المنع على عموم السلب وان كان لباس سلب العموم قوله يحتمل لعموم السلب الا انه خص بالثانى هنا بقرينة

مقام المدح كما يأتى فلا يتجه انه اذا ثبت الاحتمال سقط الاستدلال قوله وكذلك جميع القيود حتى ان الكلام المشتمل

على نفى وقيد قد يكون لنفى التقييد وقد يكون لتقييد النفى فنحو ما ضربته تأديبا اى بل اهانة سلب للتعليل والعمل للفعل

وما ضربته اكراما له اى تركت ضربه للاكرام تعليل للسلب والعمل للنفى وما جائنى راكبا اى بل ماشيا نفى للكيفية

وما حج مستطيعا اى ترك الحج مع الاستطاعة تكييف للنفى وعلى هذا الاصل يبتنى ان النكرة فى سياق النفى انما تعم

اذا تعلقت بالفعل مثل ما جائنى رجل لا بالنفى مثل قولنا الاعمى من لا يحسن الفاتحة حرفا وان اسناد الفعل المنفى الى

غير الفاعل والمفعول يكون حقيقة اذا قصد نفى الاسناد مثل نام الليل بل صاحبه ومجازا ان قصد اسناد

النفى مثل ما نام ليلى وما صام نهارى وما ربحت تجارته بمعنى سهر وافطر وخسرت وكذا ما ليلى بنائم وان كان

ظاهره نفى الاسناد كان المعنى ان ليلى ساهر وان متعلق النهى قد يكون قيدا للمنهى مثل لا تقربوا الصلوة

وانتم سكارى وقد يكون قيدا للنهى اى طلب الترك مثل لا تكلف لتدخل الجنة وان مثل وما هم بمؤمنين

لتأكيد النفى لا للنفى لنفى التأكيد ومثل ما زيدا ضربت لاختصاص النفى لا لنفى الاختصاص وأ غير الله اعبد

لاختصاص الانكار دون العكس واذا تحقق النفى فالاثبات ايضا كذلك حتى ان الشرط كما يكون سببا لمضمون الجزاء

فقد يكون سببا لمضمون الاخبار به والاعلام كقوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وان متعلق الامر كما يكون

قيدا للمطلوب فقد يكون قيدا للطلب مثل صل لانها فريضة وزك لانك غنى وهذا اصل كثير الشعب غزير

الفوائد يجب التنبيه له والمحافظة عليه شرح مقاصد المستفاد من معنى حرف النفى كما هو الظاهر لان المعمول

بتقدير حرف الجر الجار فيكفيه عامل ضعيف كالمصدر المستفاد من معنى الحرف قال عبد الحكيم لا بد فى كل قيد تعلقت

بالنفى

بالنفی من حیث هو معنی الحرف من التأویل بالمثبت لان النفی المستفاد منه مدلول حرفی غیر مستقل بالمفهومیة لا
یمکن للعقل تقییده ما لم یلاحظ قصدا وحتی یصیر مدلولا اسمیا او فعلیا مؤولا بالمثبت قوله حجابی الدلالة
بخلاف ما اذا حمل علی نفیها فی الدنیا والاخرة فانه یلزم الغاء الحدیث المذکور ای انکم ترون ربکم الحدیث وظواهر
الآیات الدالة علی وقوع الرؤیة قوله یدوم فی الدنیا ای وجوبا قوله ودفع بان امتناعه اه قد یقال ان الاولی انتفاء
الزوال لان المقصود من الاستدلال بالآیة هو نفی الوقوع لا الامکان ومطلوب المورد مجرد الدوام لا غیر
قوله واما ما یرجع الی الافق ای وجودا او عدما کعدم الرؤیة فانه ما به التمدح لا نفس الرؤیة قوله واما قوله تعالی
ای الآیة الذی استدلوا به علی نفی الوقوع قوله واما استعظام الله ای الذی استدلوا به علی نفی الامکان کالوقوع
خاتمة فی الاختلاف فی العلم بحقیقته تعالی قوله کثیر من المحققین فی ذکر الکثیر عکس ما فی المواقف قوله
جوزه وتوقف القاضی ابوبکر ضرار بن عمرو کذا فی شرح المواقف قوله خلافا للفلاسفة والغزالی وامام الحرمین
قال الا الوجود اعترض عنوا بحصار علم کل احد فیما ذکره ومن این الاحاطة بافراد البشر ومعلوماتهم قوله
بمعنی انه کائن اه اشار بقوله هنا بمعنی انه اه وفیما یأتی الی ان المراد بالعلم فی قوله لا یعلم العلم التصدیقی فلا ینجر ان
الوجود عند کثیر من المحققین کسائر الصفات الحقیقیة عین الذات فالعلم بها علم بحقیقته تعالی وذلک لان
ذلک التصدیق لا یستدعی تصور وجوده الخاص بحقیقته تأمل قوله وهذا لیس علما التصدیق لیس علی
تصوریا بحقیقة الذات ولا مستلزما له قوله وهو منتف فی الواجب ای ان ارید بالبدیهی ما هو بدیهی بالنسبة
الی عموم الناس والا بان ارید به ما یشمل ما هو بدیهی بالنسبة الی من له قوة قدسیة فلا نسلم انتفاء حصول العلم
البدیهی فی الواجب قوله او بالحد ای او بالرسم التام والمراد بالحد اعم من التام والناقص قوله وهو انما یکون
ای الحد کالرسم التام قوله او بالرسم ای الناقص تأمل قوله وهو لا یفید العلم اه یفید انه ان ارید هنا خصوصیة السلب

او ان تكون هذه القضية سالبة ضرورية ممنوعة او سلب الضرورة فغير مفيدة اذ لا يلزم من عدم لزوم الافادة منع الافادة **فصل في افعاله** قال موجب فعل العبد المراد بالفعل ما هو حاصل بالمصدر كما قالوا وهو قد يكون امرا عدميا كالكفر الكفر الذى هو عدم الايمان والعصيان الذى هو عدم الانقياد او امرا اعتباريا كالقيام فالمراد بالموجب من يفيد الوجود المحمولى او الرابطى ثم العبد يشمل الملك والجن كالانس قال وانما للعبد الكسب كون الكسب من العبد هو مذهب الماتريدى وتبعه المصنف واما مذهب الشيخ الاشعرى فهو ان الكسب من الله تعالى ايضا ولذا قيل في امر خفى في مقام المبالغة هذا اخفى من اكتساب الاشعرى فالعبد عنده مختار في فعله ومضطر في ارادته ومع كونه مختارا في فعله ان فعله مسبوق بالارادة وان كانت الارادة اضطرارية قوله كما يأتى في كلام المصنف في رد اولة المعتزلة قوله الى مؤثر فيه لا من العبد ولا من الله تعالى قوله لان اثر الايجاد سواء اريد بالوجود الوجود المحمولى فالحصر ممنوع لانه قد يكون الوجود الرابطى كما سبق او اعم من المحمولى والرابطى فقوله وهو منتف ممنوع قوله لان تعلق الارادة ذاته وكسب ايضا الذى هو جزء الكسب قوله بخلقه تعالى ذلك الارادة قوله وهو تعلق القدرة اى الذى هو جزء الكسب والجزء الاخير للكسب
قال اتصاف الفاعل بمعنى من قام به الحاصل بالمصدر لا بمعنى الخالق ولا بمعنى الكاسب تدبر قال كتعيين الفاعل كأن المراد بالتعيين والترجيح صرف الارادة بطريق ذكر المسبب وارادة السبب وهو عبارة عن جعلها متعلقة باحد الطرفين كما ان صرف القدرة عبارة عن جعلها متعلقة به لم يقل وذلك تعيين احد الطرفين بدون الكاف اشارة الى ان الكسب غيره وسبب له قوله ان تعلق الارادة الذى من العبد قوله متعلقة بالفعل ظاهره ان تعلق القدرة كذا ايضا من الله تعالى واما تعلق الارادة فمن العبد وظاهر ما مر ان الكسب بجزئيه من العبد وكم لو كانت مستقلة اى لم يمنعها مانع من التأثير قوله ففائدة التكليف استفهامية او نافية قوله اذ الارادة

دليل

دليل الملازمة قوله اجيب بان اه اى المعلم منع للملازمة قوله بان التكليف اى العلم به قوله قد يكون داعيا

والحاصل ان ذات الارادة ليست علة تامة للترجيح دائما بل قد يكون مع العلم بالتكليف علة تامة قوله على انها تابعة

اى قد يكون تابعة له بان وجد الداعى والا فتعلقها باحد الطرفين لذاتها كما افاده الشارح هنا فى الحاشية

قوله فاذا علم المكلف اى بالنفع او بدفع الضرر قوله ومع كون الارادة اه دفع لما يتوهم انه حينئذ لا تكون الارادة مرجحة

بل المرجح هو الداعى حقيقة قوله مع استواء نسبتها نسبتها اه حتى يقال لا مخ للقول باستواء نسبتها الى الطرفين حين

وجود الداعى واقتضاء الذات التعلق باحدهما بخصوصه حين عدمه على ان القول بكونها مرجحة بعد الداعى

مع استواء النسبة ليس اولى من القول بكون القدرة مرجحة بعده مع استوائها قال وعند اكثر المعتزلة احتراز

عن الجبائى فانه موافق للاستاذ ابى اسحق فى ان المؤثر فى فعل العبد مجموع القدرتين قوله ونخرج القديم

اى الذاتى فقط لا الزمانى حتى يشمل الصفات ان اريد بالخلق مطلق الايجاد سواء كان بالايجاب او بالا

ختيار او الزمانى ايضا ان اريد به الايجاد بالاختيار قوله صح فى عموم اه اى فضلا عن خصوصيته قوله

هى مثل اكرمت اى بخلاف كل من فى الدار عالم وكتب ايضا قد يقال ان القطع بعدم الدخول فيما ذكره ليس

الا لانه لا يتصور اكرام الشئ لنفسه كما لا يتصور خلق الشئ لنفسه وهذا هو دليل العقل المذكور فتأمل قوله

كان المختار نصب كل اه قول الاستدلال بهذه الآية انما يتم لو كان اختيار النصب امرا اتفاقيا او مسلما عند

الخصم قوله لتوهم ان خلقناه اه الاولى لكان خلقناه اذ كون خلقناه صفة ولقدر خبرا على تقدير الرفع امر محقق

ومتعين قال والله خلقكم اه الآية قالوا انما يتم الاستدلال اذا كان ما موصولة لعمومها فكانه قال خلقكم

وكل معمولكم وهو يشمل ما يتعلق به العمل كالسرير والاثر الحاصل من العمل كالهيئة بخلاف ما اذا كانت مصدرية

والمصدر بمعنى المفعول اى خلقكم ومعمولكم لعدم ما يقتضى العموم فيحتمل ان يراد بالمعمول ما يتعلق به العمل

فقط كالشريف وفيه ان المعول حقيقة في الحاصل بالعمل ومجاز فيما يتعلق به العمل قوله في الايقاعات الموجودة
في الخارج قوله لان اثر الخلق اه حاصله ان كلاً من الخلق والايجاد عبارة عن افادة الوجود المحمولي والاقتضاء
اعم لكونه عبارة عنها او عن افادة الوجود الرابطي ولما كان للايقاع الوجود الثاني لا الاول تعلق به الاقتضاء
دون الاولين وكذلك الاقتضاء لكونه امرا واقعيا موجوداً بالوجود الرابطي تعلق به اقتضاء آخر وهكذا
فيلزم التسلسل في الامور الاعتبارية وفيه ان الخلق كالاقتضاء في كونه عبارة عن الافادة اعم لوجودين
يشهد له قوله تعالى خلق الموت والحيوٰة وما في العقائد النسفية من ان الله تعالى خالق الافعال
من الكفر والايمان والطاعة والعصيان مع ان الكفر هو عدم الايمان والعصيان هو عدم الانقياد
قوله وهي متعلقة بالايمان اي ايمان المؤمن وبتر طاعات المطيع واما ايمان الكافر وطاعات العاصي فليست
متعلقة لارادته تعالى الا عند الخصم قوله ما يريد فعله اي يفعل ما يريده ارادة قسر والجاء لا ارادة
تفويض قوله يدل على عدم جوازه اه المناسب ترك الجواز ولذا اتفق الاشاعرة على ان قدرة العبد من شأنها
التأثير قال فعل العبد بقدرته اي استقلالا كما هو عند الخصم قوله لانه مقدور الله تعالى قد يقال ان هذا غير
المدعى ان اريد به انه متعلق قدرة الله تعالى بالفعل وغير مفيد ان اريد به انه متعلق قدرة الله تعالى بالامكان
فتأمل قوله ورد عليه بان اه والحاصل ان ما ثبت شمول الجواز لا شمول الوقوع وشمول الجواز انما يستلزم شمول
الوقوع لو تم دليل النافي مع انه لم يتم قال من شمول قدرة الله تعالى قوله من شمول قدرته اي من شمولها الجوازي اذ
هو المثبت واما شمولها الوقوعي فغير مثبت بعد قوله لا بمعنى انه واقع اذ هو بهذا المعنى لازم للشمول الوقوعي
قوله لئلا يلزم المحال وهو اجتماع المؤثرين قوله قد ثبت الشمول بالمعنى الثاني قد يقال لم يذكرهما المعنيان للشمول
وانما ذكر مقدورية فعل الله تعالى ويدفع بان ذكر المعنيين للاول انه متضمن لذكر المعنيين للمعنى الاول عن العبد
عن فالثاني

عه
فالمناسب ان يقول ثبت مقدورية فعل العبد له تعالى بالمنافی الثانی قوله بما ذكر من السمعيات
وفيه ان هذا رجوع الى الدليل الاول السمعي مع ان هذا دليل مستقل على ان اثبات الشمول بالمنافی بالدليل
السمعي مستلزم للدور كما مرّ تأمل قوله والمخالف المتوسط بينهما قوله الا بعد العلم به اى بعد ذلك النوع
بخصوصه فيكون تفصيليا لا بحيث يشمل النوعين الآخرين حتى يكون اجماليا قوله ولظهوره اه اى وكون المذكور
لبيانها تنبيها قوله بدون العلم اه ان اريد به مطلق العلم فمسلم وغير مفيد او العلم التفصيلي فممنوع قوله
واما الكسب اه اشارة الى النقض الاجمالي وجوابه تقرير النقض دليلكم بجميع مقدماته غير صحيح لجريانه
في الكسب بان يقال لو كان فعله بكسبه لكان عالما بتفاصيله لان كسب الازيد والانقص والمخالف ممكن الى
آخر ما ذكر ولا يخفى قوة النقض وضعف الجواب قوله يلزم المحال وهو كون الكاسب عالما بالتفاصيل مع
ظهور بطلانه قوله انه لو كان بقدرته واختياره استقلالا اه مع ترجح الفعل اه كأن هذا نظرا الى كلام
المصنف دليل للمقدمة الرافعة المطوية وقوله الآتي مع ان معلوم الله اه علاوة لهذا الدليل قال بمرجح
يعني الداعي لا بمعنى المخصص حتى يصدق على الارادة ويكون الدليل الزاميا فتأمل قوله لقول الخصم وهو
ابو الحسين البصري واتباعه والحاصل ان هذا الدليل الزامي لا تحقيقي فلا يرد اه قوله فلا يرد انا اه فقد يقال
ان كلام الشارح مبني على ان يكون المراد بالمرجح غير الارادة مع انها المرادة بها غاية الامر ان الارادة عند
الخصم اعني ابي الحسين هي عين الداعي كما سبق فتأمل قوله بلا مرجح يعني الداعي قال لا يكون منه اى من
العبد بطريق الاختيار سواء لم يكن منه اصلا او كان منه بطريق الايجاب فلا يتجه ان كون المرجح من العبد
بطريق الايجاب ينفي الاختيار فلا حاجة الى نفي كون المرجح من العبد قوله واذا كان المرجح من غيره او كان منه
بالايجاب وكتب ايضا اى وان لم يكن موجبا للفعل كما يتبادر من التعليل بقوله لان الترك الخ الا انه

بنا في ما قبله تأمل قوله من التشكيك اى عند الخصم قوله لانه ليس موجبا مع انه المطلوب قال مع

انما عم قال هو وقوع عمرو بيده بان معلومه تعالى هو الوقوع بالاختيار او بان العلم تابع للمعلوم كما

سبق في بحث القدرة قوله ولا يرد النقض اى على العلاوة كما يقتضيه كلام الشارح واما على ما قبلها

فلا يتصور وروده حتى يحتاج الى الجواب لكونه دليلا الزاميا مبنيا على ما هو مسلم عند الخصم من وجوب المرجح

في الفعل الاختياري لا عندنا فكيف يرد النقض بفعله تعالى الا ان ايراده بالمرجح المخصص وبقوله لا

يكون منه عدم كونه منه بالاختيار قوله عند ارادة فعله اى عند تعلق الارادة بفعله وكتب الصفا والشرح

في ذلك ان تعلق العلم وان كان ازليا كتعلق الارادة الا ان تعلق العلم بالوقوع متأخر بالذات عن تعلق

عن خ

الارادة لانه ما لم يرد الشيء لم يعلم انه سيقع وان كان تعلق القصد متقدما بالذات على تعلقها تأمل قوله

وهذا متحقق اى التمكن من الترك عند ارادة الفعل قوله لكن ارادته قديمة اى تعلق ارادته كذاته قديمة

واما عند من قال بان تعلق الارادة حادث فيرد النقض قوله لا يختلف باختلافه ولو اختلف لزم الانقلاب

من الامكان الى الامتناع ونحو ان الامتناع اقتضاء مطلق العدم لا العدم المخصوص وكذا قال

جمع كثيرون بامتناع اعادة المعدوم مع قولهم بانه تعالى قادر على ايجاده ابتداء على انه لا يلزم من اقتضاء

ام ممنوع لجواز ان تلفظ خ

العدم المخصوص نظرا الى قدرة العبد اقتضائه نظرا الى قدرته تعالى قوله بانه يتعذر كما لا يجوز ان تتلفظ

بلفظ الآن ثم تتلفظ به مرة اخرى من غير تفاوت قوله بلا تفاوت فيه ان التفاوت لا ينافي المثلية بل

انما ينافي العينية تأمل قوله اما الامكان يعني انما لا نسلم ان مصحح مقدورية العبد مجرد الامكان او الحدوث

وبكونه هما

لم لا يجوز ان احدهما بشرط تحققه في ضمن بعض الاعراض قوله ومتعلق الايجاد اراد تعلق التأثير بالاثر

قوله وانما يتعلق اى على تقدير تعلقها بالاجسام والاعراض قوله بالذوات اى لا بوجودها قوله فلا يرد النقض بها

الاجماع

والاجمالي وكتب ايضا اي على الاستدلال الثالث بان يقال لو قدر العبد على صنع فعل لكنت بالقدرة
على كسب كل ممكن من الاجسام والاعراض قوله بالموجود اي بما يوصف بغيرها قوله بالجسمية والعرضية
وكل من الجسم والعرض مختلف بالانواع قوله لانه حاصل حصول محو القدام ... مسلم وغير مفيد ومع
التوفيق ورفع الموانع والشواغل ممنوع قوله لان الحكم اما بمعنى الاذعان او بمعنى الوقوع واللاوقوع قوله
والحكم بمعنى الاذعان قوله استدلاليا كما ان الحكم ... نظريا كالحكم بحدوث العالم والحكم بانه ضروريا
قوله وتصوره عطف تفسيري اي المدعى المذكور قال لا يفيد كونه اي العلم المطلوب المطلوب بكونه
بخلافه او تأمل قوله العلم الضروري اي الذي هو قسم من العلم المطلق قال كونه اي العلم الضروري بكونه متعلق اه
وهذا امر مشترك بيننا وبين المعتزلة قال ودواعيه اي ان كانت والا فنحن لا نقول بلزومها قال وبان
من افعال العباد المراد بها الآثار الحاصلة بالمصادر قوله لكان فاعلا لها ويرد بانه ان اريد بالفاعل في
او مثل من قام به الفعل بمعنى التأثير فالصغرى مسلمة والكبرى ممنوعة او من قام به الفعل بمعنى الحاصل بالتأثير
فالتسليم والمنع بالعكس وهو اوضح مما سيذكره المصنف قال كاف انما يكون الكسب كافيا اذا كان من العبد
بالاختيار بخلاف ما اذا كان من الله كما ذهب اليه الاشعري او كان من العبد بالايجاب كما قرره المصنف
اول البحث قوله على انه ... اه هذا الجواب ينفع الجبرية والاشعري القائلين بان الكسب من الله كما ينفع الماتريدية
لكن يتجه انه انما يتم لو لم يرد بالمدح والذم ما هو للترغيب والتنفير قوله فهو على اه اي الدليل الاول
على تقدير وروده اي بالنظر الى المدح والذم اذ قد مر انه بالنظر اليهما غير وارد على الجبرية وان كان
بالنظر الى الامر والنهي وسائر ما ذكر وارد اً تأمل قوله لقدرة العبد اي لاصل قدرته فضلا عن التأثير
وكتب ايضا وارادته قال هو العلم الازلي اي والارادة الازلية قوله يمتنع وقوعه نظرا اه قد مر ان متعلق علمه تعالى

هو وقوع الفعل او عدمه و وقوعه باختيار العبد وان العلم تابع لتقررهما وكون الفعل بحيث يقع او لا يقع
فكونهما متعلق العلم الازلي لا ينافي الاستقلال كذا المعتزلة قالوا اراد الله الوقوع او عدمه بالاختيار
قال فعل القبيح بمعنى الاتصاف به لا بمعنى تعلق القدرة والارادة الذي هو معنى الكسب لان الخلق يستلزمه
تأمل قوله بخلاف فعله اى الاتصاف به قال من قام به الفعل بمعنى الحاصل بالمصدر قوله هذه التسمية اى
بالعادل والظالم وامثالهما قوله على الافعال بمعنى ايجادها اى ايجاد الله اياها قال بقضاء الله تعالى وقدرته
كلام التمهيد وشرحه مشعر بان القضاء والقدر مترادفان فهما اما بمعنى الخلق او الاعلام او الكتابة او
الايجاب الالزام قوله لان الرضا بالقضاء واجب اشارة الى الكبرى والصغرى مطوية تقرير القياس لان الكفر قضاء
يجب به الرضاء قوله لان الرضاء بالكفر كفر اما بكفر نفسه فبالاتفاق واما بكفر غيره ففيه الاختلاف واستدل
القائل بعدم الكفر بشرط ان لا يكون على وجه الاستحسان بل على وجه الانتقام الله منه بقوله تعالى ربنا اطمس على
اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم قوله قلنا الكفر مقضى لا قضاء منع للصغرى ان اريد
بالقضاء المقضى او كان الكلام على حذف المضاف اى مقتضى القضاء وبهذا يندفع ما يقال ان الجواب يتم
بما ذكره الشارح من غير حاجة الى ما ذكره المصنف قوله لا من حيث انه فالحصر المستفاد من كلام المصنف بالنسبة
الى الحيثية الذاتية لا الحيثية الوصفية قوله والمراد بهم عندنا قوله بقدرته تعالى الاولى بقدر الله وبتقديره
ومشيئته قال لان المثبت اه فيكون من نسبة المثبت بالكسر الى المثبت لا الى النافي حتى يكون من نسبة النافي الى
المنفي قوله ... ١٢ والمعتزلة ينسبون الخير فيما عدا افعال العباد اليه تعالى والشر كذلك الى الشيطان
كلام من المصنف في بيان الشرك قوله فان قيل اى من المعتزلة قوله لم تفعلون ذلك الاستفهام للانكار
اى لا يجوز لكم ذلك وتستحقون بذلك العقاب والذم قوله وقد مر اه اى فيصح الاقدام ويبطل الاضطرار
والتحقيق

قوله او بمعنى التبيين والعلم كما في قوله تعالى الا امرأته قدرناها من الغابرين فليس ... ١

واستحقاق الثواب والعقاب والمدح والذم قوله اذا كان بقضاء الله وقدره اى اذا علم انه بقضائه تعالى يجوز
للعبد كشيه تأمل قوله بكل كائن اى بوجود كل كائن وكتب الضابد ليل عكس نقيض قوله عليه السلام
وما لم يشأ لم يكن قوله بما ليس بكائن بدليل عكس نقيض قوله عليه السلام وما شاء الله كان وكتب ايضا
اى بوجود ما ليس بكائن كما انه غير متعلقة بعدمه فان عدم الشئ لعدم ارادة وجوده لا للارادة متعلقة
بذلك العدم فان الاعدام الازلية غير مسبوقة بالارادة الا ان يقال ان الارادة متعلقة بادامتها قال
كيف لا يكون بمشيئته وارادته ينبغى ان يقول ايضا وكيف يكون ما ليس بكائن بمشيئته وارادته مع انه عطف
وانه عالم عالم اه ع انه خالق اه قال وهو يريده اى وثبت انه مريده وهو من عطف المسبب ع السبب فيكون
بمنزلة النتيجة فلا يلزم المصادرة فتأمل قال فكيف يريده والمعتزلة يقولون انه تعالى اراد وقوع الايمان من
الكافر باختياره علم انه لا يقع منه لسوء اختياره قال والمعتزلة جزموا كأن المراد بالمعتزلة جمهور معتزلة
البصرة الموافقون لنا فى معنى الارادة لا من يشمل القائلين بان الارادة هى الداعية مطلقا او فى فعل
العبد خاصة او انها الامر فى فعل العبد وكونه تعالى غير مكره ولا ساه فى فعله كما مر ويجوز ان يكون
الكلام لطريق الالزام تأمل قوله والشر وان وقعت قوله والله تعالى منزه اشارة الى الكبرى اى كل ما هو
قبيح منزه عنه تعالى هو الفتاح قوله وسدّ منع الصغرى قوله وسدّ بالمنع عن الصغرى ايضا قوله
وسدّ بالمنع اذاه اى عن الصغرى ايضا قوله لو كان مراد له تعالى قوله لكان قضاء له تعالى قوله وجب
الرضا اه ولو كان قضاء لوجب اه وكتب ايضا فوجب ع المكلف رضائه به قوله فيستلزم اه اى ولو وجب
الرضاء به للزم امره تعالى به **فصل فى الحسن والقبح** قوله شرعيا ان نسبة المدرك الى سبب
ادراكه قوله عقليا ان نسبة المدرك بالفتح الى المدرك بالكسر ويجوز ان يكون فى الموضعين من نسبة

الشيء الى سبب وجوده فانه ما لم يوجد الشرع بل فهم عندنا اولم يوجد عقل عندهم لم يوجد الحسن
والقبح تأمل قوله يعني صفة الكمال عبارة شرح المواقف يعني كون الصفة صفة الكمال والنقص فيعم هذا
الاضافة في كلام الشارح على القلب اى بمعنى كمال الصفة ونقصها قوله ولا بمعنى الملائمة واما بمعنى استحقاق
المدح والذم عند العقلاء فلعلهما في الامر الغير الاختياري عائدان الى المعنى الاول وفي الاختياري
الى المعنى الثاني وفيهما بهذا المعنى في الاختياري نزاع في انهما هل يتصفان بالنسبة اليه تعالى او
المتصف هو الحسن فقط فالمراد بالنزاع المنفي النزاع في انهما هل هما عقليان او شرعيان قوله يدرك بالعقل
وفاقا قال بمعنى استحقاق الفاعل من الفعل الشامل للترك لا المقابل له قال والثواب والعقاب او استحقاق
المدح والثواب يشمل الندب كالوجوب واستحقاق مقابلهما مختص بالحرمة غير شامل للكراهة
قوله اى فيما ورد به من فعل المكلف قوله فعندنا اى وروده وادراكه به قوله الامر به اى الايجابي
او الندبي قوله وما ورد النهي عنه اى التحريمي او التنزيهي ايضا على مقتضى كلام المصنف الا ان يكون او و
العقاب بمعنى او لمنع الخلو تأمل قوله والقبح بالمعنى المذكور او القبح فقط كما هو مذهب الحنفية من المتأخرين
حيث ذهب الى ان القبح لصفة لازمة واما الحسن فلانتفاء تلك الصفة المقبحة فالحسن على هذا يشمل الا
فعال المباحة مثلا قال حتى نبعث رسولا والقول بان الرسول في الآية العقل او تخصيص العذاب فيها بالد
نيوي خلاف الظاهر شرح اللب قد يقال كلمة كنا ظاهرة في العذاب الدنيوي وصرفها الى العذاب الاخروي
مجازي قال لذات الفعل اى لا لوجوه واعتبارات واوصاف اضافية مختلفة بحسب الاعتبار كما في لطم
اليتيم تأديبا وظلما كما هو مذهب الجبائي قوله الى نفس الذات كما هو مذهب اوائل المعتزلة قوله او لازمها
كما هو مذهب من بعدهم من القدماء قوله ان للفعل جهة اه المراد بالجهة ما يشمل الماهية الكلية والصفة
اللازمة

اللازمة والوجوه الاعتبارية ليشمل البيان المذاهب الثلثة المارة قوله بل يدركها العقل ضرورة كما قال الشارح
او استدلالا كحسن الكذب النافع وقبح الصدق الضار قوله وقبح الكذب الضار فلا يخفى ان حسن الاول وقبح
الثاني ليسا بالمعنى المتنازع قوله لذات الفعل اى مثلا ليشمل مذهب الجبائي قال وانه لو لم يقبح لا يخفى
ان هذا الوجه انما يثبت القبح بمعنى استحقاق الذم عند العقلاء مع ان الكلام في القبح بمعنى استحقاق الذم عند
الله وعقابه قوله شيء من الله بل كان كل شيء منه تعالى حسنا كما عندكم ايها الاشاعرة قوله انما هو اى توهم
الايثار قوله عند الفرض اى عند وقوع التساوي المفروض قوله وقوع التساوي قوله المفروض بان يكون
كل من الصدق والكذب ملائما او غير ملائم وكذا الانقاذ والاهلاك قوله ولو سلم فهو غير متنازع هذا مستفاد
من قول المصنف والجواب عن الاولين المنع بالمعنى المتنازع فالاولى ان يقول الشارح هنا اى لا نسلم حسن
الاحسان والصدق والانقاذ وقبح العدوان والكذب والاهلاك لا بالمعنى المتنازع حتى يكون كلامه وافيا
عبارة المصنف قوله والجواب بمنع الكبرى وهو ان عدمه اه قال من القطعيات العادية وهو كاف في اثبات
النبوة **فصل في التكليف** قوله بالايطاق ذاتيا او عاديا او عمليا قوله والخلاف في جوازه باعتبار
القسمين الاولين قوله من فروع الحسن اه لا بالمعنى المار في الفصل السابق بل بمعنى استحقاق المدح والذم
عند العقلاء فالمراد بالخلاف الخلاف في الفهم بهذين المعنيين هل يتصور ان بالنسبة الى فعله تعالى لا
الخلاف في انهما عقليان او شرعيان تأمل فيه المقصود هو الاول قوله او اخباره بذلك هذا مبني
على ان ارادته تعالى متعلقة بالاعدام باعتبار الادامة والا فالاعدام لكونها ازلية غير مسبوقة بالقدرة والارادة
ثم ان ذكرا في الاول لكون احدهما كافيا في الامتناع والا فلا يكون شيئا منهما بدون الآخر واما ذكرهما
في الثاني فلمنع الخلو قال ولا خلاف فيه اه اى ان اراد نفي الخلاف الحلال الخالي عن التردد فالمراد انه لا خلاف في عدم

جواز التكليف وان اراد نفي الخلاف ولو كان مع التردد فالمراد انه لاخلاف في عدم وقوع التكليف اما قوله وفي جواز التكليف اه اي عند نا والا فالمعتزلة جازمون بعدم جواز التكليف به للدليل الآتي في القسم الثاني تردد بخلاف القسم الثاني فانا جازمون بجوازه والمعتزلة بعدم جوازه فليس فيه تردد وان كان فيه خلاف قوله لم يصح الحكم بامتناع تصوره لكن التصور المنفي هو تجويز العقل وقوعه وهو غير التصور الموقوف عليه الحكم بامتناعه كما لايخفى ثم فيه ان التصور المنفي بمعنى الصورة الحاصلة اذ هو الذي يستدعيه التكليف ووقع التردد فيه بالنسبة الى الممتنع قال فان تكليف ابي لهب اه تحرير الاستدلال هكذا تكليف ابي لهب تكليف بالتصديق بجميع ما جاء به عليه السلام والتكليف بالتصديق بذلك متضمن للتكليف بالتصديق بانه لا يصدقه عليه الصلوة والسلام اصلا وكل متضمن للتكليف بالتصديق بانه لايصدقه متضمن للتكليف بجمع النقيضين الذي هو ممتنع ذاتي اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى الاولى فلما ذكره المصنف بقوله ومن جملته انه لا يصدقه اصلا واما الكبرى الثانية فلوجهين احدهما ما اختاره المصنف في بعض كتبه وهو ان تصديقه في الاخبار بان لا يصدقه في شيء مما جاء به يستلزم عدم تصديقه في ذلك الاخبار ايضا ضرورة انه شيء مما جاء به وما يكون وجوده مستلزما لعدمه يكون محالا ذاتيا والثاني ما اختاره صاحب المواقف وتلخيصه انه كلما وقع التكليف بالتصديق بانه لا يصدقه كذلك وقع التكليف بمتعلقات لايؤمن فلو صدق امتثالا بواحد من تلك المتعلقات نحو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم لأذعن بذلك التصديق ضرورة لان العلم بالعلم ضروري ومع ذلك لو صدق امتثالا بانه لايؤمن ولا يصدق به للزم الاذعان الضروري بالتصديق امتثالا والتصديق الامتثالي بعدم التصديق به والوجه الاول مبني على كون لايؤمن للسلب الكلي بخلاف الثاني قوله اصلا اشارة الى ان لايؤمن بل لايؤمنون في قوله تعالى سواء عليهم أأنذرتهم ام لم تنذرهم لايؤمنون

لا يؤمنون الوارد في حق ابي لهب وابي جهل وغيرهما للسلب الكلي قال تكليف بجمع النقيضين المراد بالنقيضين اما التصديق الامتثالي برسالة محمد صلى الله عليه وسلم مثلا الذي هو متعلق الاذعان الضروري وعدم التصديق بها الذي هو مدلول لا يؤمن ومتعلق التصديق الامتثالي بناء على انه الوجه الثاني من وجهي الكبرى الثانية واما التصديق الامتثالي بلا يؤمن وعدم التصديق به اللازم لذلك التصديق كما هو الوجه الاول منهما قال واجيب بان هذا الجواب منع للكبرى الاولى ان اريد بالتصديق بانه لا يصدق اصلا التصديق التفصيلي لجواز ان لا يصدق المبلغ ولا يصل اليه وتسليم لها ومنع للكبرى الثانية ان اريد به التصديق الاجمالي في ضمن التصديق بجميع ما جاء به اذ لا محذور في التصديق الاجمالي وقد يجاب بمنع الصغرى لجواز ان يكون ابو لهب مكلفا بما علم لا يؤمن وفيه انه حينئذ يلزم اختلاف الايمان بحسب الاشخاص وقد يجاب على الوجه الاول من وجهي الكبرى الثانية بمنع كون لا يؤمن للسلب الكلي فليكن رافعا للايجاب الكلي فلا يلزم ان لا يؤمن ابو لهب بلا يؤمن ويؤيده ان ابا لهب لو كذب لا يؤمن لزم ان لا يكذب ببعض متعلقات لا يؤمن كما لا يخفى كيف لا ومن النسب التي اخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم ما كان مسلما عند ابي لهب كانك وانهم ميتون مثلا فلو كان للسلب الكلي يلزم الكذب والحق في الجواب ان يقال ان مبنى الاستدلال على ان يكون المراد بلا يؤمن عدم الايمان بنفس النسب التي اخبر بها النبي وليس كذلك بل المراد عدم الايمان بها من حيث انها من عند الله سواء لم يؤمن ببعضها اصلا لا من حيث الذات ولا من حيث انها من عند الله او آمن ببعضها لا من الحيثية الثانية فان الايمان هو التصديق بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من عند الله من حيث انه جاء به من عند الله وانتفاء هذا المجموع قد يكون بانتفاء القيد فليكن ابو لهب مصدقا بلا يؤمن من حيث هو ولم يكن مصدقا به من حيث انه من عند الله فاذا كلف بالتصديق بلا يؤمن من الحيثية الثانية

لا يلزم الجمع بين النقيضين بشيء من المادين مع كونه لا يؤمن لسلب الكل فليجب هذا بالتنزل بالجنب قوله

بانه ليس تكليفا بالجمع بين النقيضين بشيء من المادين قوله وكلف التصديق به اي تفصيلا والا فقد كلف

به اجمالا فح لا يلزم اختلاف الايمان بحسب الاشخاص **فصل في تعليل بعض افعاله تعالى**

بالاغراض قوله ذهب المعتزلة الى وجوب تعليل افعاله تعالى اي تعليل كل فعل من افعاله بالاغراض

واستدلوا بالنقل والعقل اما بالنقل فبالآيات الآتية واما بالعقل فبما يأتي في الشرح من ان الفعل الخالي

عن الغرض عبث الخ قوله الى عدمه اي عدم جوازه وكتب ايضا اي الى عدم تعليل شيء من افعاله فانه ادعى المعتزلة

ايجابا كليا والاشاعرة سلبا كليا وكتب ايضا وتمسكوا في ذلك بوجوه اثنان ما يشير اليه المصنف بقوله

كما يشهد به استدلالهم بانه وبانه والثالث انه لو كان فعله تعالى لغرض لكان تعالى ناقصا في ذاته مستكملا

بغيره اعني تحصيل الحاصل ذلك الغرض لكن اللازم باطل فالملزوم مثله اما بطلان اللازم فظاهر واما الملازمة

فلان الغرض لابد ان يكون اصلح للفاعل من عدمه والا لم يكن باعثا له على الفعل وسببا للاقدام ضرورة وذلك معنى

الكمال ورد بمنع الملازمة لمنع كون وجود الغرض اصلح للفاعل لجواز ان يكون اصلح لغيره ولا نسلم انه ح لا يكون باعثا

للاقدام ودعوى الضرورة ممنوعة وبما مر في رد قول المعتزلة لو كانت الصفات زائدة على ذاته لكان ناقصا

لذاته مستكملا بغيره والرابع انه لو كان فعله تعالى لغرض لكان وجود الغرض بتوسط الفعل لكن اللازم باطل

اما الملازمة فلظهور ان للفعل دخلا في وجود الغرض واما البطلان اللازم فلان الغرض فعل من افعاله تعالى

وكل فعل منها ابتدائي صادر بتأثيره تعالى فيه ابتداء على ما سلف فجعل بعضها غرضا وبعضها سببا تحكم بحت

ورد بجواز ان يكون الغرض امرا اعتباريا وما سلف هو استناد الموجودات الخارجية اليه تعالى ابتداء

وبان توقف بعض الاشياء على بعض ينبغي ان لا ينكره احد كتوقف العرض على الجوهر بان تساوى وجوده

وعدمه

او على ما بالنسبة اليه او كان وجوده مرجحا بالنظر اليه قال والحق ان اه اقول لما لم يتم دلائل
المعتزلة على وجوب التعليل في كل فعل من افعاله ولا دلائل الاشاعرة على امتناع التعليل في شيء من افعاله
وكانت الآيات الآمرة ظاهرة في وقوع التعليل في البعض اختار المصنف جواز التعليل في الكل ووقوعه
في البعض فقال والحق اه قوله اى الحكم الباعثة للاقدام قوله الراجعة الى العباد اشارة الى ان الغرض لا يجب
ان يكون صالحا للفاعل بل يجوز ان يكون صالحا لغيره قوله اى خلاف القول اى خلاف الاشاعرة لقول المعتزلة
بوجوب التعليل في كل فعل قال كما يشهد به استدلالهم اى الاشاعرة وكتب ايضا لانه وان شهد هذان
الاستدلالان بعدم اللزوم والعموم الا ان الاستدلالين الاخيرين المارين يشهدان بعدم الجواز في شيء من افعاله
ولا يضر شهادة هذين في ذلك لان دعوى المعتزلة لزوم التعليل وعمومه في كل فعل يكفي لرده ذلك تخلفه في مادة
قال بانه لا بد من الانتهاء كان حاصل الاستدلال انه لو علل كل فعل من افعاله تعالى بالغرض وكل غرض فعل
من افعاله تعالى لا بد ان لا يعلل بعض منها به لكن التالي باطل لانه خلاف المفروض واما الملازمة
فلانه اه ورد بجواز ان يكون بعض تلك الاغراض امورا اعتبارية وبان التسلسل هنا في امور غير متناهية
بمعنى لا يقف عند حد لجواز ان يكون الفعل في يوم والغرض في يوم بعده وغرض ذلك الغرض في يوم ثالث
وهكذا قال اليها اى فعل قوله يكون غرضا ومقصودا في نفسه قوله وانه قبيح يجب تنزيهه اه ورد بعد تسليم تصور
القبح بالنسبة اليه تعالى بانه ان اريد بالعبث ما خلا عن الغرض فالكبرى عين المتنازع والا وسط غير الاصغر
او خلا عن الفوائد والمصالح فالصغرى ممنوعة اذ لا يلزم من خلو الفعل عن الغرض خلوه عن الفائدة والمصلحة
قوله فان الثواب منفعة اثبات لعدم جواز الثواب عليه تعالى بدون التحقق مترتب عن امتثال التكليف قوله
وان الاعمال تأثيرا اه اثبات لكون الاعمال وامتثال التكليف علة مؤثرة لاستحقاق الثواب بالنظر الى الوجود الخارجي

وان كان الامر بالعكس بالنسبة الى الوجود الذهني قوله لا يبطل حسنه تفويت اه دفع لما يقال من ان كون التعريض للمنفعة جهة محسنة معارض بكون التعريض للعذاب جهة مقبحة بل الثاني اكثر لان الغلبة للشقاوة والكفر فلم يصلح الاول لكونه غرضا للتكليف

فصل في مباحث الهدى والاضلال وغيرهما

قوله وانه لا قبح فيه اه بمعنى استحقاق الذم عند العقلاء فيتجه ان الحسن والقبح المتنازع فيه استحقاق المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب آجلا قوله وهي اى الهداية المتعدية حقيقة الدلالة على ذات الطريق الموصل باتفاق المعتزلة والاشاعرة كما يقتضيه السياق لا من حيث انه موصل والا لصح التعليق والتخصيص الآتيان من غير صرف عن هذا المعنى ويجوز ان تكون من تلك الحيثية لكن تكون الدلالة حينئذ بمعنى مجرد الذكر والتصوير بتلك الحيثية وكتب ايضا وبعبارة اخرى ارائة الطريق واعلامه اى اعلام ذات الطريق اى من حيث انه موصل لكن تكون الارائة والاعلام بمعنى التعريف والتصوير من الرؤية والعلم بمعنى العرفان قوله سواء كانت موصلة اى الى الطريق والمطلوب قوله اولا بان لم تكن موصلة الى شيء منهما او تكون موصلة الى الطريق دون المطلوب قوله الاضلال وهو متعلق بليس الا قوله وهو ضد الهداية اللام كاللام الآتية في الطريق للعهد قوله فهو الدلالة على خلاف الطريق اى الدلالة على ذات الطريق المخالف للطريق الموصل لا من حيث انه مخالف ولا من حيث انه طريق موصل كما هو معنى الاضلال المشهور والا لصح التعليق كالتخصيص اما من الحيثية الاولى فلان معنى الهداية التي يصح تعلقها وتخصيصها واما من الحيثية الثانية فظاهر الا ان تكون الدلالة على التقدير من بمعنى مجرد الذكر والتصوير قوله فالبعض اى من افراد الهداية والاضلال قوله على وجه الاولى فتارة على وجه اه وتارة على وجه اه قوله فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره الاية لا يقال ان المعلق في هذه الاية بالاية شرح الصدور للاسلام وفي الاية التالية جعل الصدر ضيقا لا الهداية في الاولى والاضلال في الثانية

لانا نقول

الا ان نقول ان شرح الصلاة هداية مخصوصة وان عمل الصلاة منيقا اضلال مخصوص نعم يتجه ان هذا اللف بين المخصوصين ليصح تعليقهما فالهداية في الاية الاولى بمعنى اعلام الطريق الغير الموصل من حيث انه موصل فالتمثيل بالآيتين لم يقع في محله قوله والبعض على وجه اى البعض الآخر من افراد الهداية والاضلال لكن لم نجد مثال الثاني قوله وقد اورده نشر على غير وفق اللف قوله لاختصاصه للهداية والاضلال قوله الارشاد والدلالة هداى وكذا من شأنه عليه السلام اعلام ذات الطريق المخالف للطريق الموصل او مجرد ذكره من حيث انه مخالف وكذا من شأن الشيطان ذكره من حيث انه موصل فلا تكن من القاصرين قوله على الطريق الحق اى على ذاته او ذكر الطريق الحق من حيث انه حق من غير ان يحمل على ما به قوله وايضا التعليق اى تعليق الهداية والاضلال قوله والدلالة اى على الطريق الموصل او على خلافه قوله عامة فانه دل الكل على الطريق الموصل وعلى خلافه قوله عامة للمؤمنين والضالين لكان الله تعالى يكون الهداية صفة مدح والمضلية بالفتح صفة ذم وكذا لا يكون الناس مفترقين حتى يكون بعضهم مهديين وبعضهم مضلين وكذا لا يحسن المقابلة بين الهداية والاضلال قوله وان نسبة الهداية اى الهداية المنسوبة قوله ووصول الطريق اى الايمان والطاعة قوله اى فقدان الطريق اى الكفر والعصيان قوله واذا كانت النسبة اى نسبة الهداية والاضلال اليه تعالى قال واما عند المعتزلة بناء على اصلهم الفاسد انه لو خلق فيهم الهداية والضلال لما صح منه المدح والذم والثواب والعقاب قوله افعال العباد كالكفر والايمان والطاعة والعصيان قال الهداية حقيقة هي الدلالة اى وفاقا قوله والعدول الى المجاز كما هو رأى المعتزلة في الهداية والاضلال المنسوبين اليه تعالى قوله لنسبة الهداية اه اى للهداية والاضلال المنسوبين قوله انما يكون بخلقه وايجاده اى فاذا نسب اليه تعالى كانت النسبة حقيقة واذا نسب الى غيره تعالى كانت من النسبة الى السبب الداعي

قوله بنفس الفعل بمعنى التأثير قوله لكن يرد عليه حاصله ان التوجيه المذكور انما يفيد كون النسبة حقيقة
ولا يفيد كون المنسوب باقيا على حقيقته مع انه المطلوب قوله كالهداية والاضلال يعنى انهما ليسا من الحاصل
بالمصدر قوله مطاوعى الهداية فانهما حينئذ يكونان من الحاصل بالمصدر قوله لانهما اى الهداية والاهتداء
والضلال والاضلال قوله علم وتعلم فكما ان التعلم ليس مطاوعا للتعليم بل بمعنى اخذ العلم من المعلم فقد
يترتب من التعليم وقد لا فلذا صح ان يقال علمته فلم يتعلم فهو اخص من مطاوعه وكذلك الاهتداء ليس مطاوعا
للهداية بل اخص من مطاوعه قوله مستعملة فيما اى في الدلالة التي هو الوصول او هو كما ان الاضلال قوله فلا اشكال
اى لا علينا ولا على المعتزلة قوله وكان الاضلال اى مثلا ليشمل الطبع والختم قال بانه لا يهتدى صريح في ان
اللطف لا يجب عليه تعالى عندهم اذا علم انه لا يهتدى قوله وهو الدلالة لا بالمعنى الذى مر بل بمعنى الدلالة
على خلاف الطريق الموصل من حيث انه طريق موصل وحمله على ما قبله الحيثية وههنا بحث وهو ان كلام
الشارح ههنا مشعر بان هذه الدلالة بهذه الحيثية معنى لغوى للاضلال عند المعتزلة وفيما سبق مشعر بان هذه الدلالة
لا من هذه الحيثية معنى لغوى له باتفاق الاشاعرة والمعتزلة قال فمنعنا اى فمنعنا الفاظ مترادفة اذ هى
خلق قدرة الطاعة فمعنى هذا لا يقال للطفل انه معصوم عقلا فرع على القول الاول الاتى عبارة لا يمنع التكليف
تكليفه بترك الذنب لا يستحق المدح بترك الذنب ولا الثواب عليه ولا التكليف به حسب عنوانه قوله المدح
عاجلا قوله ولا الثواب آجلا قوله ولا يجوز التكليف به قوله اللطف اعم من التوفيق والعصمة اذ هو ما يختار له
قال منع اللطف اى اللطف المحصل للواجب فقط لا اللطف المحصل لترك القبيح ايضا على ما يقتضيه
صنيعه وكتب ايضا والاضلال منع اللطف باقسامه الثلثة اعنى اللطف المقرب واللطفين المحصلين للواجب
وترك القبيح ولذا قال المصنف فيما مر والاضلال منع الالطاف بصيغة الجمع فصل قال علم الله

اى قدرة

اى قدّره فى علمه لبطلانها قال لبطلان حيوة الحيوان قطعاً لا فرضاً بحيث لا محيص عنه لا تقدما ولا تأخراً
قال وهو واحد وفاقاً لجمهور المعتزلة وخلافاً للكعبى حيث قال ان للمقتول اجلين القتل والموت
وللفلاسفة حيث قالوا ان للحيوان اجلاً طبيعياً واخترامياً ولبعض المحدثين القائلين باجلين معلق
ومبرم قوله كان على المخالف وهو جمهور المعتزلة قال والمقتول ميت اه وفاقاً للكعبى وخلافاً لجمهور المعتزلة
حيث قالوا ان الاجل بالمعنى المذكور لم يتحقق فى المقتول اما زمان القتل فلانه لم يقدره تعالى للموت
واما الزمان الى الذى علم الله لبطلان الحيوة فيه لولا القتل فلعدم تحقق البطلان فيه فمعنى قولهم
المقتول ليس ميتاً باجله لا اجل له حتى يموت فيه وانما يكون له اجل لو عاش ويموت فيه قوله الذى علم الله
اى قدره الله فى علمه لبطلانها قوله لبطلان حيوته ولو لم يقتل جاز ان يموت فى ذلك الوقت خلافاً لجمهور
المعتزلة القائلين بانه لو لم يقتل لعاش الى امتداد اجله وان لا يموت خلافاً لابى هذيل من المعتزلة
حيث قال لو لم يقتل لمات البتة فى ذلك الوقت والا لكان القاتل مغيراً لمعلوم الله تعالى وهو محال
قال مما خلقه الله تعالى ~~الخلق~~ بمعنى افادة الوجود فى غيره او بمعنى التعيين والتقدير قوله اى فى ذلك لا مباشرة وفاقاً
قوله ولا توليداً اى على الاختلاف **فصل فى الرزق** قوله فى الرزق فبالكسر لما رزق وبالفتح مصدر
كما ان الذبح بالكسر اسم لما ذبح وبالفتح مصدر قوله وعلى هذا اشارة الى ان الاولى ان يقول فكل يستوفى
قوله ولا الغير مستدرك قوله ولا واجب عليه فصدق السالبتين عندهم لانتفاء الموضوع واما عند
المعتزلة فلانتفاء المحمول قوله من جملتهم العقل حاكماً اى مدركاً للحسن والقبح بمعنى استحقاق المدح والذم عند
العقلاء او استحقاقهما عند الله مع الثواب والعقاب قوله ونحن لا نجعله حاكماً يتجه انه قد سبق ان كل ما يفعله
تعالى فهو حسن ولا خفاء فى ان هذا حكم العقل الا ان يقال ان المراد لا نجعل العقل حاكماً لكل من الحسن والقبح
بالنسبة اليه تعالى بل للحسن فقط قوله هو الله اى شرع الله قوله لا وجوب عليه خلافاً للمعتزلة قوله كما لا وجوب عنه
اى خلافاً للفلاسفة فالاول يستعمل فى الامور الاختيارية والثانى فى غيرها قوله ورزقه اى بعد تسليم تصور

بالقبح بالنسبة اليه تعالى قوله بالنفع اى منع الصغرى او الكبرى قوله لجواز ان اه ستند منع الصغرى قوله
او يتعلق سند منع الكبرى قوله وسند بعده اه اشارة الى منع الكبرى قوله بان علم اه اى بمنع الصغرى
لان علم اه قال ان لا يبقى كافر اى كافرا قال ولا فاسق اى فاسقا قوله لان من الالطاف ما اه اغاية لو
كان اللطف المحصل عندهم منتهيا الى حد الالجاء وليس كذلك قوله محصل للايمان والطاعة قال
ويجب ان لا يخلو اه ولهم اصل مما سبق ان يقولوا انما ترك هذا الجواب لعلمه بانه لا يجدى قوله ما يفعل الله
تعالى بالعبد الاولى بالحيوان ليشمل البهائم قال من الالم اى الالم الذى لم يقصد جزاء لما صدر عن العبد
كالم الحد كما فى المواقف وكتب ايضا سواء كان من الله او من العبد قوله فيخرج الاجر عن تعريف العوض
وكتب ايضا اى بقيد التعظيم وكذا بقيد ما يفعل الله تعالى قوله وكذا التفضل اى بقيد الاستحقاق قال
فى وجوب كونه اه اى كون عوض المؤمن العاقل لا عوض كل ذى الم بقرينة ما يأتى قوله فقيل القائل ابو هاشم
واتباعه قوله لا لانه لا يجب اى لانه لو كان فى الآخرة لوجب دوامه لما يأتى لكنه لا يجب دوامه فقوله
لا يجب مقدمة رافعة قوله وقيل القائل هو العلاف والجبائى وكثير من المتقدمين قوله نعم اى يجب كونه فى
الآخرة لانه يجب دوامه قوله لان انقطاعه اشارة الى الملازمة الصغرى حتى اى لانه لو انقطع لحصل الالم
بسبب الانقطاع وقوله فيتحقق بهذا تالى النتيجة وقوله وسنده اه منع للصغرى قوله وهكذا فلا يلزم دوام
العوض ودار الدنيا ليست بدار الدوام قوله بجواز عدم شعوره اما بسبب الموت او بتفريق العوض
على الاوقات بحيث لا يظهر له اثره اه تأمل قوله فمن قال به اى بالحبوط من الذين قالوا بان اعواض
الكفار والفساق فى الآخرة قوله فى نعيم العوض المستحق بسبب نحو الالم فى الدنيا قوله ومن لا من المذكورين
قوله بحيث لا يظهر هذه الحيثية مع الحيثية الآتية تقتضى ان يكون المراد بالاوقات بعضها اذ لو اريد جميعها
لا حاجة الى القول بعدم ظهور التخفيف فانه لا يتصور الانقطاع عنه حتى يتألم به قال وفى ان البهائم
على تقدير تعويضها فى الآخرة قوله ويعنون بالاصلح الانفع الا ان الجبائى منهم اعتبر فى الانفع جانب علم الله

ونفع

قوله عم ان محل ما علم الله نفعه في الدين وجب عليه اعطائه كاماتة من علم الله منه الكفر وتعريض من علم منه الايمان للثواب فيرد عليه من مات كافراً او عاصيا وغيره لم يعتبر ذلك بل اعتبر اعتقاد العبد سواء كان انفع في علم الله ايضا كتعريض من علم منه الايمان اولا كتعريض من علم منه الكفر فيرد عليه من مات صغيرا قال وسقط الواو نظراً الى كلام المصنف بعضا او فصل في اسماء الله قوله ع ما هو مصطلح النحاة والمناطقة قوله ذكر الشيء باسمه فهي ع الاول صفة الواضع وع الثاني صفة المستعمل قوله وكانت الاحكام كانه عطف السبب قوله اطلق البعض وهو ابن فورك وغيره قوله قال المصنف اى اى المصنف قوله ذلك البعض وقال والقول وكتب ايضا اى بحيث يشمل ذلك الاكثر وغيره قال وان التسمية غيرها اى غير المسمى وغير الاسم الذى هو اللفظ المسمى لا غير الاسم الذى هو اللفظ فان ابن فورك واتباعه من جملة اصحابنا الذاهبين الى ان التسمية هي نفس الاقوال الدالة كما في شرح المقاصد قال المدلول اى المدلول المطابقي اى مدلول ماصدقاته من لفظ زيد وعمرو وغيرهما قوله لفظ الاسم اى مفهومه قوله تجوزاً لانه اى تجوز لغويا باطلاق الدال وارادة المدلول او حذفيا اى مدلول الاسم على حذف المضاف قوله ان مدلول الاسم اى المدلول المطابقي لكل اسم قوله نفس المسمى اى الذات لا الموضوع له قوله وكتب ايضا فالمراد بالمسمى اما الموضوع له او الذات وع الثاني المراد بكون الاسم عين المسمى مطلقا هو الاتحاد المعتبر في الحمل قوله وقد يقال القائل الشيخ الاشعري وبعض اصحابنا الا ان الشيخ اراد بالاسم المدلول المطابقي وبالمسمى الذات فالمدلول المطابقي للفظ الله عين الذات و في الخالق والرازق غيره وفي العالم والقادر لا عينه ولا غيره وهؤلاء البعض ارادوا بالمدلول ما هو اعم من المطابقي وبالمسمى ما اراده الشيخ واعتبروا في الصفات المعاني المقصودة وصرحوا بان الاسم نفس الخلق مثلا قوله كاسماء الافعال من الرازق والخالق وغيرهما وكتب ايضا فيه ان المراد بالفعل ما هو المصطلح فينبغي ان يكون موجوداً والخلق والرزق مثلا من الخالق والرازق ليسا بموجودين قوله فان الكلام فيما اى في مدلول ما صدق عليه اه

قوله وان مدلول لفظ اه ای ماصدق علی مدلوله اه قال کافی نیل مکتوب الکتابۃ ان کانت بمعنی ایجاد النقش
فی الجسم فصفۃ النقش او بمعنی تصویر اللفظ بالنقش فصفۃ اللفظ قوله نقش اللفظ ان کان بالقاف و
الشین فهو لمعنی الاول لها او بالفاء والسین المهملۃ فهو المعنی الثانی لها وهذا الثانی هو المناسب للمقام
قوله الاسماء والصفات المراد بالاسماء الاعلام والجمع باعتبار تعدد اللغات وبالصفات المشتقات
قوله والصفات اه هذه الواوات بمعنی او قوله وکذا الاختلاف المناسب للمتن ان یقول ولا خفاء قوله
وقیل غیر جائز المناسب غیر ثابت قوله یقتضی العلم ای التصور المخصوص بالموضوع له قوله بحقیقۃ الذات
لم یقل احد ان الوضع یقتضی العلم بحقیقۃ الموضوع له فالاولی ولا سبیل الی العلم الجزئی بالذات تأمل قوله
بوجه ای کلی مخصوص فیه لکونه اه قوله فی موضوع الوصف للاحتراز عن اسمائه تعالی لیست سببا لدخول
محصیها الجنۃ

الباب السادس فی السمعیات

قوله یتوقف علیها ای بلا
واسطۃ وتوقفا قریبا فخرج ثبوته تعالی وعلمه وحیوته وغیرها قوله السمعی بمعنی السمع ای الدلیل السمعی
ویجوز ان یکون المنسوب الیه السمعی بالیاء لان المنسوب الی السمعی سمعی کما ان المنسوب الی الشافعی شافعی
قوله کالنبوۃ والمعجزۃ ولو قال تأمل قوله او تتوقف هی اه خرج بالتوقف ما ثبت بکل من السمع والعقل
کالتوحید والکلام وامکان الرؤیۃ والمعاد واما وقوعهما فسمعی صرف فذکر وقوع الاول فی الالهیات وامکان
الثانی فی السمعیات تبعی فافهم قوله کالمعاد فنسبۃ النبوۃ الی السمعی من نسبۃ الموقوف علیه الی الموقوف
ونسبۃ المعاد وما عطف علیه بالعکس

الفصل الاول فی النبوۃ

قال وکذا الرسول فعلی هذا
لفظ الرسول مرادف النبی وعلیه جمهور المعتزلۃ واما تخصیص الرسول فمذهب الاشاعرۃ وقلیل من
المعتزلۃ وقد یستدل علی الثانی بقوله تعالی **وما ارسلنا من قبلک من رسول ولا نبی**
وبما ورد فی الحدیث من زیادۃ عدد الانبیاء اعنی مائۃ واربعۃ وعشرین الفا علی عدد الرسل اعنی ثلثمائۃ
وثلثۃ عشر او خمسۃ عشر قوله واعترض ای علی جامعیۃ التعریف الثانی قوله فقیل من له کتاب او نسخ کان المراد فیل

المراد

المراد بقوله المصنف من له كتاب اه يعني ان الواو للفصل والمراد بالشريعة المتعددة وكتب ايضا او لمنع الخلو كما في حق نبينا عليه الصلوة والسلام قال وتفضل عطف تفسير اشارة الى انه ليس المراد باللطف خلق قدرة الطاعة كما هو عندنا قال لانه يتضمن اشارة الى ان التوصيف للتعليل قوله مثل الكلام التمثيل به مبني على انه لا يثبت بالدليل العقلي من الوجدان ونفصل لضده كما مر قوله والمعاد الجسماني كان المراد بالرؤية والمعاد وقوعهما والا فيمكن اثباتهما بالدليل العقلي قال ودفع الاحتمال اي دفع خوف العقاب المحتمل على حذف المضاف وذكر المصدر وارادة اسم المفعول قوله كازالة الخوف اي خوف العقاب قوله فان قيل اشارة الى شبهة طائفة اصحهم استحالت البعثة في نفسها قوله بان الباعث القائل له ارسلتك فبلغ عني قوله ولا سبيل الى ذلك لاحتمال ان يكون من القاء الجن لاجماعكم على وجوده وجواز القائه الكلام الى النبي كذا في المواقف وشرحه قوله ولا بد ان العمدة اشارة الى شبهة طائفة جوزت البعثة في نفسها لكن قالت بامتناعها لامتناع التكليف الذي لا تخلو البعثة عنه قوله وحقيقة الاعجاز اي حقيقته اللغوية قوله ثم استعير للاظهار فيستند اليه قوله ثم اسند مجازا اي مجازا لغويا والا فاطلاق المعجزة على سبب العجز حقيقة عرفية ولذا قال وهي في العرف امر اه قوله سبب العجز اي سبب الاعجاز قوله وجعل في العرف قوله للنقل اي الى المعنى العرفي قال مقرون بالتحدي ولا يشترط التصريح به بل يكفي القرينة الحالية كان قيل له ان كنت نبيا فاظهر المعجزة فاظهرها فان ظهورها حينئذ بمنزلة التصريح بالتحدي كما في المواقف وشرحه قال مع عدم المعارضة اي مع عدم ظهور مثله ممن ليس بنبي واما منه فليس بممتنع قوله على صدق دعوى الرسالة اي دون دعوى الالوهية فان ذلك وان صدر عن مدعيها لا يدل على صدقه لكونه مصادما لما يقتضيه بداهة العقل من عدم كون الاله من جنس البشر قال احتمال ان لا يكون اه بان يكون لغيره مدخل فيه ولو بالاكتساب قوله مستندا الى مدعي الرسالة اما خلقا او اكتسابا او اطلاعا وبهذا يصح اندراج قوله او الاطلاع منه في المستند الى مدعي الرسالة تأمل قوله او يكون مستندا الى اه قضية كلام الشارح ان قول المصنف وضعوه فلكي عطف

ع مدخول اللام في قوله لما صيته فيه لكن الظاهر انه عطف على مدخول على في قوله على خاصيته اه قال امن ملك اوله

اى خلقا او اكتسابا قال فان الاحتمالات قوله فنحن نقطع جواب اجمالي قوله على ان الكلام جواب تفصيلي

قوله ولهذا كانت معجزة اه مهملة لا كلية والا فانشقاق القمر ليس من جنس ما غلب على زمان نبينا

وكذا بعض معجزة سائر الانبياء تأمل قوله او غير ذلك من الاتفاقات لا يخفى انه لا فائدة في على ذكره المصنف

توهم احتمال كونه ابتداء عادة او ترك عادة في دهر سطاوته قوله على ان اه كانه من الاقناعيات

قوله ونحن لا نقول عبارة شرح المقاصد على انا لا نقول اه قال فان حصول التصديق بذلك صح الحصول

والباء للسببية وذلك اشارة الى دلالة المعجزة على الامرين وصح التصديق محذوف قوله بل مجرد اى لان

تأمل قوله ولذلك اى ولدلالة المعجزة على ما ذكر وكونها سببا لحصول التصديق لنا قال لا يتوقف ايضا

على كون الباعث دفع لما قيل ان حصول التصديق لنا بصدقه عليه السلام في دعواه متوقف على العلم بكونه

تعالى صادقا في اخباره والعلم بكونه تعالى صادقا متوقف على الدليل السمعي المتوقف على حصول التصديق

لنا عادة فيلزم الدور وحاصل الدفع منع توقف حصول التصديق لنا على العلم بكونه تعالى صادقا والسند

ما اشار اليه الشارح بقوله لذلك قال في اخباره اى فيما هو بمنزلة الاخبار قوله على بيان اخباره اى بمنزلة

قوله ان الكذب قبيح من القبح بمعنى استحقاق الذم عند العقلاء قوله لان غايته في المواقف اذ لا يقبح من الله

تعالى عندكم شيء قوله ومن ههنا اه اى من اجل دلالة المعجزة على تصديقه تعالى اياه وكفايتها لحصول

التصديق لنا من غير توقف على شيء قوله في اثبات الكلام له من غير لزوم الدور وكتب ايضا بل في اثبات علمه

وحياته ووجوده تعالى لكن لمن شاهد المعجزة تأمل بعد عبارة الشرح في اثبات الكلام له تعالى هذه العبارة

متروكة في نسخ الطبع وهي على ان اظهار المعجزة على يد الكاذب ممتنع عادة وقطعي الانتفاء كما هو حكم

سائر العاديات وان جوزه البعض بناء على شمول قدرة الله تعالى **فصل في نبوة نبينا محمد**

صلى الله عليه وسلم قوله بانه لو لم يكن الحكم الناسخ لمصلحة فمثبت طريق حبيانه هذا في المنسوخ ان يقال

لو لم يكن

لو لم يكن المنسوخ لمصلحة فعبث وان كان لمصلحة لا يعلم فواتها بالنسخ فجهل او يعلم ذلك فرعايتها
اولا ثم اهملها فبداء قوله واهملها اولا اى عند شرعية الحكم المنسوخ قوله ثم رأى رعايتها عند شرعية الناسخ
قوله اما موقت اى صريحا وكذا قوله واما مؤبد فانتهائه لا يكون سواء كان النسخ عبارة عن رفع الحكم او بيان
انتهاء الامد اما على الاول فظاهر واما على الثانى فلتحصيل الحاصل لان البيان حاصل قبل النسخ
قوله ولا تأبيد اى صريحا قوله هو فنسخه تناقض ويمكن اختيار ما فى كتب الاصول اختيار هذا الشق ومنع ملازمته
بسند انه يعلم بالنسخ ان المراد بخصوصه مؤبدا فعلوه الى وجود الناسخ كما يقال الامام عن تمسك ابدا السلطان يعطى
الحق قوله لمصلحة تجددت اختيار للشق الاخير ومنع ملازمته بسند ان البداء انما يلزم لو كانت
المصلحة متحققة عند شرعية المنسوخ واما اذا كانت متجددة فلا وقد يجاب ايضا بالاختيار المذكور
مع منع الملازمة ان اريد بالبداء المعنى الحقيقى اعنى اهمال الشيء لاجل انه ما كان ينبغى ومنع بطلان
التالى ان اريد اهماله بلا سبب فان له تعالى ان يفعل تارة ويترك اخرى لا لاجل ذلك قوله
باختلاف الازمان والاحوال وانه منقوض بحكم فى شريعة نبى كوجوب صوم يوم مخصوص لم يكن فى شريعة
من قبله بل بما يصدر منه تعالى فى عام مثلا كرخص او غلاء لم يكن فى عام سابق بان يقال لو لم يكن
ذلك لمصلحة فعبث وان كان لمصلحة لم يعلمها فى الزمن السابق فجهل او علمها واهملها اولا ثم
رأى رعايتها فبداء قوله والنسخ فى الظاهر اى دون الحقيقة واما النسخ بمعنى بيان انتهاء الامد
ففى الحقيقة ايضا

فصل فى شرائط النبوة

قوله فلو جاز التقول والافتراء فى ذلك عقلا ينبغى
ان يقول عادة لان دلالة المعجزة عندنا عادية فيجوز التقول عقلا وان لم يجز عادة لان العقل يجوز
صدورها عن المتنبى قوله غير واجبة عقلا اى عند الاشاعرة وقد مر ان اللائق ان يقول غير
لازمة عادة قوله وعن الصغائر المنفرة اى سهوا او عمدا كما يدل عليه اعادة عن وذكر التعمد
من غير المنفرة قوله لا عبرة بالظن فى باب الاعتقاد اى بالدليل الظنى او بالظن المتعلق به قوله لا يحصل منه الاعتقاد
بالظن ح

راجع الى الظن باحد المعنيين السابقين قوله والحكم القطعي بالمدعى قوله فلا نزاع فيه قلنا نعم الا انه
لا يتحقق الخروج عن العهدة في الاعتقاديات الا اذا تحقق الحكم القطعي بها قوله لا يحصل منه الظن
بالمطلوب قوله وانما علموا ذلك باعلام من الله تعالى اوله دفع لما قال المخالف سلمنا ما مر الا انهم يسندونه
الافادة والشك الى بني آدم رجما بالظن واتباعا له والرجم والاتباع في مثل ذلك حرام اما الاول
فلانه لا يليق بحكمته تعالى مع ارادته اعزاز بني آدم اذ يطلع الاعداء عليهم واما الثاني فلقوله تعالى
ولا تقف ما ليس لك به علم وكتب ايضا لحكمة لا نعرفها قوله عن ان الفلك كف منع اعتقاد التاثير
قال وتفارق المعجزة بالخلو عن دعوى النبوة دفع لما قال النافون من انه لو ظهرت الخوارق من
الولي لالتبس النبي بغيره اذ الفارق هو المعجزة وانه لو ظهرت لا لغرض التصديق انسد باب
اثبات النبوة بالمعجزة لجواز ان يكون ما يظهر من النبي لغرض آخر غير التصديق قال والولي لا يبلغ درجة النبي
مادة على الكرامة قوله وفي النبوة منع الانباء كان الاولى من منع الانبياء ليكون عطفا على قول المصنف من
منع القبائح فصل في المعاد قوله والمراد هنا الرجوع اي رجوع البدن واما الروح فلم
يطرأ عليه العدم لبقائه وفاقا قوله الى الوجود والحيوة وسرايته النفس الناطقة في البدن اي كان انسانا
قوله بعد الفناء المسبوق بالموت وبعد خروج النفس الناطقة من البدن قوله والى الحيوة بعد الموت
فيحمل من الشقين وكذا في المعطوف وكتب ايضا والى سرايته النفس في البدن بعد خروجها منه قوله
والارواح الى البدن المجردة وكتب ايضا كان الواو بمعنى او اي او رجوع الارواح المجردة الى التعلق بالا
بدان المغايرة للابدان الاولى كما هو مذهب الغزالي قوله بعد المفارقة عنها فهذا على مذهب الغزالي
والكعبي والحليمي وغيرهم ممن قالوا بالمعادين قوله رجوع الارواح المجردة قوله الى ما كانت عليه من التجرد
اي قبل التعلق بالبدن قوله من التجرد عن ذلك التعلق قبلية ذاتية والا فحدوث النفس متأخر
عن حدوث البدن وتمام المزاج وعند حدوثها تتعلق به وكتب ايضا قد يقال ان هذا لا يلائم مذهب

ارسطو

ارسطو القائل بحدوث النفس بعد البدن اذ لم يكن له تجرد قبل البدن ولا التناسخية اذ لا تجرد للنفس
على رأيهم اصلا لا قبل التعلق ببدن مخصوص ولا بعده قوله على بعض الاقوال كأنه احتراز عن قول من قال
بتجرد النفس كالغزالي كما يأتي وكتب ايضا وهو على ما في شرح المواقف القول بان فناء الاجسام باعدامها
دون القول بان فنائها بتفرقة اجزائها واختلاط بعضها ببعض وبالجملة هو القول الاول مما اثبته الشارح
دون القولين الاخيرين واما الثاني منهما فظاهر واما الاول فمبني على عدم كون المزاج والحيوة والتأليفات
وسائر الاعراض من المشخصات قوله حاول بيان جوازها فالمعاد الجسماني يتوقف عليها عند من يقول باعدام
الاجسام دون من يقول بان فنائها عبارة عن تفرق اجزائها واختلاط بعضها ببعض كما يدل عليه قصة
ابراهيم عليه السلام في احياء الطير شرح مواقف وسيأتي ان المعاد الجسماني متوقف على اعادة المعدوم
على كل من القولين للجزم بفناء التألف والمزاج وكثير من الاعراض والهيأت تفتأمل قال على ان المعدوم الممكن
اما بعد الوجود وكتب ايضا علاوة للدليل السابق فان اريد بالمعدوم فيه البدن مع ما يحل فيه وباعادته
ايجاده بعد الفناء كما هو القول الاول من قولي المعاد الجسماني فبناء العلاوة على رأي الفلاسفة من
بقاء الهيولى فيكون الزامية او رأي المعتزلة من كون المعدوم الممكن ثابتا في الخارج فيكون تحقيقية وان اريد
ما يشمل المزاج وسائر المشخصات القائمة بالاجزاء المتفرقة وباعادته ما يشمل اتصاف تلك الاجزاء
بتلك المشخصات كما هو القول الثاني فيمكن حملها عليه فيكون تحقيقية على رأينا وان اباه صنيع نقل
الشارح كما يأتي عن شرح المقاصد قوله قابل للوجود الثانوي قال واحتج المخالف بان المعدوم اه وهم على
ما في شرح المواقف الفلاسفة والتناسخية المنكرون للمعاد الجسماني وابو الحسين البصري ومحمود الخوارزمي
من المعتزلة وبعض الكرامية المعترفون به القائلون بان اعادة الاجسام جمع اجزائها المتفرقة قال بان
المعدوم لا اشارة اليه كما لا للعدول وهذه القضية صغرى والكبرى اه وكل ما لا اشارة اليه لا حكم عليه بصحة
العود مطوية قال فلا حكم عليه اه نتيجة وقول الشارح ولا اعادة الا بعد اه كبرى ثانية والجواب الآتي

بيان بحث اعادة المعدوم

منع للصغرى ان اريد بالاشارة المنفية فيها الاشارة العقلية وللكبرى الاولى ان اريد بها الاشارة الخارجية
قوله لاقتضائه ثبوت المحكوم عليه دليل للكبرى المطوية وكتب ايضا دليل لتفرع النتيجة عن الصغرى وفي الحقيقة
دليل الكبرى قال وبانه لو اعيد اه هذا حقيقة قياس مركب من اقتراني واستثنائي تقريره لو اعيد المعدوم
بعينه لاعيد الوقت ولو اعيد الوقت لم يكن فرق بين المبدء والمعاد لكن عدم الفرق محال والجواب
الاول منع للملازمة الصغروية بمنع كون الوقت من المشخصات وللملازمة الكبروية بعد تسليم كونه من
المشخصات وقس على ذلك القياس والجواب بالنظر الى تخلل العدم بين الشيء ونفسه من غير فرق قوله
وانه محال اى عدم بقاء الفرق المذكور قال تخلل العدم بين اه بناء على ان الوقت من المشخصات
قوله والا لا متنع اه اشارة الى النقض الاجمالي قوله الوجود اولا لامتناع الحكم عليه كما مر لا لذاته
قوله نقطع بكون هذا اى في اليوم قوله اى من غير سبق سبقا ذاتيا قوله اى مع سبق سبقا ذاتيا قوله
بينهما تقدم بالذات قال والمعتمد انه قد ثبت اى المعتمد ان المعاد الجسماني ثابت بالدليل السمعي اذ قد
ثبت بالكتاب اه لا العقل تأمل قال المعاد الجسماني اى فقط او مع الروحاني قال ومن يقول بتجرد النفس وبقائها
قد يقال لا حاجة الى القول بتجرد النفس فان الحشر على رأى من قال بجسميتها وبانه عبارة عن اجتماع
الاجزاء الاصلية بعد التفرق ظاهر ايضا بمعنى ماذكره المتن قوله لا يقدح في شبه المنكرين لا من الشبه الثلثة المارة
ولا من الشبه الآتية من اكل الانسان انسانا واكل الكافر مؤمنا قال فالحشر على رأيه ظاهر وعلى القول
بجسميتها وبتعلقها ببدن آخر في الآخرة وان لم يقل به احد قال لكونه عودا اى لكون عود النفس
عودا قوله في الآخرة الى التعدد الابدان ذكر تعدد الابدان هنا باعتبار تعدد النفوس والا فالحشر
عود كل نفس الى بدن واحد بخلاف تعدد الابدان فيها بالتناسخ فان التناسخ عود كل نفس الى ابدان متعددة
بل غير متناهية قوله والتناسخ هو الكبرى الشكل الثاني وكتب ايضا الواو ليست للعطف والاتفاق وكون
التناسخ عودا للنفس اه قوله نعم اى الكن قوله ولا ضير في ذلك ايضا لا يخفى انه يبقى الاعتراض الآتي بكون الاجزاء
الاصلية

الاصلية للبدن المأكول اجزاءً اصلية لبدن آخر كما يدعيها من قال بكون النفوس اجساما لم قال
وان لم يكن هو البدن الاول بناءً على عدم قوله باعادة التأليف والمزاج وغيرهما من الاعراض المتشخصة
التي كانت في الدنيا بل قوله بحدوث ذلك في الآخرة قال بعينه وتشخصه اه يعني ان الحشر لا يتوقف
على عود البدن الاول بتشخصه فليكن مماثلا للاول ثم هذا مبني على تسليم ان التأليف والهيآت
والمزاج والامور المنضمة الى الاجزاء الاصلية من المتشخصات حتى لو لم يكن عائدا بتشخصه يكون
تناسخا ـــــ ع قوله وهو باق بعينه وكذا الاجزاء الاصلية من البدن ولهذا يقال للشخص
من الصبا الى الشيخوخة هو انه بعينه وان تبدلت الصور والهيآت بل كثير من الاعضاء
والآلات ولا يقال لمن جنى في الشباب فعوقب في المشيب انها عقوبة لغير الجاني قاله في شرح
المقاصد قوله للمعاد الجسماني اي فقط او مع الروحاني بقرينة جواب المصنف ثم المراد بالمعاد
الجسماني فقط عود الجسم بعينه وتشخصه هذا وانه لا يلزم من نفي المعاد الجسماني بهذا المعنى نفيه
مطلقا والقول بالمعاد الروحاني فقط تدبر وجهه انه اذا لم يعد بتشخصه فهو ليس اعادة بل
ايجاد مثله ـــــ ع قال بامتناع اعادة المعدوم دليل الكبرى وقوله اشارة والمعاد الجسماني يتوقف اه
صغرى تقرير القياس المعاد الجسماني يتوقف على اعادة المعدوم وما يتوقف على اعادة المعدوم
ممتنع لامتناع اعادة المعدوم قوله والمعاد الجسماني اشارة الى الصغرى وكتب ايضا اي فقط بعينه
وتشخصه او مع الروحاني قوله بفناء التأليف اه اي وكل منها من المشخصات قوله من الاعراض والهيآت
قوله والجواب منع اه منع الكبرى وكتب ايضا منع للكبرى بمنع دليلها قوله مع انك اه منع للصغرى وكتب ايضا
منع للصغرى لكنه على رأي الغزالي ونحوه قوله من قوله ان من يقول اي من قول المصنف ومن يقول اه
قال انه لا يتوقف اي المعاد الجسماني عند من يقول بتجرد النفس وكتب ايضا اما اذا كان عنده
عين البدن الاول بجميع اجزائه الشخص فظاهر واما اذا كان غيره بعد الاجزاء الاصلية سواء كانت

متفرقة او فانية فلعدم التزامه كون الاجزاء معادة بشخصها فظهر ان من يقول بكون النفس جسما
ساريا لو لم يلزم ايضا كون المعاد عين الاول لم يتوقف المعاد الجسمي في عنده على ما ذكر سوى امكان الحشر
عنده ايجادا او اعادة بعد الفناء او جمعا بعد التفرق قوله اي على اعادة المعدوم اما لان العود الى بدن
غير البدن الاول بجميع اجزائه او بعضه بناء على ان الاجزاء الاصلية والتأليف والهيئات والمزاج
ولا نسلم انها من المشخصات ولئن سلمنا لئن سلمنا لا نسلم من عدم عودها امتناع المعاد
الجسمي فافهم قال او تعذيب الاجزاء المطيعة ويدفع هذا بان العبرة في العصيان والطاعة و
التنعيم والتعذيب انما هي بالنفس كما تأمل قال ويرد بان الحشر اعادة الاجزاء الاصلية ولا يخفى ان
هذا ليس جوابا للعلاوة لان الاجزاء الاصلية للمأكول على هذا الجواب يعاد فيه لا في الآكل لانها
فضلة بالنسبة اليه فيلزم تنعيم الاجزاء العاصية وانما الجواب انا لا نسلم وقوع تلك الاجزاء جزء الاكل
وعلى تقدير التسليم فلا نسلم استحالة التنعيم المذكور لان العبرة في التعذيب والتنعيم بالروح وكتب ايضا
واعترض بان وجود اجزاء باقية كذلك في البدن في حيز المنع فالاظهر انها اجزاء متحققة اول تعلق
الروح بالبدن حالا بتعلق به ونه عادة والمراد المصنف بقوله من ابتداء الخلق حال هو الاجزاء الاصلية
المصر اضافي بالنسبة الى اجزاء كانت فضلة على القول بكون النفوس اجساما فالكون المعاد تلك الاجزاء
مع التأليف والمزاج وغيرهما من المشخصات وحقيقة على القول بكونها مجردة وعودها الاجزاء
الاصلية لحدوث مشخصات اخر في الآخرة قوله من غير لزوم فساد من الفسادين الاولين اي عدم
كون الآكل والمأكول معادا بعينه وعدم اولوية جعل الاجزاء جزء احدهما دون الآخر والاول الفساد
الثالث باق لان الاجزاء التي كانت اصلا في المأكول لما اكتسبت العصيان في الآكل لزم منها اعادتها
في المأكول تنعيم الاجزاء العاصية قال ايصال الجزاء الى اه غاية الامر انه يستلزم الايلام والاذلال
قوله بما ذكر من ان المعاد اه وكذا ان المعاد هو الاجزاء بأسرها لا الاجزاء الاصلية قوله هو الاجزاء اي الاجزاء
بأسرها

باسرها قوله وغاية لكل مقصود والحاصل ان معنى الاول المبدء ومعنى الآخر الغاية ومعنى الكليتين
مستفاد من الحصر تامل قوله بالنسبة الى كل حى اى هو الاول والآخر فى الحيوة قوله آخر كل شئ
اى موجود قوله بحسب الزمان اى كان عمه المستدل قوله على ابدية الجنة وعدم فنائها لا قبل القيمة
ولا بعدها قوله واجيب بان الفناء تسليم لكن الهلاك بمعنى الانعدام لكن لا مطلقا بل بالنظر الى الذات
قوله لا يتحقق الوجود قد يقال ان هذا يقتضى ان العدم اولى بالممكن بالنظر الى ذاته تامل قال
لان الجنة عرضها فالمستدل بهذه والآية الآتية من قوله تعالى وكل شئ هالك الا
وجهه على ما فى شرح المواقف ابو هاشم قال مثل عرض السماء والارض الظاهر ترك المثل حتى يتم
استدلال القيل ثم الجواب بان المثل اه كما فى شرح المواقف والطوالع قال لعنصر واحد وحدة
نوعية قال مختلفة الطبايع والحقايق قوله عود الارواح الى ابدانها الاول فى هذا العالم قوله
بل تعلقها ببدن آخر الاولى بابدان اخر وكتب ايضا ولا يتأتى هذه الفرق على الاحتمال الاول
من الاحتمالين المارين للامام الغزالى ويعرف بوجه آخر على ان الابدان التى يعود فيها الارواح
عند اهل السنة لا تكون بخلافها عند التناسخية فصل فى سؤال القبر قوله لا نسلم اشتراط الحيوة بالبنية
جواب صوريته الاكل والاحراق بقرينة العلاوة ويعرف منه جواب ولا حيوة مع فساد البنية
قوله لمن احرق او اكله السبع قوله بمنزلة التعليق بالمحال من قبيل قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح
آباؤكم الا ما قد سلف فصل فى الثواب قال ومعنى وجوبهما على الله تعالى عندنا فيه مسامحة
والمراد ان معنى وجوبهما عدم تخلفهما لانه وعد علاه قوله وفيه انه يلزم الكذب انما يلزم الكذب
لو لم تكن معلقة فى علمه تعالى وارادته بالمشيئة تامل قال لوجوب الكل ما فى فعله او لعذب بكل ذلك
تامل قال وذلك لان العطف على الوعيد اشارة الى ان العطف فى المتن عطف السبب على المسبب فصل فى خلود
الجنة قال علية التناهى لخروج الفاسق قال ولا نسلم صحة القياس لو سلمت علية فلا نسلم اه قوله

فهو من اهل السنة بلا خلاف فى ان من آمن بعده اى وترك المعاصى الى ان مات عليها قوله احاديث
كثيرة وبالعكس فصل فى الايمان قال فى عرف اهل اللغة اى فى عرف فهم الطاسى قال
التصديق اى اللغوى والميزانى كما هو مذهب المصنف من اتحادهما قوله من التكذيب والمخالفة
متنانه فيه الأمن وآمنا قال تصديق النبى وهذا مذهب الاشعرى واتباعه وعليه القاضى والاستاذ
وكذا الصالحى وابن الراوندى من المعتزلة كذا فى شرح المواقف وشرح العقائد النسفية انه
مذهب المحققين واختيار ابى منصور قال مجيئه به من عند الله من حيث انه جاء به
من عنده قال بالضرورة الاقرار شرط لاجراء الاحكام فى الدنيا قوله الى النقل واشتهاره
بحيث يعلم العامة اى على حاصلا من التواتر فالمراد بالضرورة الضرورة التواترية قوله النقل
واشتهاره اى الاثبات كونه من الدين وان افتقر الى ذلك لاثبات نفسه حيث قالوا
ان الايمان برهانى فتقييد العلم بالضرورة احتراز عن الاجتهاديات قال ع انه لابد
فى الايمان كلمة فى شرعه بظرفية الايمان للاقرار ظرفية الكل للجزء قوله لا يكون مؤمنا عند الله
كما لا يكون مؤمنا عند الناس قوله ولا يتحقق الاولى فلا قوله للتصديق فقط فانه ح يكون مؤمنا
عند الله وكافرا عند الناس قال لا يخرج بترك العمل ويخرج من الايمان بترك كل من التصديق والاقرار
قال من الايمان اقام المظهر مقام المضمر اشارة الى تغاير الايمانين كما يعلم من جواب قول المصنف فان
قيل اه قال خلافا للمعتزلة والخوارج قوله بلا خلاف اى من المعتزلة والخوارج قوله فعل القلب
دون اه كما هو مذهب الكرامية قوله دون المعرفة خلافا لما ذهب اليه جهم بن صفوان وابو الحسين
الصالحى من القدرية وكذا الشيعة قوله ليست داخلة فيه خلافا للمعتزلة والخوارج قال ع انه
فعل القلب اى عارض للقلب فالمراد بالفعل ما يطلق عليه الفعل بحسب عرف اللغة
فلا يرد ان التصديق ع مختار المصنف كما يأتى من مقولة الكيف وان الآيات والاحاديث
المذكورة

المذکورة انما تدل علی انه امر قلبی واما انه فعل او کیف فلا قوله ان الایمان مجرد اللفظ ای اللفظ بالشهادتین قوله هو التلفظ بهذه الحروف المشهورة من کلمة الشهادتین باللغة العربیة قوله
انه الفاظ عربیة اولا کانت تأنیث کانت فی الموضعین باعتبار الخبر قوله واما المقام الثانی
الصواب ان یقول الشارح واما الدلیل علی المقام الثانی وهو ان حقیقة الایمان الی آخر کلام المصنف
او یقول واما المقام الثانی فهو ان حقیقة الایمان الی آخره ثم یقول قبیل قوله یعرفونه الدلیل
قوله تعالی واما ما ذکره الشارح فلا ای له وجها قال حقیقة الایمان بالنصب عطف علی الضمیر
المنصوب فی قوله والدلیل علی انه فعل الطلب وقوله یعرفونه مع الاصطلاحین الآتیین ضعیف
قال التصدیق المراد بالتصدیق العلم المقارن للاذعان المشروط به والمراد بالاذعان والقبول
اما نسبة الصدق او کلام النفس او میلانها او ترک الجحود وعلی کل لیس العطف فی الاذعان
والقبول للتفسیر اذا کان المراد بالاذعان العلم او بالتصدیق واحدا من معانی الاذعان والکل
خلاف مراد المصنف کما سیظهر قال ویقابله قد یقال ان مقابلتهما له باعتبار الشرط
ومنافاة الآیتین باعتبار المشروط او ان الانکار عبارة عن المعرفة مع الجحد او کلام النفس
او عدم میلانها وان التکذیب اعم من المعرفة مع ذلک او الجهل او التردد مع ذلک قال
الانکار والتکذیب الباطنیان قوله التردد والجهالة فتحقق الکفر بکل من التکذیب والتردد
والجهالة قال لا مجرد العلم ای لا العلم لا بشرط شیء ولیس المراد العلم بشرط لا شیء کما هو ظاهر
وکتب ایضا المراد بمجرد العلم العلم الخالی عن الاذعان کما یفصح عنه قوله الآتی فالیقین الخالی
عن الاذعان اه الحاصل بکسب واختیار کما یدل علیه قوله الآتی ایضا والیقین المقارن
بلا کسب اه قال الحاصل فی قوة الدلیل قال ولم یطلع قد یقال انه لا دخل لهذا بالمقام
الثانی بل هو توطئة لقوله الآتی واذ قد ثبت قوله الایمان والتصدیق اللغویین بقرینة قوله

الشارح من المعنى اللغوى قوله الى معنى آخر اى شرعى خلافا للخوارج والمعتزلة وكذا السلف ومن جعله اسما لمجموع التصديق اليقيني والاقرار تأمل قال وانما خص متعلقه اى انما كان الشان في الشرع خص اه اى لم يقع في الشرع الا انه خص متعلقه قرر الحى راحم النبى يجوز ان يكون كل من المخصوص والمخصص فيه معنى تضمنيا الخص فان خص عنى وفى التخصيص اى ما وقع في الايمان بحسب الشرع الا تخصيص متعلقه بى قال فان قيل الايمان صغرى وكتب الضاد الكبرى اعنى وكل مأمور به اختيارى مطوية قال فيلزم نتيجة قال فعلا اختياريا المراد بالفعل التاثير الذى من مقولة ان يفعل لا الحاصل بالمصدر والا لكان الخلاف بين المجيب والسائل لفظيا قال التصديق المقابل اه اشارة الى كبرى الشكل الثانى اى لا شئ من التصديق بفعل اختيارى وبانضمامه الى نتيجة القياس الاول ينتج لا شئ من الايمان بالتصديق المقابل قال قلنا ليس معنى كونه منع لكبرى القياس الاول قال كالصلوة اه كما ان الصلاة مشتملة على الحركات والسكنات التى من مقولة الاين كذلك مشتملة على الالفاظ التى من مقولة الكيف والقيام والقعود والركوع والسجود التى من مقولة الوضع قال فغاية الامر اى غاية الفرق بين الايمان الشرعى والتصديق ان التصديق انما يكون ايمانا ومأمورا به اذا كان حاصلا بالاختيار لا مطلق فيكون الايمان الشرعى اخص من مطلق التصديق قال انه يشترط اى في كون التصديق ايمانا ومأمورا به كونه حاصلا اه قال غير ما حصل في المنطق اى معنى مباين لما في المنطق والا فقد ثبت ان الايمان لا بد وان يكون اختياريا بخلاف التصديق فانه اعم قوله لكن اورد عليه اى على تفسير التصديق بگرويدن المرادف لليقيني قال من الاذعان الفعلى كسبيا اولا والقبول كذلك قال لا يكون تصديقا اى منطقيا ولا لغويا ولا ايمانيا قال للاذعان الفعلى قوله بل لغويا اى بل يكون ايمانا لغويا مرادفا للتصديق المنطقى وكذا اللغوى فتأمل قال اذ قد ثبت ان الايمان بحسب اللغة قال اسم للتصديق المنطقى كاللغوى تأمل قال ولا نقل اسم من اللغة الا بحسب التعلق قوله مثل يا ايها الذين آمنوا لهم ان يقولوا ان الايمان اسم للتصديق

اثم للتصديق والاعمال الخ وجبت على المكلف والصوم لم يجب قبل نزول الآية بل قبل بلوغها الى
الى المكلف ايضا فلم يكن داخلا في الايمان الا ترى ان صلاة العصر ليست داخلة عندهم في الايمان من
بلغ اول الظهر ومات ومات قبل العصر وكذا الحج ليس داخلا عندهم في ايمان الفقير كالزكاة وقس
عليه جواب الآية الثانية ونظائرها قوله اى على الايمان اى الايمان الشرعي والمعتزلة لا يدعون
ان العطف في هذه الآية ونظائرها على الايمان اللغوى كما سيصرح به المصنف وهو قرينة على ارادته تامل
قال وان الايمان شرط والخصم يمنع شرطية الايمان لصحة العبادة بل يقول ان بعض اجزاء الايمان وهو التصديق
شرط بعضها الآخر قال واقربما ت قبل ان اه يعلم رده مما قدمناه بان يقال ان الواجب عليه
هو التصديق والاقرار سواء اما سائر الاعمال فلم يجب عليه فلا يكون داخلا في ايمانه قوله او ما هو الاصل
او في سياق النفي بمعنى الواو قال ان اطلاق الايمان شرعا على اه اى في كلام الشارع على معناه اللغوى ...
قوله ويقيموا الصلوة عطف الخاص على العام قال لان له بعض احكام المؤمن في التعليل شرعا غير وفق
اللغة قال واسماً هو الفاسق قال بين الاسمين المؤمن والكافر فصل في الاسلام قوله في الاسلام
وفي قبول الايمان للزيادة والنقصان وفي صحة الاستثناء في الايمان ففي حصر العنوان في المعنون تامل قال
ولكن لتغاير مفهومهما رد لاستدلال المعتزلة على تغايرهما بعطف احدهما على الآخر قال والاسلام
ان تشهد اى احكامه على حذف المضاف وكذا الكلام في حديث الشرح قوله على ان الايمان يزيد وينقص
الا ان الزيادة والنقصان عند الاشاعرة بحسب الشدة والضعف وعند المعتزلة بحسب قلة الاجزاء
وكثرتها لان الايمان عند الاولين غيره عند الآخرين كما مر ويجوز ان يكون المراد ان نفس الايمان عندنا
او جزئه عندهم اعني التصديق يزيد اه قال وانما التفاوت اى بالزيادة والنقصان لكن لا بحسب الشدة
والضعف بل بحسب كثرة الاجزاء او قلتها قوله لانه لا مرتبة فوق الكل حتى يكون الكل اصل الايمان وناقصا
تلك المرتبة اتم عليه قوله ولا ايمان دونه حتى يكون المرتبة التي دون الكل اصل الايمان وناقصا ويكون الكل

... لا انه اه صفوي ...

بن انکار علیه قوله مع ان اه ای مع ان مع قوله مع ان اصلا لا یشتمل ای الاعمال التی تطرء علی المکلفین
من ابتداء زمن التکلیف الی انقراض زمنه قوله لانا نقول هذا انما یرد علی اه ای لو وجد والا فالمعتزلة
والخوارج قالوا ان الایمان اسم للاعمال والترک التی دخل وقتها ووجبت علی المکلف لا انها ولما لم
یدخل وقتها وتجب علیه بعد قوله یکون فی کمال الایمان ای فی اصل معنی الایمان وهو کمال الایمان قوله لا
فی اصله المعنی الآخر وهو قال ورد بانه منع للکبری قوله علی ان القول منع للصغری قوله بمعنی المهلک
فی الطرفین قوله والمنجی ما کان فی الوسط فصل فی صحة ایمان المقلد قال ایمان المقلد وهو المعتقد بقول الغیر
من غیر ان یکون له نظر متکلما او عامی والاول فرض کفایة والثانی فرض عین والتارک آثم علی قول الجمهور
لا کافر قال الدلیل المتکلم او العامی قوله فان قیل معارضة قوله علی ان یتبدل ای فی الآخرة قال دفع
عذاب مشاهد کما یاتی قوله فانه تقرب الیه اه ای فان العلم فی صحته ففی کلامه تسامح قوله لا یکون المخالف فیها کافرا
مع انه کافر فاقا قد فرغ انامل العبد المذنب الحقیر والطاغی العاصی الفقیر المنهمک فی هوی النفس
الشریر المفتقر الی عفو ربه الملک القدیر المحتاج الراجی لشفاعة الحبیب البشیر والنذیر المرتکب
فی المناهی والمستغرق فی الخطاء الکثیر المستغفر من الله اللطیف القدیر والطامع لمراحم اکرم
خلقه محمد صلی الله علیه وآله وصحبه وسلم وسائر اصحابه المحابین لا سیما سیدی وسندی
ومقتدای ومرشدی ووسیلتی الی الله الملک الحق المبین وطبیب قلوب المریدین
والسالکین مولانا حضرة الشاه محمد عثمان الملقب بسراج الدین ادام الله
تعالی بقائه علینا وعلی سائر المسلمین عبد الله الصالحی اللاهجی فی من تسوید
وتصحیح النصف الاول فی قصبة بینوین والنصف الاخیر
فی قریة بالک المریوان لدی استاذ الکل فی الکل مولانا
الملا محمد باقر مد ظله وادام عمره الملک القادر
فی شهر ذی الحجة وقت اعزامی علی السیر لطواف
کعبة وجه المعشوق اللهم ارزقنی وارزق
والدی ومن یا ربه واغفر لی ولوالدی ولاصحابی برحمتک وبجاه حبیبک وشفیعنا محمد صلی الله علیه وآله آمین یا رب العالمین
سنة ۱۳۲۴